



Distr.
GENERAL

A/39/403
26 September 1984

ORIGINAL : ARABIC/CHINESE/ENGLISH/
FRENCH/RUSSIAN/SPANISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٣٣ من جدول الأعمال

قضية فلسطين

رسالة مؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٤ وموجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

ان تأثير الاحتلال الاسرائيلي على تمتع الشعب الفلسطيني بحقوقه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية على اماكنه الانمائية قد عرض في العديد من التقارير التي وضعتها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، وبوصفي رئيسا للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف اود ان اوجه نظركم الى ان اللجنة ، مع احاطتها علما ببعض الجوانب الايجابية المتضمنة في هذه التقارير ما زالت تشعر بقلق شديد ازاء حالة العرب الفلسطينيين في الاراضي العربية المحتلة .

وبعد ان درست اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة الحالة المتعلقة بحقوق الانسان في الاراضي المحتلة ، خلصت في تقريرها الاخير الى الجمعية العامة ، الى ان السياسة الاسرائيلية الخاصة بمصادرة الاراضي واقامة المستوطنات اليهودية قد أدت الى انتهاكات الحق في الحرية وحرية الحركة وحرية التعبير والحرية الاكاديمية وان الحالة تزداد سوءا (انظر A/38/409 ، صفحة ٤ و ٥) .

وقدم مؤخرا تقريران وضعهما فريقان من الخبراء الدوليين البارزين الى الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وسيقدان ايضا الى الدورة القادمة للجمعية العامة ، وهما يعرضان بطريقة مفصلة الاثار السلبية للاحتلال وسياسة اقامة المستوطنات الاسرائيلية على احوال معيشة الفلسطينيين في الاراضي المحتلة وعلى ما لهم من حق السيادة على مواردهم الوطنية (الوثيقتان A/39/233 و A/39/326) .

٠٠/٠٠

84-22495

وقد تقدمت ايضا الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ، كل في مجال اختصاصها ، بوثائق عن تأثير الاحتلال الاسرائيلي على حالة العمال وعلى الأحوال الصحية وعلى المؤسسات التعليمية والثقافية في الاراضي المحتلة . ورغم اشارة هذه الوكالات الى ان بعض توصياتها قد طبقت فانها اكدت ان القيم التي قامت على اساسها معاييرها ، مثل الكرامة الانسانية والحرية والمساواة ، لا يمكن ان تتحقق في الاطار العام للاحتلال . واني اسمح لنفسي بأن اوجه نظركم في هذا الصدد الى التقارير التي وضعتها الوكالات المتخصصة مؤخرا والتي ارفقت بهذه الرسالة :

أولا - منظمة العمل الدولية : تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي عن وضع عمال الاراضي العربية المحتلة (مؤتمر العمل الدولي ، الدورة ٧٠ ، ١٩٨٤)

ثانيا - منظمة الصحة العالمية : تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية لدراسة الأحوال الصحية لسكان الاراضي المحتلة (جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثون ، A37/13)

ثالثا - منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة : تقرير المدير العام تنفيذا للقرار ٢١ جيم/١٤-١ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الاراضي العربية المحتلة (الدورة السادسة عشرة بعد المائة للمجلس التنفيذي لليونسكو ، ١١٦ م ت / ١٦ والتصويب ١ والضمان ١-٣) .

وحجم البراهين المتراكمة في الوثائق المشار اليها اعلاه يشير بوضوح الى أن حقوق الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة تتعرض لانتهاكات صارخة وأن حالته مستمرة في التدهور . وقد اعربت الجمعية العامة في دورتها الاخيرة ، في القرار ١٦٦/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ، عن جزعها ازاء تدهور احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ نتيجة للاحتلال الاسرائيلي وأكدت ان هذا الاحتلال يتنافى مع المتطلبات الاساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين . وفي الوقت نفسه اكدت الجمعية العامة من جديد ، بناء على توصية من اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف بما فيها الحق في العودة والحق في تقرير المصير والحق في اقامة دولته المستقلة في فلسطين ، وكذلك ضرورة انهاء الاحتلال الاسرائيلي للأراضي العربية وفقا لمبدأ عدم جواز اكتساب الاراضي بالقوة .

وفي الختام اتشرف بان ارجو منكم التفضل بالعمل على تعميم نص هذه الرسالة ومرفقاتها بوصفها وثيقة من وثائق الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة تحت البند ٣٣ من جدول الاعمال .

(توقيع) ماسامبا سارى

رئيس اللجنة المعنية
بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف

المرفق الاول

تقرير عن وضع عمال الأراضي العربية المحتلة

مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير الى المؤتمر ، كما أشير في التقرير السابق ، تنفيذاً للتعهد الذي سبق أن ارتبط به المدير العام وصلاً بالقرار المذكور أعلاه الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته ٦٦ لعام ١٩٨٠ . وهو يعد ، فضلاً عن ذلك ، استجابة لما طلبته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ٣٨ / ٧٩ ، المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ (١) .

٢ - ولأعداد هذا التقرير اتخذ المدير العام تدابير مماثلة لما اتخذته في الأعوام السابقة حرصاً على ضمان اجراء دراسة موضوعية لوضع العمال العرب في الأراضي المحتلة . وقامت بعثة مؤلفة من رئيس شعبة المساواة في الحقوق (السيد / ك . روسيون M. C. Rossillon) ومن مدير مكتب منظمة العمل الدولية الاقليمي للدول العربية (السيد / ش . الدجاني) بزيارة الجمهورية العربية السورية ثم الأردن لاجراء مشاورات مع الدوائر الحكومية ومع دوائر أصحاب العمل والعمال في هذين البلدين ؛ كما أجريت مشاورات مع حكومة مصر ، ومع ممثلي منظمات أصحاب العمل والعمال المصرية أثناء زيارة لاحقة قام بها رئيس شعبة المساواة في الحقوق لهذا البلد . وجرت أيضاً ، أثناء بعض هذه الزيارات ، مشاورات مع ممثلين لمنظمة التحرير الفلسطينية .

٣ - أما بعثة التحقيق ذاتها التي يوفدها المدير العام بانتظام منذ ١٩٧٨ الى اسرائيل والأراضي العربية المحتلة ، فقد قامت بمهمتها هذا العام في الفترة

(١) جاء في الفقرة ١٢ من القسم دال من هذا القرار أن الجمعية العامة "تحت ٠٠٠ ولاسيما منظمة العمل الدولية ، على دراسة أحوال العرب في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة ، بما فيها القدس" .

من ٢٣ شباط / فبراير الى ٤ آذار / مارس ١٩٨٤ • وترأسها ، كما في العمام الماضي ، السيد يان لاغرغن رئيس دائرة معايير العمل الدولية ، وضعت موظفا آخر من هذه الشعبة سبق أن شارك في البعثات السابقة (السيد / ج • ب • آرليس M. J.P. Arlès) بالاضافة الى موظف من شعبة المساواة في الحقوق (السيد / ج • مينيه M. G. Minet) •

٤ - وولاية هذه البعثة ، وفقا لما تنص عليه الفقرة ٦ من قرار عام ١٩٨٠ المذكور ، واسعة النطاق ، اذ تتمثل في اعداد التقرير الذي طلب الى المدير العام تقديمه الى المؤتمر "وضع العمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى عملا بأحكام هذا القرار" • واعتبرت البعثة ، كما حدث من قبل ، أن أرض الجولان مازالت تدخل في نطاق ولايتها بوصفها "أرضا محتلة" (١) ، ومن ثم أوضحت البعثة للسلطات الاسرائيلية في هذه المرة أيضا رغبتها في اذراجها في برنامج زيارتها • وأذنت هذه السلطات للبعثة بالتوجه الى أرض الجولان ، مؤكدة مرة أخرى بصورة قاطعة موقفها في هذا الشأن (٢) •

(١) من المعروف أن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٤٩٧ (١٩٨١) المعتمد بالاجماع في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ قد اعتبر القرار المترتب على قانون ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، الذي يقضي بأن ينسحب تطبيق "القوانين ، والولاية القضائية ، والادارة" الاسرائيلية على الجولان ، قرارا "لاغيا وباطلا وليس له من أثر قانوني على الصعيد الدولي" •

(٢) أبلغ موقف الحكومة الاسرائيلية على النحو التالي : "تستهدف بعثة مكتب العمل الدولي تجميع المعلومات من أجل تقرير المدير العام عن الأراضي الخاضعة للادارة الاسرائيلية • وموقف حكومة اسرائيل هو أن أرض الجولان ، التي طبقت عليها قوانين اسرائيل وولايتها القضائية وادارتها ، لا تعد من تلك الأراضي • وعلى ضوء هذا الاعتبار ، أعطى تصريح لبعثة مكتب العمل الدولي بزيارة الجولان علامة على حسن النية ومع كل التحفظات • ولا ينبغي أن يشكل قرار تسهيل مثل هذه الزيارة غير الرسمية سابقة ، ولا يتعارض مطلقا مع موقف حكومة اسرائيل" •

٥ - وأجرت البعثة ، أثناء زيارتها ، محادثات مع السلطات الاسرائيلية وخاصة مع ممثلي وزارات الشؤون الخارجية والدفاع والعمل ، وكذلك مع ممثلي الادارة المدنية لأراضي الضفة الغربية وغزة . وعقد اجتماعان رئيسيان في وزارة العمل تناولوا الاجراءات التي اتخذت تنفيذا للتوصيات الواردة في تقرير المدير العام السابق ، والمشاكل الخاصة بالاستخدام والعمل ، كما تناولت ، بحضور ممثلين لبنك اسرائيل ، المسائل الاقتصادية العامة المتعلقة بالأراضي العربية المحتلة . وجرت مناقشة الوضع الاقتصادي والاجتماعي مع ممثل منسق العمليات الحكومية في الأراضي المحتلة بالضفة الغربية وغزة (وزارة الدفاع) ، ومع رؤساء (أو مساعدي رؤساء) الادارة المدنية في هذه الأراضي . وأجرت البعثة كذلك محادثات مع مسؤولين من اتحاد النقابات الاسرائيلية (الهستدروت) ومن منظمة أصحاب العمل الرئيسية في اسرائيل (اتحاد الصناع الاسرائيلي) . والتقت في الأراضي المحتلة ، فضلا عن الاتصالات المذكورة أعلاه مع مسؤولي الادارة المدنية ، بموظفين اسرائيليين وعرب من ادارة العمل ، وزارت بعض مكاتب التوصيف ومراكز التدريب والتأهيل المهنيين ، وكذلك بعض المؤسسات والتعاونيات المحلية . وكرست البعثة قدرا كبيرا من وقتها لاجراء محادثات مع بعض السلطات البلدية الفلسطينية التي ما زالت في مواقع عملها أو المعزولة منها ، ومع مسؤولي الغرف التجارية في القدس الشرقية والخليل ونابلس ، ومع عدد من القادة النقابيين في الأراضي العربية المحتلة . ولكن وجود عدد من شخصيات الضفة الغربية في الأردن وقت زيارة البعثة قد ضيق بعض الشيء نطاق الاتصالات التي استطاعت البعثة اجراءها . وفي الجولان ، زارت البعثة مكتب التوظيف ، والتقت برئيس بلدية مسعدة وممثلي المجلس المحلي فيها ، وكذلك بزعماء طائفة الدروز السورية في مجدل شمس . وزارت البعثة ، في نهاية مهمتها ، مؤسسات في اسرائيل تستخدم عمالا عرب من الأراضي المحتلة .

٦ - ولقيت البعثة من السلطات الاسرائيلية المدنية والعسكرية التسهيلات اللازمة لأداء مهمتها أثناء اقامتها في اسرائيل وتنقلاتها في الأراضي العربية المحتلة . وتمكنت من الحديث على انفراد مع الأشخاص الذين اختارتهم ، في كل مرة أبدت

رغبتها في ذلك • واستقبلتها السلطات العربية وأصحاب العمل والعمال العرب في الأراضي المحتلة باهتمام مما يشهد على الأهمية التي يولونها للدراسة التي تقوم بها منظمة العمل الدولية عن وضع سكان هذه الأراضي من حيث الاستخدام والعمل •

٧ - وأعدت البعثة تقريرها على أساس المعلومات التي جمعتها على الطبيعة، في إسرائيل ، وفي الأراضي العربية المحتلة ، وفي البلدان العربية التي جرت استشارتها • وكانت تحت تصرفها أيضا الوثائق التي قدمتها حكومات كل من الأردن والجمهورية العربية السورية ومصر من ناحية، والحكومة الاسرائيلية من ناحية أخرى • كما وافتها مكاتب منظمة التحرير الفلسطينية وعدد من منظمات أصحاب العمل والعمال ببعض الوثائق • وأخيرا ، وضعت تحت تصرف البعثة مختلف البلاغات التي وردت منذ نشر التقرير السابق ، من جهات أهمها حكومة الأردن ، ومنظمة العمل العربية، ومنظمة التحرير الفلسطينية ، والاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب ، والاتحاد العام لنقابات عمال الأردن ، وكذلك نقابات العمال في الأراضي العربية المحتلة، مثل الاتحاد العام لعمال الضفة الغربية •

٨ - وراعت البعثة ، في اعداد تقريرها ، مختلف التوصيات التي وردت في تقارير المدير العام السابقة ، وبوجه خاص توصيات عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٣ • واستندت ، كما في السابق ، الى المبادئ الدستورية لمنظمة العمل الدولية ، وخاصة تلك التي ينص عليها اعلان فيلادلفيا الخاص بأهداف وغايات منظمة العمل الدولية ، والى المعايير النوعية المفصلة المتعلقة بالتمييز في الاستخدام والمهنة ، وبالحرية النقابية ، وحماية حق التنظيم ، وهي المعايير التي تشكل النظام المرجعي الذي يستخدمه مكتب العمل الدولي لتقييم الأوضاع الفعلية المتنوعة من زاوية عدم التمييز والمساواة في الفرص والمعاملة • وعلى ذلك ، فان البعثة قد اجتهدت ، من هذا المنطلق بالذات ، في تقييم وضع عمال الأراضي العربية المحتلة • كما أنها استرشدت لدى تنفيذ مهمتها هذه ، مثل سابقاتها ، بمعايير القانون الدولي العام ذات الصلة (لاسيما اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩) ، لأن هذا التقييم يجري في اطار حالة الاحتلال التي تسود الأراضي المعنية •

حالة الاحتلال واقامة المستوطنات

٩ - من البديهي أن استمرار حالة الاحتلال يضيف طبعا خاصا على المشاكل الاقتصادية والاجتماعية السائدة في هذه الأراضي ، والتي تبذل البعثة جهودها لتحديدها في نطاق ولايتها . وفي هذا الصدد ، فقد أكدت تقارير المدير العام السابقة دائما أنه وان كانت المشاكل الناجمة عن الاحتلال لا تدخل بذاتها ، في اختصاص منظمة العمل الدولية فان قيم المساواة والحرية والكرامة التي تستلزمها معايير المنظمة لا يمكن الا أن تتأثر بحالة الاحتلال ، وكنتيجة لذلك فان الوضع الخاص الذي يعيشه العمال في ظل هذا النظام يجب أن يؤخذ في الاعتبار نظرا للنتائج التي يجربها في مجال العمل .

١٠ - والى جانب حالة الاحتلال في حد ذاتها ، فان اقامة المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة تحدد الوضع الخاص لهذه الأراضي . ولقد أعلنت البعثة ، منذ ١٩٧٩ ، أنه يصعب عليها أن تتصور استمرار السلطات الاسرائيلية في سياسة اقامة المستوطنات دون أن يتعارض ذلك مع هدف التنمية التي تتم على أيدي السكان المحليين المعنيين ومن أجلهم ، ومن ثم ، دون المساس بفرض عملهم . وأوصت البعثة آنذاك ، باتخاذ اجراءات بشأن مشاكل التنمية الناجمة عن اقامة المستوطنات الاسرائيلية ، ثم أبرز القرار الذي اعتمده المؤتمر في ١٩٨٠ آثار هذه المستوطنات على وضع العمال العرب . ونتيجة لذلك ، جهدت البعثة في تحديد التطورات التي حدثت في هذا المجال من حيث آثارها على مشاكل العمل وعلى وضع العمال في الأراضي العربية المحتلة .

١١ - حسب المعلومات التي قدمتها حكومة الأردن أقيمت ١٩ مستوطنة جديدة في ١٩٨٣ ، مما يرفع العدد الاجمالي للمستوطنات الى ٢٠٠ مستوطنة ، يقع ١٥٠ منها في الضفة الغربية (منها ٣٧ مستوطنة في القدس الشرقية) ، و ١٤ في غزة ، وكان عدد المستوطنين في الضفة الغربية وحدها (دون حساب القدس الشرقية) يقدر بـ ٣٩ ٠٠٠ شخص في نهاية ١٩٨٣ ، بزيادة تبلغ نسبتها ١١ في المائة عن ١٩٨٢ . وأشارت حكومة الجمهورية العربية السورية ، من جهتها ، الى وجود ٤٠ مستوطنة في الجولان ، في ١٩٨٣ ،

تضم ١٠٠٠٠ مستوطن اسرائيلي • وظهرت سمة جديدة - تعتبر مثيرة تتعلق للغاية - لسياسة اقامة المستوطنات ، تتمثل في تزايد عدد المستوطنات الأخيرة التي أقيمت أو يزمع اقامتها في المدن العربية مثل الخليل ونابلس والقدس القديمة • وفضلا عن ذلك ، فان الحوافز المتنوعة التي تقدمها الحكومة - وتبين المعلومات التي تلقاها مكتب العمل الدولي من مصدر عربي عددا منها - الى جانب رغبة عدد كبير من سكان المدن الاسرائيليين في نمط معيشة خارج المدن ، قد بدأت بالفعل في تغيير الطبيعة الجغرافية للضفة الغربية تغييرا ملموسا • كذلك فان معظم المعلومات المتاحة تبين بالفعل "تعزيزا مستمرا للوجود الاسرائيلي في الأراضي المحتلة على حساب السكان المدنيين" • حسب العبارات التي وردت في تقرير اللجنة الخاصة للأمم المتحدة المقدم الى الدورة ٣٨ للجمعية العامة (١) • ومن ناحية أخرى ، لم تدخل أي تعديلات من حيث المبدأ على خطط اقامة المستوطنات المشار اليها في التقرير السابق (الفقرة ١١) رغم الجدل الدائر حاليا في اسرائيل حول صواب تجميد اقامة المستوطنات على ضوء الأزمة الاقتصادية التي تؤثر على البلد • فالقيود التي فرضتها الميزانية قد عرضت باعتبارها لا تمثل تراجعا عن ارتباط الحكومة بالأهداف المعلنة • وهو ما يتجلى في المشاريع ، التي أعلنت حديثا - لاقامة عدد من المستوطنات الجديدة في الضفة الغربية •

(١) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة (الوثيقة : A/38/409 الفقرة ٣٦٦) • وفي اثر هذا التقرير ، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٣ ، القرار ٣٨ / ٧٩ الذي " يدين بقوة ••• اقامة مستوطنات اسرائيلية جديدة وتوسيع المستوطنات القائمة في الأراضي العربية ، الخاصة والعامة ، ونقل سكان أجنبي اليها " ، ويؤكد من جديد عدم شرعية هذه الممارسات، من زاوية القانون الدولي •

١٢ - أما السلطات الاسرائيلية فقد أكدت ، من جانبها ، موقفها الذي أبدته منذ وقت طويل ، ومفاده أن المستوطنات ليس لها سوى أثر فعلي هامشي للغاية ، ومن ثمّ ضئيل جدا على مشاكل عمل واستخدام السكان العرب . وليس العكس ، تشير المعلومات التي قدمتها مصادر عربية الى أن لها أثر كبير على هذه المسائل، بينما ورد مرة أخرى في تقرير دورى تصدره حكومة الولايات المتحدة أن الاستيلاء على الأراضي لاقامة المستوطنات ولاستخدامها عسكريا قد أثر بشده على وجود المقيمين العرب الذي اضطروا ، في حالات كثيرة ، الى مغادرة مزارعهم ليخدوا عمالا مياومين^(١) ، وهو وضع تعزوه السلطات الاسرائيلية ، من جانبها ، الى تطور طبيعي لا يرتبط باقامة المستوطنات في الأراضي المحتلة .

١٣ - وتشير التقارير التي تلقاها مكتب العمل الدولي من حكوتي الأردن والجمهورية العربية السورية الى سلسلة من عمليات صادرة الأراضي لاقامة المستوطنات أو لتوسيعها ، ولشق الطرق وتوسيعها . وتبين في الحين ذاته أن هذه الأراضي تمثل المصدر الوحيد للدخل بالنسبة لكثير من المعنيين . ويتضح من المعلومات التي قدمتها حكومة الأردن أن مساحة الأراضي التي وضعت تحت الادارة الاسرائيلية في الضفة الغربية كانت تعادل ، في نهاية ١٩٨٣ نسبة ٤١,٧ في المائة من المساحة الكلية للأراضي ، أى بزيادة قدرها ١٣ في المائة تقريبا عما كانت عليه في ١٩٨٢ . وتشمل هذه التقديرات مجموع المساحات المغلقة أو المستولى عليها أو المشتراة لأغراض مدنية وعسكرية ، وتشير المعلومات التي وردت من حكومة الأردن الى مجموعة من الأمثلة الواقعية التي حدثت في ١٩٨٣ واستولت فيها السلطات الاسرائيلية على أراض ذات أوضاع مختلفة . وحسب ما ذكره المساعد السابق لرئيس بلدية القدس ، فان ٤٠ في المائة من أراضي الضفة الغربية يمكن على أى حال أن تستخدم مهابا

(١) وزارة الخارجية الأمريكية : تقارير قطرية عن الممارسات في مجال حقوق الانسان لعام ١٩٨٢ ، Country Reports on Human Rights Practices ، for 1983 ، (واشنطن ، شباط / فبراير ١٩٨٤) ، ص ١٣٠٣ .

اسرائيل - وهي تكفي لتوطين ٢٠٠٠٠٠ شخص - بينما حجز ثلث قطاع غزة تقريبا للمستوطنات (١) .

١٤ - ورفضت السلطات الاسرائيلية مرة أخرى الادعاءات بتحويل الأراضي الزراعية والموارد المائية لصالح المستوطنات . وذكرت أن ما خصص حتى الآن لهذه الغاية يبلغ ٦٠٠٠٠٠٠ دونم (٢) - يدخل نصفها في اطار الخطة الطويلة الأجل - وأنها أراض عامة وتمثل نسبة ١٢ في المائة تقريبا من المساحة الكلية للضفة الغربية . وذكرت دوائر وزارة العدل أن مراقبة دقيقة تجرى لضمان عدم تخصيص أى أرض خاصة أو مزروعة لاقامة المستوطنات ؛ وذكرت بأن الأراضي غير المسجلة والتي لم تزرع خلال السنوات العشر الأخيرة هي فقط التي يمكن اعتبارها أراض عامة ، وأنه لا يطلب أى سند ملكية من كل من يثبت أن تلك الأراضي مزروعة . ولكن الطرف الفلسطيني أبرز بالتحديد مسألة نقل عبء الاثبات بصورة تعسفية الى عاتق المشتكي في مثل هذه الحالات ، وكذلك تعقد الوضع العقارى للأراضي المعديّة، وبوجه خاص ثغرات نظام التسجيل كما كان عليه في ١٩٦٢ ، ليشكك في سلامة الاجراءات المتبعة والتخصيصات المقررة للأراضي . ويمثل نقل اختصاص النظر في القضايا المتعلقة بسندات الملكية من المحاكم العربية المحلية الى هيئات قضائية عسكرية ، الذي فرضه الأمر العسكري رقم ١٠٦٠ في ١٩٨٣ ، وجها جديدا للظلم بالنسبة لذوى الشأن . ونتيجة لذلك ، ظهر نزاع حاد ، يشير اليه أيضا تقرير حكومة الولايات المتحدة المذكور أعلاه (٣) ، بين الادارة والمالكين والمزارعين الفلسطينيين ، وهو نزاع كثيرا ما يتجلى في توتر العلاقات مع المستوطنين الاسرائيليين . ولا بد من التذكير هنا بالنتيجة التي خلص اليها المساعد السابق

(١) جبروزاليم بوست ، ٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣ .

(٢) الدونم وحدة مساحة تعادل ١٠٠٠ متر مربع .

(٣) تقارير قطرية عن الممارسات في مجال حقوق الانسان لعام ١٩٨٣ ،

مرجع سابق ، ص ١٢٩٧ .

لرئيس بلدية القدس، والمذكورة في تقرير عام ١٩٨٢، وهي أن كل أرض غير مزروعة ولا يمكن المطالبة بحق ملكيتها هي الآن تحت سيطرة السلطات الاسرائيلية •

١٥ - أما الأنشطة الاقتصادية للمستوطنات ، فقد لاحظت البعثة في العام الماضي ، أن آثارها على نمو الانتاج والاستهلاك في المناطق المعنية تبدو محدودة لأنها تتعلق أساسا ببناء أو اقامة هذه المستوطنات • وتؤكد هذا الأمر في العام الحالي أيضا ، حيث أن بعض من جرت مقابلتهم قد بينوا أن كل التقنيات والتسهيلات اللازمة لاقامة المستوطنات ، باستثناء مواد البناء والاستخدام المؤقت لبعض العمال المحليين ، تجلب من اسرائيل دون السعي الى أى اسهام محلي ، ومن ثم دون أن تعود بأى فائدة على الاقتصاد المحلي • وهكذا ، فإن الأوساط الاقتصادية في الأراضي المحتلة تعتبر الوضع سلبيا تماما من حيث آثاره على العمالة وتوفير امكانيات التنمية • ويبدو أن وضع المستوطنات كجيوب مغلقة ، وهو ما سبقت الاشارة اليه في الماضي ، قد تؤكد تماما الآن ، ويجد تعبيرا عنه بوجه خاص في المعونة المالية التي تقدمها لها المصادر الحكومية • كما أن هذا المنطق يتمشى ، في نظر المراقبين (١) ، مع خطة تصنيع الأراضي التي وضعها الجانب الاسرائيلي في ١٩٨٠ ، والتي تتصف بالجمع بين عاملين هما اقامة مراكز صناعية اسرائيلية في أجزاء الضفة الغربية التي توجد فيها أعلى كثافة من السكان العرب ، وتغليب عدد الاسرائيليين في المناطق الصناعية الجديدة بنسب تتراوح حسب المواقع بين ضعف عدد العمال العرب وخمسة أمثال عددهم • ويتوقع أن يبلغ مجموع عدد العمال المقيمين في المستوطنات ٢٧ ٠٠٠ عامل في ١٩٨٦ ،

(١) أنظر أيضا : ه • فريش ، الركود والحدود :

الصناعة العربية واليهودية في الضفة الغربية ، Stagnation and

Frontier : Arab and Jewish Industry in the West Bank ، مشروع

قاعدة بيانات الضفة الغربية ، القدس ، ١٩٨٣ • ص ٨١ - ٨٢ •

سيستخدم أكثر من ٦٠ في المائة منهم في الضفة الغربية وذلك بمعدل ٨٧ في المائة في قطاعات الصناعة والسياحة والخدمات (١) وسيجرى التركيز بصورة خاصة على إقامة وحدات إنتاج ذات تكنولوجيا متقدمة ، لا تتأثر بقيود سوق العمل المحلي . ولذلك ، فإن من شأن تصنيع إسرائيل للأراضي المحتلة ، على هذا النحو ، أن يشجع انتقال القوى العاملة الاسرائيلية من قطاع الخدمات في إسرائيل الى قطاع الانتاج في هذه الأراضي (٢) . ولكنه قد يؤدي أيضا ، في نظر المراقبين المذكورين ، الى تشجيع تحويل القوى العاملة العربية الى بروليتاريا (٣) . واذا تأكد ، من ناحية أخرى ، أن المخططين الاسرائيليين يعتزمون تقييد نمو المؤسسات العربية في الضفة الغربية مع السعي الى تحقيق معدل مرتفع لاستخدام الاسرائيليين في المستوطنات ، فإن النتيجة الراجعة هي أن حركة الهجرة اليومية للعمال العرب من الأراضي المحتلة لن تنقص من حيث قوتها المطلقة (٤) . ومع أن هذه التوقعات لم تتحقق بعد ، فإن من المفيد أن يستمرى الانتباه اليها لأن تحققها يرتبط ارتباطا وثيقا بتنفيذ المشاريع المعلنة رسميا بالنسبة لسياسة إقامة المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة .

-
- (١) أنظر أ . هوشستاين ، علاقات الدولة الأم بين إسرائيل والضفة الغربية ، Metropolitan Links between Israel and the West Bank ، مشروع قاعدة بيانات الضفة الغربية ، القدس ، ١٩٨٢ . ص ٣٨ - ٣٩ .
- (٢) كما يتضح من مثال عن مؤسسة أقيمت في أرييل في الضفة الغربية : مجلة جبروزاليم بوست ، ١٩٨٤/١/١٣ .
- (٣) أنظر ه . فريش ، المرجع المذكور ، ص ٨٥ .
- (٤) أنظر في هذا المعنى : أ . هوشستاين ، المرجع المذكور ، ص ٤٤ - ٤٩ .

١٦ - وفي ميدان الزراعة ، هناك تناقض أكيد بين المستوطنات الاسرائيلية والقرى العربية على استخدام الموارد من الأراضي والمياه . وتمثل المساحة الكلية للأراضي التي تزرعها المستوطنات ١٦٦ في المائة من المساحة المنزوعة في الضفة الغربية ؛ وتتجاوز ربع المساحة الكلية في منطقة وادي الأردن . ومن ناحية أخرى ، تقدر الزراعة المروية للمستوطنات بنسبة ٤٢ في المائة من المساحة المروية . وفي وادي الأردن يعادل استهلاك الماء لمرى كل دونم في القطاع الاسرائيلي ضعف هذا الاستهلاك في القطاع العربي . فضلا عن ذلك ، يرى الملاحظون أن القيود المفروضة منذ ١٩٦٧ على حفر آبار عربية جديدة لأغراض الري ضارة بمستقبل الزراعة في الضفة الغربية ، خاصة وأن تحكم السلطات الاسرائيلية في الموارد المائية لا يسمح كثيرا بتوقع استثمارات جديدة في مجال الري لزيادة المساحات القابلة للزراعة . بل ان هذه المساحات قد تنقص بسبب هذه القيود (١) . ومن ناحية أخرى ، ذكر كثير من العرب الذين التقت بهم اللجنة أن مقتضيات الاستخدام الرشيد للموارد المائية التي تثيرها السلطات الاسرائيلية ، انما تمارس في الواقع على حساب السكان المحليين ولصالح المستوطنات .

القوى العاملة والعمالة في الأراضي المحتلة

١٧ - يمكن تقدير تعداد سكان الأراضي المحتلة في عام ١٩٨٢ بـ ١٣١٠٩٠٠ نسمة ، منهم ١١٧٨٩٠٠ في أراضي الضفة الغربية

(١) أنظر: د . كاهان ، الزراعة والمياه في الضفة الغربية ، Agriculture and water in the West Bank and Gaza ، مشروع قاعدة بيانات الضفة الغربية ، القدس ، ١٩٨٣ ، ص ١٧٠ - ١٧٢ .

وغزة التي تغطيها الاحصاءات الاسرائيلية ، ويضاف اليهم سكان القدس الشرقية ومرتفعات الجولان ، أي نحو ١٢٠٠٠٠٠ نسمة وما بين ١١٠٠٠٠ و١٢٠٠٠٠ نسمة ، على الترتيب . وتجدر ملاحظة أن هؤلاء السكان يضمون اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في المخيمات القائمة في غزة والضفة الغربية ، والذين تشير معلومات وردت من مصدر عربي إلى مشاريع اسرائيلية لاعادة توطينهم في محاولة لالغاء وضعهم كلاجئين ، وهو أمر تنكره السلطات الاسرائيلية .

١٨ - ويقدر عدد السكان النشطين اقتصاديا بـ ٢٢٥٢٠٠ شخص في ١٩٨٢ . وهذا العدد الذي يشكل الرجال نسبة ٨٧ في المائة منه ، مازال يعكس الانخفاض الشديد لمعدل النشاط لأنه لا يكاد يتجاوز ثلث عدد السكان في سن العمل ، ولا يبلغ نسبة ٢٠ في المائة من مجموع السكان . ويعود انخفاض المعدل الاجمالي للمشاركة في النشاط إلى عوامل شتى معروفة وأهمها : الانخفاض الشديد لمعدلات مشاركة المرأة (أقل من ٩ في المائة في ١٩٨٢ وأقل من ٨ في المائة في فترة كانون الثاني / يناير - أيلول / سبتمبر ١٩٨٣) وانخفاض متوسط السن بين السكان وارتفاع نسبة التحاقهم بالمدارس ، أو كذلك هجرة فئة سكانية معدل مشاركتها في العمل مرتفع بصورة طبيعية (رجال من فئة العمر ٢٥ الى ٤٤ سنة) .

١٩ - أما معدل البطالة الذي انخفض من ٤١ في المائة في ١٩٧٠ الى ١ في المائة في ١٩٨٢ ، فقد بلغ ١٥ في المائة من السكان النشطين اقتصاديا (٣٤٠٠ شخص) في أقرب فترة تتوفر عنها المعلومات - كانون الثاني / يناير - أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ - ما يبين ارتفاعا بسيطا بالمقارنة مع الفترة المقابلة من ١٩٨٢ (٢٢٠٠ شخص) .

واستمر في بداية العقد الحالي ما لوحظ منذ منتصف السبعينات من ببطء في معدل النمو . فقد سجل ركود لمستوى إجمالي الناتج القومي في الضفة الغربية الذي بقي في ١٩٨٢ مشابهاً لما كان عليه في ١٩٨٠ ، بينما ارتفع بنسبة ٢ في المائة سنوياً في المتوسط في غزة في ١٩٨١ و ١٩٨٢ . أما المعدل السنوي لزيادة المصروفات الاستهلاكية بالنسبة للفرد فقد بلغ ١ الى ٢ في المائة في الضفة الغربية ما بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٨٢ ، و ١ في المائة في غزة خلال نفس الفترة . وإذا أخذنا كامل فترة ١٩٦٨ - ١٩٨٢ ، في القطاعين فنلاحظ أن نسبة الزيادة السنوية لإجمالي الناتج القومي قد بلغت ١٠ في المائة في المتوسط (٨ في المائة بالنسبة للفرد) في حين بلغت نسبة الزيادة في الاستهلاك الخاص ٨ في المائة (٦ في المائة بالنسبة للفرد) . وتشير أيضاً البيانات المقدمة هذا العام الى نفس الفرق الكبير الذي سبقت ملاحظته بين الناتج المحلي وإجمالي الناتج القومي ، والذي يعتبر سمة مميزة للنمو العام في الأراضي المحتلة ، حيث أن ربح إجمالي الناتج القومي في الضفة الغربية وثلثه في قطاع غزة يتحققان في الخارج .

٢٠ - وثمة دلائل عديدة تؤيد ما أعرب عنه في كثير من المناسبات المتحدثون الفلسطينيون الذين قابلتهم البعثة من مخاوف من تدهور مستوى عمالة الأراضي المحتلة . فمن ناحية ، يؤكد هؤلاء أن الإحصاءات الإسرائيلية عن معدل البطالة لا تمثل في الواقع سوى نسبة العمال العرب من الأراضي المحتلة الذين طلبوا تصريحاً بالعمل في إسرائيل ولم يحصلوا عليه ومن ناحية أخرى يشيرون الى ازدياد البطالة بين العمال العرب المستخدمين في إسرائيل نتيجة الصعوبات التي يواجهها الاقتصاد الإسرائيلي . ولا شك أن من الصعب تقييم هذه الظاهرة بدقة خاصة وأن كثيراً من طالبي العمل ، كما أوضح للبعثة ، لا يعترفون طوعاً وبضعمهم . ومن ناحية أخرى ، فإن تباطؤ حركة قطاع البناء في إسرائيل يثير بعض المخاوف من حيث مستقبل الطلب على عمال الأراضي المحتلة العاملين في هذا الفرع . وفضلاً عن ذلك ، بينت المقابلات المختلفة التي أجرتها البعثة الأثر السلبي المترتب على سياسة الهجرة الجديدة من أجل العمل التي تنتهجها بلدان الخليج ، وعلى التدابير التقليدية التي اتخذتها الأردن مؤخراً بصدور إقامة الشباب

الفلسطينيين في هذا البلد • ويضيف مهبط قطاع السياحة العربي ، السى جانب ركود التصنيع المحلي ، مشكلة جديدة الى قائمة المشاكل التي تواجه العمال العرب في الأراضي المحتلة • ويثير وضع القوى العاملة المهملة قلقا شديدا لارتباطه بجانب حيوى من جوانب التنمية في هذه الأراضي • فالواقع أن خريجي معاهد الضفة الغربية قد ازدادوا عددا ، بينما ظل عرض العمل الذى يتناسب مع مهملاتهم ثابتا •

٢١ - ولكن الهجرة ، كما ذكرنا ، لم تعد حلا ميسورا لهذا الاختلال في التناسب ، بحيث توجد الآن كثير من الأمثلة عن عاطلين من خريجي الجامعات يضطرون الى قبول أعمال غير طاهرة في اسرائيل • ولا شك أن ما ذكر للجنة عن وجود ٢٠٠ مهندس عاطل على الأقل في الضفة الغربية يعتبر مفارقة مؤسفة بالنسبة لمنطقة تعاني بشدة من تخلف قطاعات الانتاج الحديثة • أما السلطات الاسرائيلية فقد أشارت الى أن عدد عمال الأراضي المحتلة الذين يتوجهون الى اسرائيل للعمل فيها قد ازداد في ١٩٨٢ رغم تباطؤ الاقتصاد الاسرائيلي ، معتبرة ذلك مؤشرا ايجابيا • ولكن اذا كان معدل بطالة هؤلاء العمال لا يزال منخفضا على أى حال ، فان مستوى عاطلتهم في الأراضي المحتلة يبدو ثابتا حتى الآن : فالتقديرات الأخيرة تصل به الى ١٣٩٨٠٠ شخص في فترة كانون الثاني / يناير - أيلول / سبتمبر ، مقابل ١٤١٨٠٠ شخص في نفس الفترة من العام السابق ، و ١٥٢٧٠٠ شخص في ١٩٧٠ • ويبرز هذا الوضع الى العيان بوضوح أكبر أمام بعض التقدم الملاحظ في مجموع عمالة العمال العرب في الأراضي المحتلة ، اذ ارتفع عددهم الى ٢٢٥٠٠٠ في ١٩٨٢ ، مقابل ٢٢٠٧٠٠ في ١٩٨٢ و ١٧٣٣٠٠ في ١٩٧٠ • وهذا يعني أن الاتجاه الى الانخفاض الذى سجل في فترة ١٩٧٠ - ١٩٨١ في مستوى خلق العمالة المحلية ، ليس في سبيله الى التوقف ، وبالأحرى الى التصحيح • واذا نظرنا أخيرا الى الهيكل القطاعي للعمالة في الأراضي المحتلة ، فسنبتين استمرار انخفاض حصة الزراعة من العمالة ، فبعد أن كانت تبلغ ٣٩ في المائة من مجموع العمالة في ١٩٧٠ ، لم تعد تمثل الا ما يزيد قليلا من ربعها في ١٩٨٢ - ١٩٨٢ (٢٦ في المائة) ، وتوقف حصة الصناعة على

ما هي عليه (نحو ١٦ في المائة من مجموع العمالة في ١٩٨٢ - ١٩٨٣) ،
 وغلبة حصة قطاع الخدمات : نحو ٤٨ في المائة من المجموع في ١٩٨٣ ،
 أي نحو نصف مجموع العمالة في الأراضي المحتلة . وكانت البعثة قد لاحظت ،
 منذ ١٩٧٩ ، هذا التضخم في قطاع الخدمات ، وهو تضخم يبين ، من بعض
 النواحي ، ركود اقتصاد الأراضي المحتلة . وأخيرا ، ارتفعت حصة قطاع البناء
 من ٨٤ في المائة في ١٩٧٠ الى ١٠ في المائة تقريبا في ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

٢٢ - ويعكس انخفاض حصة القطاع الصناعي من العمالة استمرار عدم
 تنمية هذا الأخير . ويشير التقرير الذي تلقاه مكتب العمل الدولي من الأردن الى
 العقبات المتنوعة التي وضعتها السلطات الاسرائيلية في ١٩٨٣ أمام السير الطبيعي
 لأنشطة الانتاج والتبادل في الأراضي العربية المحتلة . فقد قامت هذه السلطات ،
 حسب هذه المعلومات ، بإغلاق منشآت تجارية في أماكن مختلفة ، وكذلك بهدم
 ورش انتاجية . ولم تقدم السلطات أسبابا لهذه الاجراءات في بعض الأحيان ،
 أو بررتها في أحيان أخرى بأسباب مختلفة كوقوع اضرابات في المدينة المعنية أو
 موقع المنشأة المقصودة . كما تسببت تدابير الأمن المتخذة - وخاصة حظر
 التجول الذي فرض على وسط مدينة الخليل لمدة تزيد عن الاسبوعين - في
 خسائر جسيمة للمنشآت التجارية العربية . ووصفت حملات جباية الضرائب والرسوم
 من هذه المنشآت ومن المؤسسات الانتاجية بأنها حملات قاسية ضارة ، خاصة وأن
 التأخر في دفع الضريبة قد اتخذ ذريعة لإغلاق الكثير من المنشآت التجارية .
 وأكدت اللقاءات التي أجرتها البعثة مع ممثلي مختلف الغرف التجارية هذه
 المعلومات . وسمحت ، في الحين ذاته ، بتقدير مدى الشعور بالركود
 الاقتصادي الذي أعرب عنه الأطراف الاقتصادية في الأراضي المحتلة ، فقد أبرز
 هؤلاء سمات عديدة لاحظوها في الوضع ، وأهمها الضغط الضريبي المتزايد المفروض
 على أصحاب الأعمال ؛ وعدم وجود نظام مصرفي يقوم بتشجيع ودعم تنمية القطاع
 الصناعي العربي في المنطقة ، وكلفة نقل البضائع عن طريق الجسور التي تربط
 الضفة الغربية بالأردن ، والذي يخضع لرسوم مختلفة . وأشاروا أيضا الى العوائق
 التي تضعها السلطات الاسرائيلية في وجه تنفيذ بعض المشاريع الصناعية الخاصة
 بالضفة الغربية .

٢٢ - وما يذكر أن منذ عام ١٩٧٨ ، استطاعت البعثة التي أرسلها المدير العام ملاحظة وجود حاجة أكيدة الى سياسة نشطة للاستثمار والعمالة في الأراضي العربية المحتلة تلبي الاحتياجات المحددة لهذه الأراضي وسكانها . وبهذا الصدد ، أوصي منذ ١٩٧٩ بتشجيع الأنشطة الانمائية التي تقوم بها السلطات البلدية المسؤولة عن الشؤون المحلية ، ويعني هذا ، من زاوية اسرائيل ، أن تمتنع على الأقل عن أى تدخل في تنفيذ مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تقوم بها هذه السلطات ، والأفضل أن تشجع نجاح هذه المبادرات بتدابير ايجابية متنوعة . غير أن من الضروري أن نذكر أن هذه البلديات ، نظرا لضيق امكاناتها ، تجد دائما صعوبات في القيام مباشرة باستثمارات كبيرة . ومن الواضح ، في هذا الصدد ، أن القيود التي مازالت تواجه دخول رؤوس الأموال القادمة من الخارج والتي لا يمكن ، كما رأينا ، الاستعاضة عنها بأى مؤسسة ائتمان مناسبة ، تعوق تنفيذ مشاريع التنمية . وفي هذا السياق نشير الى الشرط الذى فرض مؤخرا بايداع كل تحويل من الخارج لدى صندوق التنمية التابع للادارة المدنية الاسرائيلية ، وهو اجراء أدى بالفعل الى عدم تشجيع مثل هذه التحويلات . أما عن الميزانية الانمائية للادارة المدنية فقد تضاقت ، حسب البيانات التي نشرتها الصحف ، مرتين ونصف منذ ١٩٨١ ، وتساهم اسرائيل بنسبة ٤٢ في المائة من الميزانية الاجمالية للمنطقة لعام ١٩٨٣-١٩٨٤ (١) ، طمأ بأن السكان المحليين يسهمون فيها بقدر كبير عن طريق دفع الضرائب المحلية (٢) . ولكن هذه الميزانية الانمائية ، حسب قول السلطات نفسها ، مخصصة أساسا للاتفاق على الهياكل الأساسية ، ولا تكفي اطلاقا لدعم التنمية الصناعية للمنطقة . ويتضح من البيانات التي قدمتها السلطات الاسرائيلية أن اجمالي التكوين المحلي لرأس المال الثابت من المصادر العامة في الضفة الغربية -

(١) جيروزاليم بوست ، ٢٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣

(٢) جيروزاليم بوست ، ٢٧ تشرين الأول / أكتوبر و ٤ تشرين الثاني /

نوفمبر ١٩٨٣

وهو يمثل ١٠ في المائة تقريبا من تكوين رأس المال الثابت - قد ازداد بنسبة ٢٠ في المائة في ١٩٨١ - ١٩٨٢ بعد أن انخفض بنسبة ١٦ في المائة في ١٩٨٠ - ١٩٨١ ؛ وبقي على ما هو عليه في غزة بعد أن انخفض بنسبة ١٥ في المائة في ١٩٨٠ - ١٩٨١ . أما ممثلي البلديات العاملين فقد بينوا للبعثة ، من جانبهم ، تعطل بعض المشاريع الهامة في بلدياتهم . وتجدر الإشارة ، أخيرا ، الى أن أعضاء المجالس البلدية المنتخبين في عدد من أهم المدن في الأراضي المحتلة - مثل غزة ، ونابلس ، ورام الله ، وكذلك الخليل منذ ١٩٨٣ - قد عزلوا من مناصبهم واستعيض عنهم بموظفين اسرائيليين . وفي هذا الظروف ، يظهر أن ممثلي السكان مبعدين بطبيعة الحال عن عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالمصروفات العامة .

٢٤ - وإذا بحثنا الآن وضع الاستثمار الخاص في الأراضي العربية المحتلة ؛ فس نجد ، استنادا الى البيانات التي قدمتها السلطات الاسرائيلية ، أن مستوى اجمالي التكوين المحلي لرأس المال الثابت في القطاع الخاص في الضفة الغربية قد انخفض في المتوسط بنسبة ٨ في المائة سنويا في ١٩٨١ - ١٩٨٢ ، بعد تعرضه لانخفاض مماثل في ١٩٨٠ - ١٩٨١ . ويعود ذلك الى انخفاض تكوين رأس المال في البناء (بنسبة ٨ الى ٩ في المائة في ١٩٨١ - ١٩٨٢ و ٦ في المائة في ١٩٨٠ - ١٩٨١) ، الى جانب انخفاض تكوين رأس المال في المعدات - الذي يمثل نسبة تبلغ نحو ٢٠ في المائة من تكوين رأس المال في القطاع الخاص - بنسبة ٦ في المائة في المتوسط في ١٩٨١ - ١٩٨٢ و ١٨ في المائة في ١٩٨٠ - ١٩٨١ . أما في غزة ، فقد سجل ، على العكس ، ارتفاع بسيط في تكوين رأس المال في القطاع الخاص بنسبة تتراوح بين ٢ و ٣ في المائة منذ ١٩٨٠ - ١٩٨١ . ولا يخفى الضعف التقليدي للصناعة في الأراضي العربية المحتلة ، حيث كان اسهامها في الناتج المحلي الاجمالي أقل من ٩ في المائة في ١٩٨٢ ، أي بانخفاض يبلغ نحو ثلاثة في المائة منذ ١٩٧٨ . وقد عرضت العوامل التي تفسر هذه الظاهرة في تقارير سابقة ، ونشير هنا ، للتذكرة ، الى أن هناك ، الى جانب العوامل المرتبطة بالهيكل البدائي ، وبالضعف التاريخي

لانتاجية القطاع الصناعي في الأراضي المحتلة وقدرته التنافسية ، عوامل أخرى تعود الى تبعية هذا القطاع للاقتصاد الاسرائيلي والسى العوائق سالفة الذكر التي تضعها السلطات الاسرائيلية في وجه استثمار رؤوس الأموال وإقامة المؤسسات الجديدة التي تعرقلها مجموعة واسعة من اللوائح (١) . وأدت القيود الشديدة التي فرضتها الأردن على صادرات الضفة الغربية بدورها الى حرمان الصناعة المحلية من سوق طبيعي تستطيع فيه منتجاتها المنافسة على نحو معقول . وقد قصرت السلطات الاسرائيلية فجأة ، لأسباب شتى ، دعمها لصناعة الأراضي المحتلة على قروض محدودة وبعض إعانات التصدير ؛ ولكن حتى هذه القروض المحدودة توقفت منذ عدة سنوات . ومهما قلبنا الأمر ، لا يبدو اطلاقاً أن حالة ركود القطاع الصناعي في الأراضي المحتلة ستتغير ما لم يعط فرصاً للعمل في ظروف أكثر مواتاة ، لاسيما من الناحيتين الضريبية والمالية .

٢٥ - ويبين تحليل الهيكل القطاعي لاقتصاد الأراضي المحتلة انخفاض اسهام القطاع الزراعي في الناتج المحلي ، من نحو ٣٤ في المائة الى ٢٧ في المائة خلال الفترة الممتدة من ١٩٢٨ الى ١٩٨٢ . غير أن العمالة الزراعية التي كانت تمثل نسبة قريبة من ٣٩ في المائة من العمالة الكلية في ١٩٧٠ ، لا تزال مع ذلك سائدة في ١٩٨٢ حيث تمثل نحو ٢٦ في المائة من العمالة الكلية . وأسباب هذا التحول معروفة الى حد ما ، ومنها الأثر المزدوج لجاذبية الدخول المترتبة على العمل في اسرائيل ودول الخليج وميكنة الزراعة في الأراضي المحتلة . وقد أبرزت السلطات الاسرائيلية نواحي التقدم التي تحققت منذ ١٩٦٧ في قطاع الزراعة في الأراضي المحتلة ، من حيث كل من تطور التقنيات وما يقترن به من زيادة للنتاج والانتاجية ودخل المزارعين ، وعزتها الى الاتصالات المباشرة وغير

(١) كما يشير تقرير وزارة الخارجية الأمريكية المذكور أعلاه ، ص ١٣٠٣ .

المباشرة التي قامت بين هذه الأراضي واسرائيل خلال هذه الفترة • وأشارت بصورة خاصة الى زيادة القيمة المضافة في الزراعة بنسبة ٤٠ في المائة ما بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٨٢ في الضفة الغربية ، وكذلك الى تضاعف القيمة الحقيقية للانتاج الزراعي ما بين عامي ١٩٧٠ و ١٩٨٠ • وبينت هذه السلطات ، كما فعلت سابقا ، أن الزراعة في الضفة الغربية لم تتأثر بانخفاض عدد العمال المستخدمين • وأبرزت في ذات الوقت الزيادة السنوية المقترنة بذلك في أجر العامل الزراعي (٦ في المائة ما بين عامي ١٩٧٠ و ١٩٨١) ، وفي دخل أصحاب الأراضي (٥ ر ٨ في المائة خلال نفس الفترة) • ولكن المعلومات المستقاة من مصدر عربي والمعلومات التي حصلت عليها البعثة من الأوساط الفلسطينية ، تشير ، من ناحيتها ، الى الوضع الصعب الذي تعاني منه الزراعة في الأراضي المحتلة • فهي تسترعي الانتباه أولا الى أن هذه الزراعة لا تستطيع اللجوء الى الأساليب الزراعية الكثيفة في رأس المال بسبب عدم توافر رأس المال ومؤسسات الائتمان • وتبين ، من ناحية أخرى ، أن المنتجات الزراعية للأراضي المحتلة ليست حرة في الوصول الى السوق الاسرائيلية ، في حين أن في وسع المنتجات الاسرائيلية ، على العكس ، اغراق السوق المحلية • أما التصدير الى الأسواق الخارجية الذي يخضع لدفع رسوم شتى (١) ،

(١) من الجانب الاسرائيلي ، أدت مؤخرا ضرورة تجنب اختناق السوق المحلية لبعض المنتجات الى الغاء الرسم الذي كان مفروضا على تصدير هذه المنتجات الى الأردن ؛ جيروزاليم بوست ، ١٤ آذار/مارس ١٩٨٤ •

فانه يواجه استحقاقات في بعض الحالات ناجمة عن أسباب متنوعة منها ما يعود مثلا الى الأهداف الاسرائيلية في ميدان التجارة الخارجية التي تتابع على حساب مصالح منتجات الأراضي المحتلة ، ومنها ما يعود الى اعتبارات بعيدة عن مجال المبادلات في حد ذاته ، فمنع تصدير الحمضيات التي تمثل الانتاج الرئيسي في غزة الى السوق المصرية ، وكذلك الصعوبات التي تواجه تصدير المنتجات الزراعية من الضفة الغربية الى الأسواق العربية ، تشكل كلها أمثلة من الصعوبات التي تواجه عتور زراعة الأراضي المحتلة على المعافذ اللازمة للتصدير • ويجب أن يضاف الى ما سبق أثر القرارات العسكرية المعتمدة في ١٩٨٣ والتي تقيد انتاج المزارعين في وادي الأردن لبعض المحاصيل - وقد عانى منها ١٧٠٠ مزارع حتى الآن - وتفرض الحصول على موافقة مسبقة من السلطات على زراعة بعض المحاصيل في الضفة الغربية : وهذه الاجراءات التي يبررها مصدر اسرائيلي بمقتضيات الحفاظ على الموارد المائية ومكافحة فائض الانتاج ، تعتبر في نظر المعنيين مظهرا للنزعة الحمائية الاسرائيلية • ويندرج القرار الحكومي الأخير بادخال الزراعات العربية في الأراضي المحتلة في الخطة الزراعية الرئيسية لاسرائيل في مثل هذا الاطار (١) • وبالإضافة الى هذا الوضع ، هناك مصادرات الأراضي المذكورة التي أشار اليها التقرير الحالي في مكان آخر ، والمشاكل المرتبطة بالموارد المائية والتي أشير اليها عند الحديث عن سياسة اقامة المستوطنات • وأخيرا ، فان نشاط التعاونيات الذي تعتبره السلطات الاسرائيلية مشجعا ، تراه بعض المصادر الفلسطينية ، على العكس ، غير كاف أو حتى خاملا •

(١) جيروزاليم بوست ، ١٤ آذار / مارس ١٩٨٤

٢٦ - وتشير احصاءات دوائر وزارة العمل الى أن أجور العمال المستخدممين في الأراضي العربية المحتلة بلغت ٨٨٦ في المائة من أجور العمال المستخدممين في اسرائيل ، في الفترة من كانون الثاني / يناير الى أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ (وكانت هذه النسبة ٩٠ر٥ في المائة لنفس الفترة من ١٩٨٢) . ومن ثم ، فان الفرق بين هذين الأجرين - نحو ١٠ في المائة - مازال قريبا من الفرق الملاحظ منذ ١٩٨١ ، في حين أنه كان ٢٠ في المائة في ١٩٧٩ ، و ٤٥ في المائة في ١٩٧٠ . وينبغي مع ذلك ، ألا ننسى ، في هذا الصدد ، الملاحظات التي وردت في دراسة أجراها بنك اسرائيل (١) والمتعلقة خاصة باستمرار وجود فارق هيكلتي ناجم عن اختلاف خصائص القوى العاملة المستخدمة في الحالتين - وبوجه خاص السن ومستوى التعليم - واستمرار وجود فارق كبير في مستوى الصناعة يعكس ضعفها في الضفة الغربية . وتشير البيانات التي قدمتها السلطات الاسرائيلية عن تطور الأجور الأسعية والأسعار الاستهلاكية ، الى أن القيمة الحقيقية لأجور العمال العرب في الأراضي المحتلة قد ارتفعت في ١٩٨٣ ، بنسبة ٦٦ في المائة في الضفة الغربية وبنسبة ٣٥ في المائة في غزة . غير أن المعلومات المستقاة من مصدر عربي ومختلف اللغات التي أجرتها البعثة ، تؤكد الآثار السيئة التي يتعرض لها المستهلك الفلسطيني وكذلك الوسطاء ، من جراء ارتفاع الأسعار وتخفيض قيمة العملة الاسرائيلية . وقد ذكر كثير من الأمثلة الطموسة التي تبين انخفاض القدرة الشرائية وتدور مستوى المعيشة مما يزيد من صعوبة الحصول على السلع الأساسية ومنها المواد الغذائية . كما تؤكد الأثر السلبي لرسم القيمة المضافة على الأسعار الاستهلاكية . وتعتبر زيادة الأجور هنا غير كافية لتعويض ارتفاع الأسعار : فهناك في الواقع انخفاض في القيمة الحقيقية للأجور . وجدير بالذكر هنا أن الاسعار

(١) بنك اسرائيل ، دائرة البحوث ، رافائيل ميرون : التنمية الاقتصادية

في اليهودية والسامرة وقطاع غزة : النمو الاقتصادي والتغيير الهيكلي ١٩٧٠-١٩٨٠ (القدس ، كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢) .

الاستهلاكية في الضفة الغربية وغزة تتبع معدل التضخم المسجل في اسرائيل ، وهو نحو ١٩٠ في المائة لعام ١٩٨٣ ، وأنه لا يوجد فيهما نظام لربط الأجر بالأسعار يشبه للنظام المتبع في اسرائيل .

التدريب المهني

٢٧ - أشارت البعثة بانتظام في تقاريرها السالفة الى أن أى سياسة عمالة متساهلة لا يمكن أن تستغنى عن بذل جهود موازية مناسبة في مجال التدريب المهني ، يمكنها أن تفيد الاقتصاد المحلي عن طريق تخطيط النشاط وفقا لاحتياجاته . وتشير المعلومات التي قدمتها السلطات الاسرائيلية هذا العام بشأن وضع برامج التدريب المهني التي قامت بها وزارة العمل في الأراضي المحتلة ، الى أنه قد بدأ ايلاء اهتمام خاص لهذا المطلب الأخير . ففي نهاية ١٩٨٣ قامت مراكز التدريب المهني ال ٢٧ التي اقيمت منذ ١٩٦٨ - والتي قامت البعثة بزيارة العديد منها - بتدريب عدد يصل الى ٥٢٠٠٠ شخص ، غير أن نسبة من جرى تدريبهم في المراكز ال ١٩ في الضفة الغربية ظلت لا تمثل الا أكثر قليلا من نصف المجموع ، وذلك لعدد من السكان النشطين يزيد بنسبة ٦٠ في المائة عن عددهم في غزة . وقد وزع العاملون الذين تلقوا التدريب خلال الفترة ١٩٦٨ - ١٩٨٣ توزيعا متساويا بين قطاعي الصناعة والبناء (حوالي ٢٠ في المائة لكل منهما) ، وحوالي الثلث في قطاع النقل وفي مهن أخرى متنوعة غير محددة ؛ وتشمل المهن النسائية (مثل الحياكة وتصفيف الشعر) ١٦ في المائة من مجموع خريجي مراكز التدريب . وقد اضيفت خمس مهن جديدة الى الدورات القائمة في ١٩٨٣ ومن الواضح أنها تلبى احتياجات محلية محددة . كما قدمت أيضا في ١٩٨٣ دورات تدريبية للمدربين بغية تحسين مستوى الموجهين ، وجمدت معدات المراكز . وأثناء زيارة البعثة كان يجري اعداد دراسة تستهدف تحديد احتياجات منشآت الأراضي المحتلة لمراجعتها عند وضع برامج الدورات المقبلة . غير أنه الى جانب هذه البيانات التي تبين جهود السلطات في هذا المجال ، فان هناك حقائق أخرى تدعو الى التوصية باجراء دراسة متعمقة عند اعداد هياكل البرامج . فالواقع يبدو أن

مستوى مؤهلات الأيدي العاملة المحلية يتيح لها بوجه خاص فرص الوصول إلى الوظائف شبه الماهرة في الاقتصاد الإسرائيلي ، ومن هذه الزاوية فلا ريب أن قرار إجراء الدراسة المذكورة آنفا أمر يستحق الترحيب . فقد تهيئت البعثة خلال زيارتها لأحد المراكز في الضفة الغربية مثلاً أن ١٠ في المائة فقط من الطلاب الذين أنهموا دوراتهم هم الذين يجدون عملاً في الضفة الغربية ذاتها ، أما الآخرون فقد اتجهوا ، بنسب قد تكون متساوية ، إلى إسرائيل وإلى البلدان العربية . وتبين في زيارة لمركز آخر في غزة ، أن نسبة المؤهلين المستخدمين محلياً لا تتجاوز ٢٠ في المائة . ومن ثم فإن هناك أهمية بالغة لتخطيط الموارد والاحتياجات من الأيدي العاملة بما يتناسب مع مصالح تنمية الأراضي العربية المحتلة . ومن ناحية أخرى ، فإن مقدار زيادة إجمالي عدد العاملين ، رغم ما حققه من تقدم ، يبدو محدوداً نسبياً . ٨ في المائة بين ١٩٨١ - ١٩٨٣ . غير أن تطور أنواع التدريب التي أشير إليها من قبل في التقريرين السابقين والتي تركز على المهن في مجال الصناعة والنقل بالعقارة بالمهن في صناعة البناء ، تعتبر إشارة إيجابية في الاتجاه الحديث للتدريب المهني للعمال الفلسطينيين ، وذلك جنباً إلى جنب مع تعزيز تكافؤ فرص المرأة في هذا المجال ومتابعة أنشطة التأهيل المهني للمعوقين .

٢٨ - وقد ركز تقرير العام الماضي بشكل خاص على ضرورة قيام السلطات بتشجيع السير المنتظم والمستقل لمختلف المؤسسات التعليمية والتدريبية في الأراضي المحتلة ، وأن تحرص على تفسير فكري النظام العام والأمن في أضيق حدود ممكنة . إلا أنه ينبغي تأكيد أن اللوائح المستندة إلى النظام العام والأمن قد استمرت تطبق بصراحة في ١٩٨٣ . وهكذا استمرت عمليات إغلاق المؤسسات الجامعية - لفترات طويلة أحياناً ، كما حدث في بيت لحم وبيريزيت - كما استمر في حالات كثيرة اتخاذ تدابير مختلفة تعرض للخطر السير العادي للمراحل التعليمية ، مثل عمليات التفتيش ، وفرض الغرامات ، ومنح معلمي المدارس التي تغلقها السلطات إجازات دون أجر ، وتسريح المعلمين والقبض عليهم ، وفصل الطلاب ومنعهم من دخول الامتحانات ، وهي تدابير أشارت إليها كثير من المعلومات التي ابلغت بها البعثة ؛ كما أشير إلى حالات طبق فيها القانون العسكري رقم ٨٥٤ الذي يخول السلطات حق الرقابة ولا سيما في مجال تعيين المعلمين ، وإلى تهديدات بالطردها وجهت

للمعلمين من غير رعايا الأراضي المحتلة الذين لا يوقعون بيانا بتعهدون فيه بعدم تأييد منظمات يحددها القانون . و جدير بالذكر أن الاستناد الى حجة الأمن يعتبر بشكل عام أمرا غير قائم على أساس في نظر المعنيين ، وهم الطلبة والمعلمون الفلسطينيون الذين يرون على العكس أن هذه التدابير تعكس النية المعتمدة لتقييد الحريات الأكاديمية وتعطيل السير العادي لنظام التعليم . وعلى أية حال فإن آثار هذا الوضع ، وهو في حد ذاته من اختصاص اليونسكو ، من شأنها أن تسبب السلبية النوعية الانجازات التي تحققت في المجال التعليمي ، والتي وجدت تعبيرا عنها في انشاء عدد من المؤسسات التعليمية العليا في الضفة الغربية .

ممارسة الحقوق النقابية في الأراضي المحتلة

٢٩ - كان بحث الوضع النقابي في الأراضي المحتلة موضع اهتمام خاص من جانب بعثة المكتب منذ زيارتها الأولى للأراضي المحتلة في ١٩٧٨ . فالاعتراف بالحقوق النقابية وممارسته الفعلية يشكلان بالنسبة لمنظمة دلالة عالمية ، تنطبق بصفقتها هذه على العمال المعنيين في هذه الأراضي ، كما تنطبق على العمال في اسرائيل . وكانت البعثة في العام الماضي قد أوصت ، بهذا الصدد ، وعلى ضوء ما تبينته ، بالألا يفسر الحظر القانوني على ممارسة النقابات لأنشطة سياسية تفسيرا من شأنه أن يضعف نطاق المبادئ الأساسية التي أرستها معايير العمل الدولية في مجال ممارسة الحق النقابي .

٣٠ - وتلقى المكتب منذ اعداد التقرير السابق عددا من الرسائل الصادرة عن النقابات والمنظمات العربية ، تشير الى انتهاكات متنوعة للحريات والحقوق النقابية في الأراضي المحتلة خلال هذه الفترة . وتتناول هذه الادعاءات بصورة خاصة اقتحام السلطات العسكرية للمقار النقابية ، ومصادرتها للمحفوظات والوثائق النقابية ، واغلاق المقار الرئيسية للنقابات ، واستحالة تلقي معونة أو وثائق من مصادر خارجية . كما تلحق المكتب رسائل بشأن تطبيق تعديل قانون العمل الأردني الذي يخول السلطات بصورة خاصة حق مراقبة الترشيحات لانتخابات اللجان التنفيذية للنقابات . وتشير هذه الشكاوى أيضا الى رفض السلطات المستمر لتسجيل كثير من النقابات

الجديدة ؛ ومن ناحية أخرى ، أشارت السلطات ، بهذا الصدد ، الى وجود ١٤٠ نقابة غير مسجلة تعمل في الأراضي المحتلة • وتتعلق الحالات الأخرى التي أبلغ بها المكتب ، بتدابير قمعية مفردة ضد قادة نقابيين وأعضاء في النقابات • وتشكل هذه التدابير ، التي تتخذ تطبيقا لقانون الطوارئ الصادر في ظل الانتداب البريطاني ، عمليات القاء القبض والاعتقال وكذلك فرض قيود متنوعة على حرية الانتقال مثل تدابير فرض الإقامة الجبرية التي يمكن تجديدها • ووفقا لتقرير وزارة الخارجية الأمريكية عن حقوق الانسان ، الذي يشير الى الوقائع التي عرضتها منظمة العفو الدولية في هذا المجال ، فان هذه القيود الأخيرة ، التي لا تتطلب أية أعباء شكلية وتقررها السلطات العسكرية بعيدا عن أى رقابة قضائية مسبقة ، تجعل من الصعب بالنسبة للذين يتعرضون لها ، متابعة أنشطتهم المهنية أو دراستهم (١) .

٣١ - وأبلغت الاتحاد العام لنقابات الضفة الغربية البعثة باقتحام السلطات العسكرية لمقره في نابلس ومصادرتها للسجلات النقابية واستجواب عدد من الأشخاص ، وهي اجراءات بررتها السلطات بقيام الاتحاد بأنشطة ذات طابع سياسي • وتلقت البعثة أثناء المحادثات التي أجرتها مع ممثلي النقابات في القدس الشرقية تأكيدا لما بينوه في العام الماضي عن رغبتهم في أن يظلوا أعضاء في الاتحاد العام لنقابات الضفة الغربية ، كما أشاروا أيضا بهذه المناسبة الى حالات اقتحام السلطات لمقار النقابات •

٣٢ - وأبلغت البعثة السلطات الاسرائيلية قائمة بأسماء ثلاثة وثلاثين من القادة النقابيين أو من النقابيين الذين قيل انه ألقى القبض عليهم في ١٩٨٣ أو في مستهل ١٩٨٤ وبأسماء ثلاثة نقابيين آخرين فرضت عليهم الإقامة الجبرية في منازلهم في الضفة الغربية أو القدس الشرقية • كما أرسلت الى السلطات الاسرائيلية قائمة بأسماء عمال وقادة نقابيين قيل أنه ألقى القبض عليهم أو سجنوا في الجولان كذلك ، ولم تر هذه السلطات أو توليها اعتبارا ، نظرا لموقف الحكومة الاسرائيلية ، المذكور

(١) تقرير قطرية عن ممارسات حقوق الانسان لعام ١٩٨٣ • مرجع

سابق ، صفحة ١٢٩٦

أعلاه ، فيما يتعلق بهذه الأراضي • وأكدت السلطات الاسرائيلية للبعثة أنها ستوافيها بالمعلومات في هذا الشأن في وقت قريب •

٣٣ - ولم يتغير عدد النقابات المسلحة منذ ١٩٨٢ ، أي ٢٨ نقابة في الضفة الغربية (لا تشمل القدس الشرقية) و ٧ في غزة • وذكرت السلطات الاسرائيلية ، مثلما فعلت أثناء البعثات السالفة ، أن القانون المحلي بشأن الحقوق النقابية وحق التفاوض مازال نافذا وأنه يمكن للعمال المستخدممين في الضفة الغربية وغزة أن يمثلوا في نقابات يختارونها • كما أكدت السلطات الاسرائيلية من جديد أنها لا تتدخل في أنشطة النقابات الا اذا كان من شأن هذه الأنشطة تهديد أمن المنطقة التي تتحمل هي المسؤولية عن أمنها •

٣٤ - وحين توجهت البعثة الى غزة لاحظت ضعف النشاط النقابي ، اذا ما نظر اليه من حيث عدد أعضاء النقابات السبعة التي يضمها اتحاد عمال غزة : واجمالي عضويته ٤٦٤ عضوا ، أي واحد في المائة من مجموع العمال المستخدممين في غزة • ولا شك أن السلطات قد قبلت بعض المطالب ، التي أبلغ بها الاتحاد البعثة في العام الماضي : حيث وضعت قطعة أرض تحت تصرف الاتحاد لاقامة مكاتب عليها ومنحته تسهيلات مالية وصرحت له بتحويل الأموال لهذا الغرض • غير أن التصريح بقبول أعضاء جدد ، وهو ما لم تقبله السلطات ، هو الذي يبدو أمرا حيويا لكفالة الممارسة الفعلية للحقوق النقابية والحماية النقابية الحقيقية لحوالي ٤٦٠٠٠ عامل يعملون في هذه الأراضي • ولم يستجب بعد لطلبين آخرين من هذه الطلبات ، وهما امكانية ادارة ميزانية خاصة بهم وحرية ممارسة الأنشطة النقابية ، رغم أن الطلب الأول كان موضع مناقشات •

٣٥ - وأشارت التقارير السابقة دائما ، في هذا السياق ، الى أن الأثر الأساسي لحالة الاحتلال على الاطار العام الذي تدور فيه بالضرورة الأنشطة النقابية ، يجعل التداخل بين الأمور السياسية والنقابية ، أمرا حتميا • وبهذا الصدد لا بد أن تؤكد البعثة مرة أخرى ما يلزم عن ذلك من ضرورة ألا يفسر حظر ممارسة النقابات لأنشطة سياسية بطريقة تفتق تضييقا شديدا امكانية العمل النقابي لهذه العظمات ،

وتقييد الحقوق النقابية ، وتعرقل دفاع النقابات العادي عن المصالح المهنية لأعضائها • وبشكل عام ينبغي التذكير بأن مؤتمر العمل الدولي في ١٩٧٠ قد اعتبر في أحد قراراته بعض الحريات المدنية أساسية للممارسة العادية للحقوق النقابية ، ولا سيما حرية الرأي والتعبير وحرية الاجتماع ، وذلك الى جانب الحق في حرية وأمن الأشخاص والحماية من عمليات القاء القبض والاعتقال التعسفية ، والحق في محاكمة عادلة أمام محكمة مستقلة ومحايدة ، والحق في حماية ممتلكات النقابات • وكانت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات قد وضعت في ١٩٨٣ سلسلة من التوصيات في هذا الشأن ، ورد تفصيلها في التقرير السابق (الفقرة ٥٥) • وأخيرا أشار كثير ممن ألتقت بهم البعثة الى أن من المناسب أن يقدم مكتب العمل الدولي مساعدة في مجال الثقافة العمالية والنقابية ؛ ومن المعروف ، في هذا الصدد ، أن المكتب قد عرض في الماضي تقديم خدماته في هذا المجال وأنه مازال على استعداد تام للاستجابة لأي طلب في هذا الشأن ، كما سترد الاشارة فيما بعد •

قانون العمل والرعاية الطبية

٣٦ - أرسلت السلطات الاسرائيلية بعض المعلومات عن مراقبة تطبيق تشريع العمل في الأراضي المحتلة ، يستخلص منها بصورة خاصة أن التأمين الاجباري ضد حوادث العمل يغطي كل المؤسسات الخاضعة له تقريبا ، ومن ناحية أخرى ، أن ٦٠٠٠ زيارة لتفتيش العمل قد أجريت في الأراضي العربية المحتلة خلال ١٩٨٣ • وتشمل أنشطة مفتشي العمل ، بالإضافة الى مراقبة الالتزام بقانون العمل ، مساعدة العمال في ممارسة حقوقهم الاجتماعية • إلا أن المعلومات الواردة من مصدر عربي تشير ، في هذا الصدد ، الى أن وضع المؤسسات الاسرائيلية القائمة في الأراضي المحتلة يفتقر الى الكثير من حيث ظروف عمل من تستخدمهم من عمال عرب • أما فيما يتعلق بتطبيق المراسيم المتعلقة بالحد الأدنى لسن القبول في العمل في غزة والضفة الغربية ، فإن الجانب الاسرائيلي يشير الى تحقيق نتائج طيبة ، حيث لم يزد عدد الدعاوى التي رفعها مفتشو العمل في هذا الشأن خلال ١٩٨٣ ، عن ثمانية فقط • ولكن يبدو في الواقع أن استخدام العمال العرب الأحداث من سكان الأراضي المحتلة في اسرائيل أكثر اثارا للقلق من ذلك •

٣٧ - وفي مجال الرعاية الطبية ، يستطيع عمال الأراضي المحتلة المستخدمون في اسرائيل ومن يحولونهم ، كما نعلم ، الافادة من الخدمات التي تنص عليها الاتفاقات الجماعية: وتذكر السلطات الاسرائيلية أن هذه الخدمات تغطي ما يقرب من ٢٠٠ ٠٠٠ من المقيمين في الأراضي المحتلة بحكم عملهم في اسرائيل . وأما النظام الخاص للتأمين الطوعي ضد العرض الذي وضع في ١٩٧٨ في الأراضي المحتلة ، فانه يغطي ٤٣ في المائة من سكان الضفة الغربية و٦٤ في المائة من سكان غزة ، وفقا للمعلومات التي قدمتها السلطات . فاذا أخذ في الاعتبار من يعملون في اسرائيل من المقيمين في الأراضي المحتلة فان عدد السكان الذين يتمتعون بالرعاية الطبية يصل الى ٦٨ في المائة . وهناك فئة من السكان ، وهم المحالون الى التقاعد الذين لا يتمتع أعضاء أسرهم بالتأمين ، تبدو في وضع صعب ، لأن عليهم أن يسددوا الاشتراكات من مواردهم المحدودة عادة ، للحصول على التغطية الطبية ؛ وبهذا الصدد ترى البعثة أنه ينبغي دراسة امكانية اعفائهم من تسديد الاشتراكات . ومن ناحية أخرى يبدو أن عددا من المقيمين الشباب لا يحسون بالحاجة الى تسديد اشتراكات التأمين الطوعي ، على الرغم من معدله الشهري الضئيل (ويبلغ ٨ دولارات للأسرة في غزة و١٢ دولارا في الضفة الغربية) .

٣٨ - وتشير معلومات أخرى ، الى أن ٤٠ في المائة من سكان الأراضي العربية المحتلة مازالوا محرومين من الحماية ومن ثم لا يستطيعون تسديد نفقات المستشفيات المرتفعة (١٠٠ دولار في اليوم) وهو مبلغ وان كان يعادل تقريبا تكاليف المستشفيات في اسرائيل ، فانه يظل باهظا بالنسبة لموارد جانب كبير من السكان . وفيما يتعلق بالوضع العام للخدمات الصحية في الأراضي المحتلة ، استرعى انتباه البعثة عدد من الأحداث ، بعضها ايجابي ، مثل توسيع الخدمات في مستشفى شيفا في غزة ، التي قامت البعثة بزيارتها ، وبعضها الآخر يثير القلق ، مثل البطالة التي يعاني منها نحو ٢٠٠ طبيب في الضفة الغربية ، أو خطر اغلاق ملجأ في القدس الشرقية يخدم السكان العرب المحرومين والمجردين من التأمين . وتتابع منظمة الصحة العالمية تطور الأوضاع الصحية لسكان الأراضي المحتلة بوجه

خاص ، ويرجى الرجوع في هذا الصدد الى التقرير الذي وضعت له لجنة
خبرائها (١) .

٣٩ - وتأكدت البعثة أثناء المحادثات التي جرت في القدس
الشرقية ، ولاسيما مع الغرفة التجارية العربية ونقابة عمال الفنادق
والمطاعم ، من صحة ما أعربت عنه من قلق عند اعدادها لتقريرها السابق .
والواقع أن الوضع في قطاع السياحة - الذي يحتل مكانة رئيسية في
الاقتصاد الحضري بحكم آثاره المتنوعة - لم يشهد أي تحسينات في
الفترة العاضية ، في حين أن التطبيق الصارم لنظام ضريبي يعتبره السكان
تعسفا يزيد من أعباء الوحدات الاقتصادية التي تعاني أنشطتها في
أفضل الحالات من الركود . وأوضح ممثلو الأوساط المهنية من جديد
التصرفات التمييزية ضد المصالح العربية ، التي تتضمن استمرار تحويل
جانب كبير من السياح الى القطاع الغربي للقدس ، مما يلحق الضرر
بصناعة الخدمات والفندقة العربية . وبهذا الصدد ، تلقى المكتب معلومات
ذكرتها نقابة المرشدين السياحيين الأردنية تتعلق بالضغط والتدابير
الكيدية التي تمارس تجاه ٧٠ مرشدا سياحيا عربيا مازالوا يعملون بغية

(١) أنظر جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثون :
تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية بدراسة الأحوال الصحية لسكان
الأراضي المحتلة (الوثيقة A36/14 المؤرخة في ٢٨ نيسان / ابريل ١٩٨٣)
الفقرة ١٠٣٠٤ . أنظر ايضا قرار جمعية الصحة العالمية المؤرخ في
١٦ أيار / مايو ١٩٨٣ ، وكذلك التقريرين اللذين قدمتهما حكومة
اسرائيل (A36/INF/Doc.3) ومنظمة التحرير الفلسطينية
(A36/INF/Doc./7) .

اجبارهم على التخلي عن مهنتهم لصالح المرشدين الاسرائيليين؛
ومن ناحية أخرى ، لا تعترف السلطات بالشهادات التي تمنحها مدرسة
السياحة في بيت لحم .

٤٠ - فضلا عن ذلك ، أشير الى اتجاه البطالة الى الازدياد
في القدس ، ويرجع ذلك ، بالإضافة الى تضاول الأنشطة السياحية
الى تباطؤ البناء في المدينة عموما ، الذي اقتتن بتوقف البناء تماما
في القطاع الشرقي ، نظرا لتوقف السلطات عن اصدار تصاريح للبناء .
كما استرعى الانتباه الى أن عمال الضفة الغربية المستخدمين في القدس
الشرقية - ويوجد الكثير منهم في قطاع السياحة - لا يتمتعون بأي
حماية ضد البطالة .

٤١ - وبدت الحالة الاقتصادية في المدينة العربية ، في ختام
هذه المباحثات ، كثيبة الى حد يثير القلق البالغ : وهكذا قدر أن
أن حوالي ٨٥ في المائة من سكان القدس الشرقية لا يمتلكون الحد
الأدنى من الموارد التي تسمح لهم بالمعيشة دون الحصول على مساعدة
خارجية . وأحيطت البعثة علما بمبادرة حديثة اتخذتها نقابة عمال
الفنادق - التي تضم ١٣٥٠ عضوا - بإنشاء صندوق تأمين لتقديم
الرعاية الطبية يستطيع كل عامل عربي مستخدم في القدس الانضمام
اليه بعد تسديد اشتراك يبلغ ٣ دنانير أردنية ، وتقوم المنشآت
السياحية بتسديد دينار واحد عن كل عامل مستخدم لديها . ويشكل
هذا الصندوق ، الذي انضم اليه بالفعل ٦٠٠ عضوا ، ردا على الوضع
الخاص للعمال المستخدمين في القدس في هذا النوع من النشاط :
ففي حين لا يستقطع من حيث المبدأ أى اشتراك من أجور العاملين
في القدس الشرقية للرعاية الطبية ، يجري بالعكس استقطاع آلي من أجور
العاملين في الجزء الغربي من المدينة ، مقابل خدمات تعتبر معدومة .

٤٢ - ويشهد الوضع الذي وجدته البعثة في الجولان باستمرار المشاكل التي يثيرها توسيع اسرائيل لتطبيق "القوانين والولاية القضائية والادارة الاسرائيلية" من جانب واحد ، وذلك من زاوية احترام الهوية الثقافية والوطنية للعمال المعديين . فقد تأكد من ناحية أن الجانب الأكبر من المقيمين ، رغم أنهم يرفضون الجنسية الاسرائيلية لابد أن يحملوا بطاقة الهوية الاسرائيلية التي بدونها ستتعطل في كل الأحوال حياتهم اليومية ، بما فيها حياتهم المهنية . ولكن السلطات الاسرائيلية تواصل اتخاذ كثير من التدابير ، التي عدتها مصادر عربية سورية ، تشكل مساسا كبيرا بالحريات الاقتصادية للمنطقة بوجه خاص . وتشير حكومة الجمهورية العربية السورية أيضا الى حالات التمييز التي تمارس في مجال الزراعة لصالح المستوطنين الاسرائيليين ، كما تشير بصورة أكثر عمومية ، الى الآثار الضارة الناجمة عن اقامة المستوطنات الاسرائيلية، على أنشطة ودخل السكان المحليين - وكذلك آثارها الضارة من وجهة النظر الديمغرافية ، ولن يؤدي ما يزعم من مضاعفة انشائها إلا الى تفاقم النتائج المذكورة في هذا السياق . ويشار في هذا الصدد الى حالات صادرة الأراضي لاسباب أمنية دون دفع تعويض أو مقابل تعويض بخس ، وتحويل مصادر المياه والمطالبة برسوم رى مرتفعة ، ووضع عقبات أمام حق استخدام المراعي وأنشطة تربية الماشية عموما ، والالزام بتسويق المنتجات الزراعية عن طريق الوسطاء الاسرائيليين وبالسعار المنخفضة التي يحدونها ، وفرض بعض الاجراءات الضريبية التمييزية ، وفرض قيود على حرية الانتقال الى الضفة الغربية . كما أعرب بعض ممثلي السكان المحليين عن قلقهم فيما يتعلق بالحفاظ على هويتهم العربية ، المهددة بصورة خاصة في مجال التعليم مع استحالة توجه الشباب الى الجمهورية العربية السورية لتلقي تعليمهم ، وتسريح الكثير من المعلمين ، ومضمون البرامج التعليمية ، وكذلك في مجال الاتصالات فيما بين العائلات . وردد ممثلون آخرون للسكان ما سبق أن أشاروا اليه أثناء الزيارة الأخيرة للبعثة عن الحاجة التي لم تلب بعد الى توسيع المدارس واقامة المنشآت ، وبصورة خاصة بغية تشجيع استخدام النساء في القرى .

المساعدة التقنية لسكان الأراغبي العربية المحتلة

٤٣ - نبحث هنا نوعين من التدابير ، هما المساعدة المقدمة عن طريق مشاركة منظمة العمل الدولية في برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومن ناحية أخرى ، المساعدة المقدمة مباشرة عن منظمة العمل الدولية .

٤٤ - وقد ارتبطت منظمة العمل الدولية منذ البداية ببرنامج مساعدة الشعب الفلسطيني التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وشاركت ، أثناء مرحلة اعداد المشاريع ، في تحديد المشاريع المبدئية في مجالي العمل والتدريب في الأراغبي المحتلة ، وكانت هذه المشاريع تتعلق بما يلي : " ١ " التدريب النوعي على الادارة في الصناعة ؛ " ٢ " النهوض بالتعليم المهني والتقني ، وبصورة خاصة للنساء ؛ " ٣ " تنمية التعاونيات ؛ " ٤ " دراسة نظم الضمان الاجتماعي ؛ " ٥ " تقديم المساعدة للمنظمات النقابية .

٤٥ - وقد بدأ أحد المشاريع المذكورة عمله ، وهو مشروع النهوض بالتعليم المهني والتقني . وقد استهدف زيادة التسهيلات التي تتيحها حتى الآن مراكز وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في مجال التدريب المهني ، والادارات الحكومية والهيئات الخاصة ، بحيث تلبي الاحتياجات الملحة في هذا المجال . وقد أنشئت مقار اضافية واشترت المعدات الضرورية وسلمت . وتتضمن الدورات التي قدمت بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الانمائي دورتين لاصلاح الراديو والتلفزيون في الضفة الغربية ودورة من ذات النوع في قطاع غزة ، وكذلك دورة للقائمين على الاصلاح في مجال تجهيزات تكييف الهواء والثلاجات والأجهزة المنزلية ، ودورتين للتدريب على المهن النسائية . وبدأ مشروع آخر من هذه المشاريع المراحل الأولى لتنفيذه ، ويتعلق بالتدريب المحدد على الادارة في الصناعة . والهدف من هذا المشروع هو تلبية الاحتياجات العاجلة في ميدان الادارة في الصناعة . ويشترك المركز الدولي للتدريب والتقني والمهني المتقدم التابع لمنظمة العمل الدولية في توريده مباشرة في تنفيذ هذا المشروع ، الذي يستهدف اتاحة الفرصة لنحو عشرين من المشاركين الذين اختيروا من مؤسسات في

الأراضي المحتلة ، لتحسين قدراتهم على الإدارة واكتساب المعرفة اللازمة في مجال التكنولوجيا ، ولا سيما فيما يتعلق بتجديد معدات الانتاج ، بغية زيادة قدرة المنتجات المصنوعة في الضفة الغربية وغزة على المنافسة . والمستفيدون من هذا التدريب المتخصص هم من أصحاب المنشآت أو من كوادر المنشآت التي تستخدم عشرة أشخاص على الأقل في المنطقة في قطاعات النشاط التالية : المواد الغذائية ، وصناعة المنسوجات ، والمنتجات المعدنية ، والمواد المعدنية غير الحديدية (القرميد والأسمنت) والأحذية .

٤٦ - أما المشاريع الثلاثة الأخرى التي سبقت الإشارة إليها في مجال العمل ، والتي لم يكن في الوسع تنفيذها بسبب قيود الموارد المالية ، فلا ريب أنها تستحق التنفيذ قريبا ، نظرا لما لها من أهمية ، شريطة ايجاد التمويل اللازم . وهي من ناحية ، مشروع لمساعدة المنظمات النقابية ، يستهدف زيادة قدرة النقابيين الفلسطينيين على تسيير النقابات وممارسة المسؤوليات النقابية عن طريق تقديم المنح الدراسية (وقدرت تكلفته بـ ٣٦ ٠٠٠ دولار في ١٩٧٩) . ويمكن للمساعدة المقدمة في هذا المجال أن تفيد أيضا أهداف تعزيز المساواة في المعاملة من الناحية العملية بالنسبة للعمال المستخدمين في اسرائيل ، عن طريق مشاركة أكثر نشاطا لعمال الأراضي المحتلة المدربين على نحو أفضل في لجان المؤسسات . ويبدو أن هذا المشروع يتفق مع الرغبات التي أبديت للبعثة فيما يتعلق بتنظيم حلقات تدريب نقابي للنقابيين في الأراضي المحتلة ، مما يسمح لهم بالقيام بدورهم كاملا في الدفاع عن مصالح العمال . أما المشروع الثاني فكان يقضي بتعيين أخصائي لاجراء دراسة حول طبيعة ونطاق نظام الضمان الاجتماعي الذي يمكن وضعه وتنميته في الأراضي المحتلة ؛ وقدرت تكلفته بـ ٢٥ ٠٠٠ دولار في ١٩٧٩ . وأخيرا هناك المشروع المتعلق بتنمية التعاونيات في الضفة الغربية وغزة ويقضي بتنفيذ برامج تدريب على كل المستويات ، والمساعدة في اعداد طرائق التعليم ، وتنمية وإدارة التعاونيات في محالات الاستهلاك ، والاتجار والتسويق ، وكهربية الريف والبحوث (وقدرت تكلفته بـ ٦٥٠ ٠٠٠ دولار في ١٩٧٩) .

٤٧ - وفضلا عن مشاركة مركز تورينو في تنفيذ مشاريع برنامج الأمم المتحدة الانمائي في مجال مساعدة الشعب الفلسطيني ، فقد وفر المدير العام ، كما نعلم ،

امكانية اللجوء الى خدمات خبراء مكتب العمل الدولي . وهكذا وضع خبير تابع لمكتب العمل الدولي في مجال التدريب المهني للمرأة تحت تصرف برنامج الأمم المتحدة الانمائي لتنفيذ مشروع يرمي الى مساعدة المؤسسات النسائية الفلسطينية، وهدفه هو تعزيز امكانيات التدريب المهني لهذه المؤسسات ولمراكز تنمية المجتمعات المحلية الفلسطينية . وفي أعقاب بعثة قام بها الخبير الى اسرائيل وفي الأراضي المحتلة بغية وضع صيغة للمشروع ، أعلن مكتب العمل الدولي استعداده للتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي لاعداد وثائق المشروع التي يستهدف تقديم المساعدة المناسبة للمرأة الفلسطينية في المجالات التي تدخل في نطاق اختصاصه مثل : تعزيز تسهيلات التدريب طويل الأجل على مستويات أعلى (المدرسة الثانوية التقنية للبنات في الضفة الغربية) ، وتعزيز دورات التدريب المهني في المهن المدرة للدخول (على المستوى القاعدى والمستوى المتوسط) ، ودعم وتوسيع الأنشطة التثقيفية للمنظمات النسائية الأفضل تنظيها والأكثر فعالية ، ودعم أنشطة الانتاج الحرفي التي تعاني من الصعاب أو المهددة بالزوال . ومازال مكتب العمل الدولي بالاضافة الى ذلك على استعداد لأن يبحث بأكثر الطرق ايجابية الامكانيات الأخرى لزيادة اسهامه التقني في البرنامج الذي ينطلق به برنامج الأمم المتحدة الانمائي لصالح الشعب الفلسطيني .

٤٨ - وقام المدير العام ، كما فعل من قبل أثناء فترة السنتين السابقة بتخصيص اعتماد اضافي من الميزانية العادية للمنظمة لتمويل مشاريع التعاون التقني لسكان الأراضي المحتلة ، خلال فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، ومن المعروف أن أعمالا منتظمة قد نفذت لهذا الغرض في الماضي ، ولاسيما من جانب المركز الدولي للتدريب التقني والمهني المتقدم الذي قدم المساعدة في مجال التدريب المهني لعدد من المبعوثين الدراسيين الفلسطينيين القادمين من مؤسسات التعليم العالي في الضفة الغربية . ولم تنجح العروض المقدمة في ١٩٨٣ للحصول على عدد من المنح ، ولكن الدعوة مازالت قائمة لاستخدام الفرص المتاحة في برامج مركز تورينو بقدر الامكان ، ومن المعروف أنها فرص يمكن أن تثير اهتمام دائرة واسعة من الفئات المهنية نظرا لما تتيحه من امكانيات التدريب للمسؤولين النقابيين ومنظمات أصحاب العمل والتعاونيات، أو في المجالات التقنية ذات الأهمية الخاصة للمنطقة (ولاسيما مجال تكنولوجيا الطاقة

الشمسية وتطبيقاتها ، أو حفظ المواد الغذائية) • وستدرس طلبات الالتحاق بالبرامج من هذا النوع ، التي ورد عرض تفصيلي لها في تقرير ١٩٨٢ (الفقرة ٦٦) ، بروح التعاطف في اطار الاجراء الملائم •

٤٩ - وقد اتاحت الفرصة للبعثة ، كما سبق أن أشرنا ، لاجراء محادثات مطولة مع ممثلي اتحاد الغرف التجارية في الضفة الغربية وممثلي الغرف التجارية في القدس الشرقية والخليل ونابلس ، وكذلك للالتقاء بعدد من أصحاب العمل الأفراد في الضفة الغربية وغزة • وأوضح المتحدثون للبعثة ، خلال هذه الاجتماعات ، الوضع الصعب الذي تواجهه الأوساط المهنية في الأراضي المحتلة • وفي هذا السياق ، يبدو من الواضح أن الهيئات المهنية العاملة في هذه الأراضي يمكن أن تستفيد من الحصول على مساعدة ترمي الى دعم اداراتها في مناخ اقتصادي مثمر للقلق • ويضع مكتب أنشطة أصحاب العمل التابع لمكتب العمل الدولي نفسه تحت تصرف الغرف التجارية وأصحاب العمل الفلسطينيين المعنيين لكي يبحث معهم امكانية تقديم مساعدة يمكن أن تتخذ شكل تقديم المنح أو أنشطة التدريب المتقدم للكوادر أو تنظيم حلقات دراسية •

٥٠ - وأخيرا ، تجدر الإشارة هنا الى الخدمات التي قدمها المكتب في مجالات تقييم الاحتياجات في مجال التدريب المهني ، والضمان الاجتماعي ، ووضع تشريع عن تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة ، والمجالات ذات الصلة بهذا الموضوع الأخير بالنسبة لاستخدام العمال العرب من الأراضي المحتلة في اسرائيل •

استخدام عمال الأراضي العربية المحتلة في اسرائيل

٥١ - كانت البعثة قد لاحظت في العام الماضي اتجاها الى زيادة حجم استخدام عمال الأراضي العربية المحتلة في اسرائيل وهو اتجاه تأكد منذ ذلك الوقت • فالواقع أن نسبة المقيمين في الأراضي العربية المحتلة المستخدمين في اسرائيل قد ازدادت في ١٩٨٣ (من كانون الثاني / يناير الى أيلول / سبتمبر) حيث بلغت ٣٨ في المائة ، أي ما يزيد عن ٨٥ ٠٠٠ عامل - مقابل ما يقرب من ٣٦ في المائة في ١٩٨٢ - وكانت نسبة توزيعهم حسب المناطق كما يلي : كان ٣٣ في المائة من الأيدي العاملة في الضفة الغربية - أي ٤٧ ٠٠٠ عامل - ، وما يقرب من ٤٦ في المائة من الأيدي العاملة في

غزة - أي ٣٨ ٠٠٠ عامل - يعملون في اسرائيل في ١٩٨٣ ؛ وكان التقدير المقدم عن الأربعة أشهر الأخيرة من عام ١٩٨٣ يبلغ ٩٢ ٠٠٠ عامل وهو ارتفاع يعزى إلى بطء النشاط والطلب في بلدان الخليج^(١) . ومن ثم فلا يزال حجم الاستخدام في اسرائيل مرتفعا بالمقارنة مع الحجم الكلي لاستخدام الأيدي العاملة في الأراضي العربية المحتلة . وفي المقابل ازدادت نسبة العمال القادمين من الأراضي المحتلة إلى مجموع العمالة في اسرائيل زيادة طفيفة في ١٩٨٣ حيث مثلت ٦ في المائة من هذا المجموع . أما المعلومات الواردة من مصدر عربي وفلسطيني فتقدر نسبة عمال الأراضي العربية المحتلة الذين يعملون بصورة أو بأخرى في خدمة الاقتصاد الاسرائيلي بنحو ثلثين وذلك باحتساب المقاولات من الباطن في الأراضي المحتلة والاستخدام في الوحدات الزراعية والصناعية الاسرائيلية الموجودة في هذه الأراضي .

٥٢ - وعلى هذا النحو ، فقد استمر مستوى استخدام عمال الأراضي العربية المحتلة في اسرائيل في ١٩٨٣ دون تأثر بحالة الاقتصاد الاسرائيلي وباستمرار معدل البطالة الذي يزيد متوسطه عن ٥ في المائة من السكان النشطين اقتصاديا . ويذكر مدير دائرة العمالة أن معدل التنقل الشهري المسجل بين العمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة يبلغ نحو ٥ في المائة نظرا لأن الذين يتركسون عملهم من بينهم يحل محلهم عمال آخرون من الأراضي المحتلة نتيجة لتزايد العرض بالرغم من الرغبة التي أعربت عنها السلطات في حلول الأيدي العاملة الاسرائيلية محلهم . ويبدل هذا الوضع استمرار عجز امكانيات الاستعانة الحقيقية فيما بين العمال الاسرائيليين وعمال الأراضي العربية المحتلة نظرا لأن الأخيرين يواصلون شغل الأعمال التي يتركها الأولون .

(١) ينبغي مع ذلك الإشارة إلى الطابع النسبي لهذه البيانات ، فمن المعلوم أنها تجمع بين العدد المعروف للعمال المسجلين بانتظام في دوائر الاستخدام وعدد تقديري للعمال ذوي الوضع غير النظامي وهو عدد يختلف باختلاف المصادر .

٥٣ - وشهدت الأشهر التسعة الأولى من عام ١٩٨٣ هبوطاً في نسبة المستخدمين في صناعة البناء من القادمين من الأراضي العربية المحتلة • غير أنه رغم هذا الاتجاه النسبي الى الانخفاض فلا يزال تركيز العمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة في اسرائيل في هذا القطاع هو أكبر تركيز لهم اذ تبلغ نسبتهم ٥٠ في المائة في ١٩٨٣ (مقابل ٥٤ في المائة في ١٩٧٠ ، و ٥٢ في المائة في ١٩٧٢) • ويمكن سبب هذه الظاهرة في الطلب الكبير على العمال غير المؤهلين في هذا القطاع في اسرائيل • وفي واقع أن هذا النوع من العمل يسمح بالاستمرار في القيام بنشاط زراعي هامشي في مناطق الاقامة • ويمكن في نفس الوقت ملاحظة مواصلة الانخفاض النسبي لاستخدام هؤلاء العمال في الزراعة الاسرائيلية (أقل من ١٣ في المائة في ١٩٨٣) والاتجاه الذي سجله التقرير السابق الى ازدياد حصة الصناعة في الهيكل القطاعي للعمال (اتجه ما يقرب من ١٩ في المائة من عمال الأراضي المحتلة الى العمل في القطاع الصناعي في اسرائيل في ١٩٨٣) •

٥٤ - وأشارت السلطات الاسرائيلية مرة أخرى الى مبادئ السياسة الحكومية في مجال استخدام العمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة في اسرائيل ، وهي من ناحية ، كفالة العمالة الكاملة لهؤلاء العمال وحريتهم في البحث عن عمل في سوق عمل اسرائيلي يعد مكملاً للسوق المحلي ، ومن ناحية أخرى ضمان تمتع هؤلاء العمال بالمساواة في المعاملة مع العمال الاسرائيليين في مجال الأجور والاطانات الاجتماعية وظروف العمل • وقد كلفت شبكة من مكاتب التوظيف منذ ١٩٦٨ بتنفيذ هذه السياسة التي تتمثل فيما يلي : التزام أصحاب العمل باستخدام من خلال المكاتب المذكورة ، والتسجيل الاجباري للعامل ، واعطائه تصريحاً للعمل في وظيفة محددة ، ودفع الأجور والاطانات الاجتماعية عن طريق قسم المدفوعات في دائرة العمالة • يضاف الى هذا أن أحكام الاتفاقات الجماعية وملاوات غلاء المعيشة تنطبق قانوناً على جميع العمال دون تمييز • وأخيراً فان سياسة الهستدروت ، اتحاد النقابات الاسرائيلية ، تجاه عمال الأراضي العربية المحتلة المستخدمين في اسرائيل تقوم رسمياً على مبدأ المساواة في الحقوق • أما

الى اى مدى وجد هذا العبدأ ترجمة صحيحة له في الواقع ، فهذا هو ما سيتبين
الآن من بحث سلسلة من القضايا التي كانت محل توصيات المدير العام
منذ ١٩٧٩ •

العمالة غير النظامية

٥٥ - تبين من التقييم الذي أجرى في العام الماضي للسياسة الحكومية
في مجال مكافحة العمالة غير النظامية أن عدد ونسبة العمال غير النظاميين لم
يتغيرا ، مما يعكس على الأقل استمرار الظاهرة ، ويبدو أن الموقف لم
يتغير هذا العام أيضا ، وان كانت السلطات الاسرائيلية قد أكدت للبعثة من
جديد انها تبذل كل ما في وسعها لتشجيع العمالة النظامية ، كما أنها تهتم
بتسوية أوضاع العمال غير النظاميين قانونيا دون اضرار بالأشخاص المعنيين •
وذكرت بهذا الصدد أن الحكومة واصلت في ١٩٨٢ اللجوء الى تدابير متنوعة بغية
تخفيض العمالة غير النظامية وخاصة بزيادة نقاط المراقبة على الطرق ، وبالحمولات
الاعلامية والنشر المتواصل لكتيبات باللغة العربية تستهدف التعريف بالحقوق
والمزايا الناجمة عن اتباع اجراءات الاستخدام النظامية • وخص ٣٥٠ شخصا
لأعمال التفتيش المتعلقة بذلك ، بينما شددت العقوبات الحقيقية المترتبة على
المخالفات في هذا المجال ، وقدم نحو ٢٤٠ من أصحاب العمل الى المحاكمة •
وبالاضافة الى ذلك ، أفضى تحقيق أجرته السلطات في ١٩٨٢ من مواقف عمال
الأراضي المحتلة الى استخلاص أن هؤلاء العمال يعلقون أهمية كبيرة على المشورة
التي تضطلع بها مكاتب دائرة العمالة بالنسبة لمختلف جوانب العمل في اسرائيل ،
وأنهم يلجأون عادة الى خدمات هذه المكاتب •

٥٦ - غير أنه مع ذلك ، وباعتراف السلطات نفسها ، فإن نحو ٧٠ في
المائة فقط من مجموع عمال الضفة الغربية وفزة الذين يحطون في اسرائيل هم الذين
مروا بشبكات التوظيف في ١٩٨٢ ، ويبلغ عدد الباقين نحو ٢٥ ٠٠٠ شخص منهم
نحو ١٠ ٠٠٠ يعدون على أي حال عمالا مستقلين يستخدمون في الزراعة والبناء •
أما تقديرات الهستدروت فهي أعلى قليلا وتشير الى عدد يتراوح بين ٢٥ ٠٠٠

و ٢٥٠٠٠ عامل ؛ بل يشير الاتحاد الى أن هذه النسبة تبلغ في قطاع البناء حيث يعادل عدد العمال النظاميين عدد العمال غير القانونيين (١٨٠٠٠ عامل) .
 • ويبدو أن معطيات المشكلة لم يطرأ عليها تغير . وظاهرة العمل غير النظامي وساعات اللجوء الى من يحملون " بصورة غير قانونية " معروفة على نحو كاف . وقد أكدت السلطات من جديد بهذا الخصوص أن نسبة كبيرة من العمالة غير النظامية توجد في المؤسسات الصغيرة التي لا يوجد فيها تنظيم نقابي . الا أنها تعترف هي نفسها بأن ما تستطيع القيام به في مجال الكفاح والعقاب بعيد عن أن يكون كافيا سواء من ناحية أعداد القائمين بالتفتيش أو مقدار العقوبات التي يتعرض لها الوسطاء وأصحاب العمل والتي لم يظهر لها أثرها في الردع حتى اليوم . بل يمكن التساؤل عن فعالية نقاط مراقبة الطرق ووظيفتها المحددة وخاصة اذا ما وضعنا في اعتبارنا الادعاءات القائلة ان اقامة نقاط المراقبة غالبا ما ترجع الى اعتبارات احصائية أو اعتبارات أمن خالصة أكثر مما ترجع الى الاجراءات الموجهة حقا ضد العمالة غير النظامية . وفي سياق آخر ، تأكد للبعثة وجود الوضع الغامض الذي أشار اليه التقرير السابق حيث حصلت نسبة من العمال غير النظاميين على أجورها من قسم المدفوعات في دائرة العمالة دون أن يهتم صاحب العمل أو الدوائر الحكومية فيما يبدو بمنحهم تصريح عمل أو تجديده .

٥٧ - وقد أكد الهستدروت من جديد قلقه لاستمرار حجم العمالة غير النظامية وضعف النتائج التي حققتها التدابير الحكومية في هذا المجال . وأشار الى موقفه المحدد وهو أن شرط القيام بعمل أكثر فعالية هو أن يعهد اليه بمراقبة الأجور والاشتراكات الاجتماعية لعمال الأراضي العربية المحتلة اذ يعتبر نفسه أفضل استعدادا من الحكومة لضمان أن يتم استخدام العمال وفقا للقانون والاتفاقات الجماعية . وبهذا الصدد لاحظت البعثة أن السلطات غير مستعدة ، على الأقل في الظروف الراهنة ، لبحث هذه الامكانية التي تراها غير ملائمة الا أن مناقشات تجرى بهذا الشأن . وعلى أي حال ينبغي الاشارة من جديد الى الأهمية الأولية لاعطاء مكافحة ظاهرة العمالة " غير القانونية " كل ما تستحق من فعالية نظرا لأنها تبد وبمطابقة العقبة الكبرى أمام التطبيق الفعال لبدأ تكافؤ

الفرص والمساواة في المعاملة لصالح العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة •

٥٨ - وتعيد ظاهرة العمالة غير النظامية الى الأذهان بوجه خاص مشكلة عمالة الشباب التي أولتها التقارير السابقة للمدير العام باستمرار اهتماما خاصا • وذكرت السلطات للبعثة القاعدة التي لا يمنح وفقها تصريح عمل في اسرائيل لمن تقل أعمارهم عن ١٧ عاما • على أن استخدام أفراد تقل أعمارهم بكثير عن هذا الحد في ظروف غير نظامية يعد شائعا بوجه عام وخاصة في الزراعة والمؤسسات الصغيرة • وأشارت المعلومات الواردة من مصدر عربي الى استخدام أطفال في سن الثانية عشرة قادمين من الأراضي المحتلة والى تقدير ٢٠ في المائة ممن يحملون بصورة غير نظامية من القصر الذين يدخلون سوق العمل دون أن يتلقوا تعليما ثانويا • وأكد عديد من المتحدثين العرب للبعثة النتائج السيئة لاستخدام الشبان الذين لم يصلوا بعد الى سن القبول في العمل على المستوى الفردي وعلى مستوى المجتمع عموما • وبالطبع فان احتياجات ومواقف الأسر ، كما هو الشأن في هذا المجال في كل مكان ، هي التي تفسر ظاهرة يصعب من ثم التصدي لها بكل النجاح المنشود • على أن تكييف وفعالية الوسائل المستخدمة لهذا الغرض أمران أساسيان اذا أريد التوصل الى نتائج ملموسة • ويبدو بهذا الصدد أن العمل الوقائي الذي تقوم به السلطات الاسرائيلية - ويتمثل حاليا في دورات دراسية خاصة خلال الصيف للشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٥ عاما لاقتناعهم بعدم العمل في اسرائيل - يمكن أن يستكمل بتدابير اعلامية على نطاق كاف وتشمل دائرة أوسع من القراء وخاصة من الأسر • وبالإضافة الى هذا العمل الوقائي ، فان الأهمية التي تولي لحماية الشباب تبسّر دعم وسائل تفتيش العمل في هذا المجال وفرض عقوبات رادعة بوجه خاص على المخالفات المتعلقة باستخدام القصر •

ظروف الاستخدام والعمل

٥٩ - ذكر بنك اسرائيل في دراسة سبقت الاشارة اليها ونشرت في نهاية ١٩٨٢ أن من المرجح أن يكون العمال المؤقتون أو العاملون لبعض الوقت هم

أول من يفقدون عملهم في حالة تباطؤ النشاط في قطاع ما ، في حين يكون أول رد فعل على الوضع الجديد بالنسبة للآخرين هو تخفيض عدد ساعات عملهم • وقد وجدت البعثة نوعاً من التأكيد لهذا الافتراض أثناء زيارتها لمؤسسات في إسرائيل حيث ذكر لها أن الفارق الوحيد تقريباً بين العمال الإسرائيليين والعمال القادمين من الأراضي المحتلة هو أن هؤلاء الأخيرين لا يعتبرون عمالاً دائمين ، وذلك على الرغم من أن بعضهم قد تكون له أقدمية كبيرة في المؤسسة • وهذا الوضع في حد ذاته يثير بالإضافة إلى ذلك شكوكاً حول الظروف الفعلية التي تطبق فيها على العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة القاعدة المتبعة في مجال التسريح ، والقائمة على معيار الأقدمين ، والتي تعد من الناحية المبدئية قاعدة الاتفاقات الجماعية في إسرائيل (وهي قاعدة : آخر القادمين هم أول المسرحين) • وثمة عامل آخر يهدد التنفيذ الموضوعي وغير القائم على التمييز لهذه القاعدة يتعلق بمستوى تأهيل الأيدي العاملة المستخدمة : فقد أوضح للبعثة خلال الزيارات سألقة الذكر أنه في حالة تخفيض عدد العاملين بفضل تسريح العمال القادمين من الأراضي المحتلة الذين ينتمون لفئة غير المؤهلين على تسريح الإسرائيليين من نفس الفئة ، غير أن هذا التمييز لا يحدث بالنسبة للمتخصصين وأنصاف المؤهلين • كما أشير إلى أن المعيار الرئيسي المستخدم في مجال التسريح هو معيار مصالح المؤسسة ، وهو مفهوم يثير الجدل من زاوية حماية مصالح العمال من التمييز • إلا أن المنظمة المركزية لأصحاب العمل طالبت بالالتزام الدقيق بتطبيق معيار الأقدمية • وأشارت معلومات من مصدر عربي وفلسطيني كذلك إلى تدابير التسريح بحجج تعسفية تمس في المحل الأول الأيدي العاملة العربية القادمة من الأراضي المحتلة • على أنه أشير أيضاً إلى أن نوعية هذه الأيدي العاملة وتكلفتها الأقل قليلاً تجعلها في بعض الحالات - وخاصة في البناء - مفضلة على العمال الإسرائيليين • وعلى أي حال يبدو وضع العمال العرب المؤهلين أو أنصاف المؤهلين القادمين من الأراضي المحتلة أكثر سلامة من ناحية عدم التمييز في حالات التسريح من العمل من وضع زملائهم غير المؤهلين الذي يكشف على العكس من ذلك عن ممارسات تتنافى مع هذا المبدأ الأخير •

٦٠ - وكما أوضحت البعثة في تقريرها السابق ، فإن عدم وجود احصاءات يجعل مقارنة أجور العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة بأجور العمال الاسرائيليين غير مؤكدة . وكان بنك اسرائيل قد قدر في ١٩٨٢ أن الفارق النسبي بين هذه الأجور قد انخفض بنسبة ٧٠ في المائة خلال السبعينات . وأشارت السلطات الاسرائيلية الى المساواة التامة بين سلم أجور العمال القادمين من الأراضي المحتلة ومثيله الخاص بالعمال الاسرائيليين الذين يعادلونهم في الكفاءة والمؤهلات . غير أن المعلومات الواردة من مصدر عربي مازالت تشير الى وجود فارق في الأجور يبلغ طى الأقل ٥٠ في المائة ، وهناك ادعاءات تتردد عن عدم تساوى الأجور التي تدفع في اسرائيل في غير صالح العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة . ويتعين أخذ عدد من العوامل بعين الاعتبار لشرح وضع الأخيرين في مجال الأجور . فأولا يؤدي اعتبارهم عمالا مؤقتين - أي كانت مدة استمرارهم في العمل وأقدميتهم الفعليتين - الى تخفيض أجورهم بمقدار علاوة الأقدمية التي كانت ستستحق لهم ، لولا ذلك ، مثل العمال الاسرائيليين . وبالإضافة الى ذلك فإن ممارسات محددة لعدد من المؤسسات على الأقل تعد مسؤولة هنا ، وذلك مثل اعتبار كل عامل قادم من الأراضي العربية المحتلة عاملا غير مؤهل طيلة الشهور الستة الأولى لاستخدامه في المؤسسة قبل تحديد أجره الأول . ويقترن هذا الوضع بعامل آخر يسهم على الأرجح اسهاما كبيرا في استمرار عدم المساواة في المعاملة على حساب هؤلاء العمال وهو أنه برغم تزايد نسبة الحاصلين منهم على مؤهلات - وهي ظاهرة لا يفوت السلطات الاسرائيلية تأكيدها - فإن هؤلاء المعنيين لا يحملون دائما وثائق وشهادات يمكن أن تثبت حصولهم على مؤهلات ، ومن ثم يترك التقييم لمجرد حسن نية صاحب العمل : ومن ثم يتأثر مستوى الأجور والعلاوات بذلك تأثرا شديدا بعكس ما يحدث بالنسبة للعامل الاسرائيلي الذي يعترف بتصنيفه المهني على الفور . وثمة عامل آخر يسهم في عدم تساوى الأجور ، وأشار اليه في موضع آخر من التقرير الحالي ، هو الاستقطاع المتعسف ، الذي لا تجيزه كذلك ، الاتفاقات الجماعية ، والذي تجريه بعض المؤسسات من الراتب اليومي للعمال القادمين من الأراضي المحتلة مقابل نفقات انتقالهم . وأخيرا ، وعلى مستوى آخر ، لا يمكن لظاهرة العمالة غير النظامية

التي لم تحل ، الا أن تعرقل التسوية الفعلية للأجور في قطاع كقطاع البناء مثلا حيث ينقسم العاملون مناصفة بين من يحملون تصريحاً بالعمل ومن لا يحملون .
 وفضلا عن ذلك ، فان مايسطيعه قسم المدفوعات في دائرة العمالة هو التحقق من احترام الحدود الدنيا الواردة في الاتفاقات أما معدلات الأجور المدفوعة فعلا والتي تتضمن مختلف العلاوات التي تحددها الاتفاقات الجماعية فان قدرته على مراقبتها أقل ويضطلع بذلك الهستدروت بوجه خاص . وقد قرر الأخير مؤخرا أن على الاتحادات الفرعية ومجالس العمل ابلاغ دائرة العملة بكل المعلومات المتعلقة بمعدلات الأجور الواردة في الاتفاقات والتعديلات التي تدخل عليها بحيث تستطيع مكاتب المدفوعات ممارسة الرقابة اللازمة . وقد أعلنت دائرة العمالة استعدادها لابلاغ اتحاد النقابات بقوائم أجور المؤسسات التي يثور شك في حسن تطبيقها لجدول الأجور الواردة في الاتفاقات . وعلى هذا النحو يبدو أن تنسيقا أفضل قد تحقق من شأنه أن يؤدي من الناحية العملية الى مراعاة أدق للمبدأ الرسمي المتعلق بالمساواة في المعاملة في مجال الأجور ، وسيساعد على أي حال ، في تحديد أسباب عدم المساواة - كتلك التي ذكرت هنا - التي تظهر في مجال الأجور وفي ايجاد أنواع العلاج الملائمة لها .

٦١ - وكانت البعثة قد لاحظت في الماضي أن النظام الخاص لدفع الأجور والاعانات الاجتماعية لا عن طريق صاحب العمل مباشرة وانما عن طريق أقسام دائرة العمالة قد أدى مرارا الى تأخير موعد دفع أجور العمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة . وقد استطاعت أن تتبين هذه المرة أن هذا النظام ، الذي قد يشكل على هذا النحو مصدرا لعدم المساواة في المعاملة ، لا يحوز فيما يبدو ورضا المؤسسات التي لا ترحب باضطلاع طرف ثالث بعنصر يعتبر بحكم طبيعته عنصرا أساسيا في العلاقة بين صاحب العمل والعامل . ولا يمكن لهذه الملاحظة الا أن تثير التساؤلات حول قيمة نظام الدفع المنفصل هذا وخاصة اذا وضع في الاعتبار ما أشرنا اليه من قبل وهو أن ما تقوم به مكاتب المدفوعات التابعة لدائرة العمالة من مراقبة للأجور يقتصر حتى الآن على الحدود الدنيا الواردة في الاتفاقات .

٦٢ - ومن جوانب ظروف استخدام العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة أن أكثر من ٨٠ في المائة منهم يعودون الى محال اقامتهم بعد نهاية

يوم العمل • وهناك تسليم بأن مدة الانتقال المعتادة وان كانت أطول عموماً من
المدة التي يستغرقها العمال الإسرائيليون إلا أنها تظل في حدود معقولة • على أنه
وصلت الى علم البعثة معلومات تثير القلق بشأن بعض ممارسات ، أشير اليها فيما سبق ،
لاستقطاع نفقة الانتقال من العامل • فالواقع أنه في بعض الحالات ، وخاصة في قطاع
المعادن ، تعطي بعض المؤسسات لنفسها الحق في أن تستقطع من أجر العامل المعنوي
مبلغاً يمكن أن يصل الى أجر ساعتين أو ثلاث ساعات عمل يومياً لقاء نفقات الانتقال التي
تضطلع بها • وعندما أحيضت المنظمة المركزية لأصحاب العمل علماً بهذا الموقف ،
أعربت للبعثة عن استهجائها التام لمثل هذه الممارسات التي تتنافس وأحكام
الاتفاقات الجماعية ؛ وأكدت أن استقطاع نفقة الانتقال لا يجوز الا في اطار الافتراض
المحدود الذي نص عليه الاتفاق الوطني بشأن الدخل الأدنى والذي يمكن وفقه
استقطاع نفقات النقل بحد أقصى معين من الاعانة الممنوحة للعامل الذي يقل أجره
عن الدخل الأدنى • ومن ثم أبدت منظمة أصحاب العمل عزمها على اتخاذ التدابير
اللازمة بحيث يمكن تصحيح الموقف المذكور آنفاً • وينبغي أن نذكر أيضاً في هذا
السياق التوصية التي وضعت في العام الماضي والتي تدعو الى مواصلة البحث عن
صيغ مناسبة تمكن من مراعاة مدة وتكلفة الوصول الى العمل حينما تكونان مرتفعتين
أكثر مما يجب •

٦٣ - وفيما يتعلق بقواعد تصريح العمل ، لا يلاحظ أي تطور خاص فيما
يتعلق بالتوصية التي قدمت في العام الماضي بمواصلة سياسة المرونة التي كشف عنها
مد أجل سريان التصريح الى ٦ شهور في ١٩٨٢ وكذلك توسيع نطاق هذا النظام
الجديد في العام الماضي ليشمل قطاعات أخرى غير القطاع الصناعي ، واكتفت
السلطات بالاشارة الى مرونة اجراءات التجديد • كما لم تقدم أية معلومات جديدة
بشأن نظام تصريحات الإقامة ليليا في اسرائيل التي تقول السلطات أنها تمنح
دون قيود ، لكن البعثة كانت قد طلبت في تقريرها الأخير تحسينه بحيث يأخذ
في الاعتبار الى جانب احتياجات أصحاب العمل احتياجات العمال أنفسهم • وأخيراً ،
أثيرت مع السلطات من جديد ، امكانية اعتماد تشريع واجراءات لضمان وتشجيع تكافؤ
الفرص والمساواة في المعاملة • وقد استرعت السلطات الانتباه الى ما أعلن في
العام الماضي في هذا السياق عن انشاء مكاتب تقدم المشورة للعمال على أساس
اقليمي ، والقيام بجهد مكثف لتدريب عاشرين متخصصين للعمل بها •

٦٤ - ويبدو أن فعالية التدابير التي اتخذت في مجال أمن وصحة العمل ، والتي أشير إليها في التقرير السابق ، قد تأكدت بوجه عام • وتبين الاحصاءات التي أبلغت للبعثة عن معدل حوادث العمل في ١٩٨٢ - ١٩٨٣ يقل معدلا عن المتوسط الوطني بين العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة • على أن هذه الأرقام لا تدخل في الحساب العمالة غير النظامية التي شهدت بالضرورة بحكم انتشارها بوجه خاص في قطاع البناء والمؤسسات الصغيرة - التي تتسم غالبا بسوء بيئة العمل - وحسبما تؤكد بعض المعلومات التي توصلت إليها البعثة ، عددا من حوادث العمل التي لم يدفع فيها أي تعويض سوى فاتورة المستشفى أحيانا التي يدفعها صاحب عمل يخشى أن يلاحقه المعنى قانونا : وهذا شاهد جديد على أهمية تخفيض العمل غير النظامي • وبالإضافة الى ذلك فاذا كانت كثير من المؤسسات تقوم بجهد اعلامي جدى بين العمال القادمين من الأراضي المحتلة في مجال أمن العمل ، فان المعلومات الواردة من مصدر نقابي تبين أن مؤسسات تستخدم أعدادا كبيرة من هؤلاء العمال لا تعطي أحيانا اهتماما كافيا لظروف الصحة والأمن ، ولا تهتم بتبنيهم ، بلغتهم الأصلية ، الى المخاطر المهنية التي يتعرضون لها ، مما يبين أهمية القيام بجهد متواصل للمراقبة في هذا المجال • وأخيرا ، ذكر للبعثة أن القواعد التي يجرى اعتمادها بموجب تعديل في ١٩٨٢ لقانون تفتيش العمل ستتمكن لجان الصحة والأمن في المستقبل من الاجتماع خلال ساعات العمل ، مما يحسن ظروف مشاركة عمال الأراضي المحتلة بصورة فعالة في أنشطتها •

الحق في الضمان الاجتماعي

٦٥ - لم يشهد وضع العمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة تغييرا في مجال الضمان الاجتماعي من حيث أن معيار الإقامة - الذى دعت التقارير السابقة الى الغائه لصالح هؤلاء العمال - لا يزال يشكل أساس منح الحق في اعانات التأمين الوطني في الحالات التالية : الشيخوخة والورثة والعجز والبطالة وعلاوات الأطفال • وهكذا مازال عمال الأراضي العربية المحتلة المستخدمون في اسرائيل يعانون بموجب قانون الضمان الاجتماعي الاسرائيلي من انكار حقهم في التمتع بمزايا الاعانات المقابلة للاشتراكات التي يلزمون بدفعها باسم مبدأ التساوى في تكلفة الأيدي

العاملة الذي أقرته الحكومة والهستدروت منذ وقت طويل • وفي غيبة أى احتمال لتعديل هذه القواعد والمبادئ* ، التي تمثل عقبة أمام الاعتراف بحق هؤلاء العمال في الاعانات المذكورة ، فقد يكون من المستحسن أن تعيد السلطات النظر في الامكانية التي أثيرت في تقرير ١٩٧٩ بشأن منح اعانات على أساس الاشتراكات المدفوعة وحدها ، بدفع الاشتراكات المجتمعة عند وقوع سبب استحقاق الاعانة ، أو بمنح اعانات خاصة مرة واحدة محسوبة ، على سبيل المثال ، على أساس عدد سنوات الخدمة • وفي موازاة ذلك ما زالت مطروحة مسألة استخدام الأموال المحصلة الزائدة والتي ذكرت السلطات بشأنها أنها تمثل أحد الأرصدة العامة في ميزانية الأراضي المحتلة • وبهذا الصدد ، طلبت البعثة معلومات عن استخدام هذه الأرصدة ، التي تمثل بالضرورة مبلغا كبيرا ، وتلقت وعدا من السلطات بتلقي كشف بالمشاريع المعمولة من الميزانية المذكورة • وعلى أى حال ، يتعين على البعثة أن تذكر مرة أخرى أنها ترى من الملائم اقرار المبدأ الأساسي لتخصيص الاشتراكات للأغراض الأصلية المحددة التي تم تحصيلها من أجلها أى اعانات الضمان الاجتماعي لا لأنشطة الرعاية الاجتماعية مثلا أو العمل الاجتماعي أو أى غرض آخر • والنتيجة الطبيعية لهذه القاعدة ، كما سبق للبعثة أن أشارت ، هي وجوب منح العمال الحق في اعانات توازي الاشتراكات التي تم تحصيلها منهم بحكم عملهم في اسرائيل • وبالإضافة إلى ذلك تشير بعض المعلومات إلى انضمام وطنيين اسرائيليين مقيمين في مستوطنات في الأراضي المحتلة إلى نظام الضمان الاجتماعي — مع حقهم في التمتع بكل الاعانات — مما يوحي بوجود اختلال موضوعي في وضع المقيمين في الأراضي المحتلة تبعا لما إذا كانوا اسرائيليين مستخدمين في المستوطنات أو عربا مستخدمين في اسرائيل ، على حساب الآخرين وفي تناقض مع مبدأ الإقامة الذي حدده التشريع الاسرائيلي للضمان الاجتماعي بالنسبة لفروع الاعانات موضع البحث • وأخيرا ، وفيما يتعلق هذه المرة بالاعانات المستحقة عادة لعمال الأراضي المحتلة المستخدمين في اسرائيل ، تلقت البعثة معلومات من مصدر رسمي بأن جدولة هذه الاعانات — سواء كانت اعانات المرض أو الاجازات أو التسريح أو الملابس أو الزوجة أو التأمين المتبادل وكذلك معاشات تقاعد الهستدروت المكمل — لم ينفذ الا في ١٩٨٢ بينما كانت هذه الاعانات تدفع قبل ذلك بأقل من قيمتها الحقيقية • وقدمت بيانات احصائية تتعلق

بعدد الاعانات المدفوعة في نيسان / أبريل - تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ للعمال المستخدمين في قطاعات الزراعة والبناء والصناعة والخدمات يتبين منها بوجه خاص أنه قد تم خلال هذه الفترة دفع ٢٩٨ معاشا تقاعديا بموجب نظام الهستدروت التكميلي .

الوضع النقابي

٦٦ - لا تزال مشكلة الانتماء النقابي للعمال العرب في الأراضي المحتلة مشكلة مطروحة . ويرجع الحرمان الواقعي لهؤلاء العمال من حماية الحق النقابي الى أسباب ذات طابع سياسي . وقد أوضح الهستدروت ، الذي نعرف أنه قام بتعريف هؤلاء العمال بحقهم في التنظيم في اسرائيل ، المبدأ الذي يقوم عليه موقفه والذي يتمثل في عدم تشجيع انتمائهم اليه . ولا يبدى هؤلاء العمال اليوم من ناحيتهم ، استعدادا أكثر من ذي قبل للانتماء الى الاتحاد النقابي الاسرائيلي ولا ميلا لتشكيل نقابات في اسرائيل . ومع ذلك فهم يتمتعون بخدمات الهستدروت دون أن ينضموا اليه مباشرة عن طريق الاستقطاع الالزامي "لاشتراك تنظيمي" يبلغ نحو ١ في المائة من الأجر الشهري . وكان تقرير البعثة قد استخلص في الماضي أن العمال المعنيين أنفسهم هم الذين يملكون في نهاية الأمر تقرير الصيغ التي تبدولهم أكثر ملائمة للممارسة الفعلية لحوق تكوين النقابات التي يختارونها والانضمام اليها . وطرحست بهذا الصدد آنذاك طريقتان : الاولى هي انشاء أجهزة "شبه نقابية" مثل التجمعات أو الرابطات أو غيرها من لجان الدفاع عن حقوق العمال . والثانية هي الانتماء الى النقابات العاملة في الأراضي المحتلة . وبالنسبة لهذه النقطة الأخيرة ، لا يسمح الوضع النقابي الذي عرض من قبل في الأراضي المحتلة وفي غزة بوجه خاص ، بتقييم ايجابي للمكانات الحالية لدفاع المنظمات النقابية في الأراضي المحتلة عن مصالح العمال العرب المستخدمين في اسرائيل . كما لم يلاحظ فيما يبدو نشوأي تنظيم من النوع "شبه النقابي" المشار اليه أعلاه ، بحيث يبدو أن المخرج من الوضع الذي يبدو متجدا سيعتمد بوجه خاص على نمو التنظيم النقابي في الأراضي العربية المحتلة - الذي سبق الإشارة الى شروط قيامه - الذي يستطيع الاضطلاع ، مع كل المصاعب التي يفترضها ذلك بالطبع ، بمصالح المقيمين في الأراضي العربية المحتلة المستخدمين في اسرائيل .

٦٧ - وفيما يتعلق باشتراك العمال العرب من الأراضي المحتلة في لجان المؤسسات في اسرائيل - والتي يحق لهم الانتخاب والترشيح فيها - كانت البعثة قد لاحظت في العام الماضي أن سياسة الهستدروت هي تشجيع هذه المشاركة وأوصت بوضع ترتيبات لتعزيزها في التطبيق . الا أنها لاحظت هذا العام أن انخفاض المستوى العام لهذه المشاركة ان لم يكن انعدامها - في المؤسسات الكبيرتين اللتين زارتهما البعثة - لا يمكن له الا طرح مشكلة تثير القلق . ويظهر تحقيق أجرى عن مواقف عمال الأراضي العربية المحتلة من موضوع العمالة في اسرائيل انهم يعتقدون أنهم يلقون الاهمال من لجان المؤسسات وكذلك من مجالس العمل أيضا التي سبقت الإشارة إليها . ويبدو أن المسؤولية عن هذا الموقف ترجع إلى الهستدروت نفسه ، وإلى مسلك العمال الاسرائيليين وموقف بعض ادارات المؤسسات التي تتعرض للضغط ولاحتمال نشوء توترات - حقيقية أو خيالية - تسعى إلى تجنبها . ومن ثم تبدو العقبان هنا أكثر عمقا من المصاعب التي ذكرتها البعثة سابقا والتي ترجع عدم ميل العمال المعنيين إلى ممارسة أنشطة في اطار هذه اللجان إلى المشاكل المرتبطة بساعات العمل وبالعودة اليومية . وبالنسبة لهذه النقطة أشار اتحاد النقابات الاسرائيلية إلى قراره الذي صدر مؤخرا بفضاعة التطبيق الفعلي لحق هؤلاء العمال في انتخاب مندوبين عنهم في لجان المؤسسات وفي الترشيح للانتخاب . وقد طرحت في بعض المؤسسات امكانية بديلة هي انتخاب لجنة متميزة للعمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة أو انتخاب مندوب من بينهم يعين بعد ذلك عضوا في لجنة المؤسسة . ولا شك أن تقديم مساعدة نقابية فعالة سواء لتشجيع اشتراك العمال القادمين من الأراضي العربية المحتلة في انتخابات لجان المؤسسات أو لدعم وجودهم في صفوف هذه اللجان نفسها يمثل في جميع الأحوال عاملا حاسما للتقدم بمرز بجلاء في هذا الميدان . ويبدو القيام بجهد من هذا النوع - كما اعترف اتحاد النقابات الاسرائيلية نفسه - ضروريا سواء بالنسبة لتعيين أو نشاط أو استعداد أعضائه المختصين

بشؤون عمال الأراضي العربية المحتلة في مجالس العمل (Labour Councils) الذين لا يوجدون حالياً الا في ٤٢ فقط من هذه المجالس البالغ عددها ٧٣ . وهدف الهستدروت حسبما يستخلص من القرار الذي جددته مكتبته التنفيذي مؤخرًا بهذا الصدد هو في الواقع العمل على تعيين عضو مسؤول دائم داخل كل مجلس عمل يضطلع بالمسائل المتعلقة بعمال الأراضي المحتلة . وبهذه الطريقة ، واذا أنجزت هذه التدابير في مجموعها ، يمكن لسياسة المساواة في الحقوق التي أعلنها اتحاد النقابات الاسرائيلي - الذي يمتلك هيكلًا خاصًا لمراقبة تنفيذ هذه السياسة - أن تجد أخيرًا ترجمة جلية لها في الواقع .

ملخص التوصيات الرئيسية

٦٨ - يبين بحث تطور الموقف الذي طرأ منذ تقرير المدير العام الأخير أن دواعي القلق تزداد ، مع استمرار حالة الاحتلال ، بشأن وضع العمال العرب في الأراضي المحتلة سواء كانوا يعملون في اسرائيل أو في هذه الأراضي . وستسمح التدابير المشار إليها أدناه بتحسين ظروفهم في مختلف المجالات المعنية .

وضع العمالة والأيدى العاملة في الأراضي العربية المحتلة

(١) وضع المدير العام ثلاث توصيات أساسية في ١٩٨٢ ثم في ١٩٨٣ فيما يتعلق بالآثار المترتبة على انشاء المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة . وهي على التوالي "١" تعديل اجراءات الطعن في قرارات اعلان اراض ما اراض عامة ؛ "٢" اشراك السكان المحليين أو السلطات المحلية في وضع سياسة استخدام المياه ؛ "٣" تشجيع تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بالنسبة للسكان المحليين بأن تضمن لهم وسائل استثمار اراضيهم وتنمية انتاجهم دون أى تمييز . ولم تسجل البعثة أى تجديد ملموس في واحدة أو أخرى من هذه النقاط الثلاث ، ومع ذلك فقد أثيرت مسألة جدوى اجراء دراسة عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية . ويجدر أيضا ذكر التوصية الواردة في التقرير السابق والتي تدعو الى أن تكون ظروف العمل في المؤسسات الاسرائيلية المقامة في الأراضي المحتلة أو

استخدام عمال في منازلهم بالنسبة لأعمال العقود من الباطن موضع تحريات وإبلاغ للمعلومات ؛

(٢) وثمة ثلاثة قضايا عامة أخرى كانت موضعاً لتوصيات سابقة في هذا المجال ينبغي تناولها هنا لعدم حدوث تحسن ملموس للوضع الإجمالي في الأراضي المحتلة من زاوية : "١" تشجيع الاستثمار ، العام أو الخاص ، والعمالة المنتجة بما يتماشى مع الاحتياجات التي يعرب عنها السكان ؛ "٢" إشراك السكان ، بشكل أو بآخر ، في اتخاذ القرارات بشأن إجراءات التنمية المتخذة أو المزمع اتخاذها ؛ "٣" أن تكفل للسلطات والمؤسسات التي تمثل فعلياً مصالح السكان المحليين ، القدرة على التصرف في الموارد اللازمة لتحقيق مشاريعها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ، وعلى استخدام هذه الموارد • وتبرز حالة تهمية الأراضي العربية المحتلة وخاصة عدم قدرة اقتصادها على استخدام موارده البشرية والطبيعية استخداماً كاملاً قوة العقبات التي لا تزال تعترض تنمية المنطقة : ويتعين أن تجد هذه العقبات متباينة الطابع حلولاً متباينة متنوعة أيضاً تتراوح بين التشجيع والامتناع ؛

(٣) لا بد من مواصلة تعزيز الأنشطة الملاحظة في مجال التدريب المهني التي أشير إلى جوانبها الايجابية ، وفي نفس الوقت ينبغي بذل جهد يكفل موازنة هيكل البرامج موازنة أفضل مع المتطلبات الخاصة لتنمية الأراضي العربية المحتلة ؛ ولا ينبغي تعريض السير الطبيعي للنظام التعليمي للخطر بالافراط في إثارة مسألة مقتضيات الأمن مما يمكن أن يسبب اساءة دائمة لقيمة العملية التعليمية في المنطقة • كما ينبغي بوجه عام اتخاذ كافة التدابير التي تكفل المحافظة على الهوية الثقافية لعمال الأراضي العربية المحتلة ؛

(٤) وينبغي التقليل إلى أدنى حد من تأثير حالة الاحتلال وما يرتبط بها من مسائل النظام العام والأمن على ظروف ممارسة الأنشطة النقابية ، وتجنب أي مساس بنطاق الضمانات التي تشكل الحرية النقابية بحيث يسمح بممارسة حماية نقابية فعالة للعمال العرب في الأراضي المحتلة طبقاً للمبادئ الرئيسية لمنظمة العمل الدولية في هذا المجال ؛

(٥) وفيما يتعلق بظروف العمل لابد من الإشارة الى ضرورة مواصلة تدابير مراقبة اللوائح التنظيمية للعمل - وخاصة المراسيم المتعلقة بالحد الأدنى لسن العمل - من أجل تأكيد النتائج المسجلة من قبل ؛

(٦) وفيما يتعلق باحالة الرعاية الطبية في الأراضي العربية المحتلة ينبغي السعي بالطبع لتوسيع نطاق غطاء الرعاية الذي تحقق ، وتحسين نوعية الخدمات ، وكذلك السعي لايجاد صيغ تكفل حصول فئات السكان الأكثر تضررا على رعاية طبية مدعمة وبوجه أخص العمال الذين يتلقون معاشات تقاعد محدودة عند انتهاء فترة استخدامهم في اسرائيل .

وضع العمال العرب من الأراضي المحتلة المستخدمين في اسرائيل

(٧) لا يزال اتساع ظاهرة العمالة غير النظامية في اسرائيل بين العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة بشير القلق والتساؤل عن مدى سلامة الوسائل التي كرسست لمكافحتها . ومن هذه الزاوية ينبغي اعادة تقييم فعالية العمل الوقائي والزجري الذي تم حتى الآن ، وينبغي توفير الموارد الاضافية اللازمة لهذا الغرض ، وخاصة فيما يتعلق بالاستخدام غير القانوني للعمال الشباب العرب القادمين من الأراضي المحتلة ؛

(٨) وفيما يتعلق بتحسين ظروف الاستخدام ونظرا لعدم تنفيذ توصيتين من التوصيات التي قدمت في ١٩٨٢ ، ينبغي التأكيد عليهما من جديد وهما : ضرورة مواصلة السياسة التي ترمي الى اضعاف قدر أكبر من المرونة على اطالة أجل سريان تصريح العمل ، والآ يأخذ نظام تصاريح الإقامة في اسرائيل في الاعتبار احتياجات أصحاب العمل فقط وانما كذلك احتياجات العمال . وينبغي ايلاء اهتمام خاص لضرورة تجنب أى تمييز مباشر أو غير مباشر في مجال تسريح العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة والمستخدمين في اسرائيل . ومن ناحية أخرى ينبغي اجراء عمليات تحقق ملائمة من ممارسات بعض المؤسسات في مجال الاستقطاع من الأجور لقاء تكلفة الانتقال ؛

(٩) وينبغي بالمثل اتخاذ تدابير لكفالة الاعتراف الواجب بالمؤهلات المهنية للعمال العرب المستخدمين في اسرائيل - وبالتالي تكافؤ الفرص في العمالة - والألا كان في ذلك اهدارا للانجازات التي لوحظت في مجال التدريب المهني المقدم في الأراضي المحتلة ؛

(١٠) ينبغي أخيرا اعطاء مشكلة المساواة في المعاملة بشأن الحق في اعانات الضمان الاجتماعي بين العمال الاسرائيليين وعمال الأراضي العربية المحتلة المستخدمين في اسرائيل الأهمية التي تستحقها من زاوية هدف عدم التمييز العام التي تؤكد السلطات الاسرائيلية تمسكها به ؛ وينبغي الى جانب ذلك مراعاة مبدأ تخصيص اشتراكات الضمان الاجتماعي للأغراض الأولية المحددة التي حصلت من أجلها ؛

(١١) ينبغي السعي لتوسيع نطاق النتائج التي أحرزت في مجال السلامة والصحة المهنية وتشجيع نشاط العمال العرب القادمين من الأراضي المحتلة داخل لجان السلامة والصحة في المؤسسات ؛

(١٢) ينبغي القيام بجهد واسع النطاق من أجل التنفيذ الفعلي لحقوق عمال الأراضي المحتلة ، الذي لا يزال حقا نظريا ، في انتخاب مندوبيهم في لجان المؤسسات وحققهم في الترشيح لها وما يزيد من أهمية هذه المشاركة في الواقع أن هؤلاء العمال ، مازالوا محرومين من ممارسة الحقوق النقابية في اسرائيل ، التي تخضع عليها لوضع الحركة النقابية في الأراضي المحتلة نفسها ؛

(١٣) ينبغي مواصلة تنمية أنشطة مجالس العمال ، التي انعكست بوجه خاص في انشاء مكاتب اقليمية مؤخرا لهذا الغرض ، وخاصة في اطار بحث ما أشارت اليه البعثة منذ وقت طويل عن جدوى سن تشريعات واجراءات محددة في مجال احترام وتعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة .

المساعدة التقنية

(١٤) وأخيرا وفيما يتعلق بتنمية التعاون التقني لصالح سكان الأراضي المحتلة المعنيين يبين التقرير الحالي أن بعض الاجراءات قد اتخذت وأحسسن تنفيذها ، وأن اجراءات أخرى عانت من تأخيرات أو عقبات مختلفة في طابعها ، بينما يمكن مع ذلك اقامة تعاون أفضل وأكثر فعالية بين مكتب العمل الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي • ومن أجل تشجيع التنفيذ اللازم لبرنامج موسع للمساعدة التقنية في هذا الصدد ، يود المدير العام توصية مختلف الأطراف المعنية باتخاذ كل التدابير لتنفيذ مقترحات تستند الى الاقتراحات المقدمة في هذا التقرير وتوفير امكانيات تمويل تسمح بتحقيق هذه الأهداف •

جنيف ، الاثنين ٢ نيسان / أبريل ١٩٨٤



WORLD HEALTH ORGANIZATION
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ

ج ٣٧/١٣
٧ أيار/مايو ١٩٨٤

جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثون

البنء ٣١ من ءءول الأعمال المؤقت

الاحوال الصحية لسكان العرب في الاراضي العربية
المحتلة بما فيها فلسطين

تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية لءراسة الاحوال
الصحية لسكان الاراضي المحتلة

المحتويات

الصفحة

١ -	مقدمة	
١-١	الخلفية التاريخية	
٢-١	الاشخاص الذين قدموا معلومات اثناء الزيارة	
٣-١	الاماكن التي تمت زيارتها	
٤-١	اعتبارات عامة	
٢ -	<u>الحالة والاتجاهات السائدة في الميدان الصحي وما يتصل به من القطاعات</u> <u>الاجتماعية الاقتصادية</u>	
١-٢	التوجيه والتنسيق والادارة	
١-١-٢	ادارة البرامج الصحية	
٢-١-٢	ادارة ميزانية الصحة	
٢-٢	الهيكلة الاساسية للنظام الصحي	
١-٢-٢	تطور النظام الصحي	
٢-٢-٢	القوى العاملة الصحية	
٣-٢	العلوم والتكنولوجيا الصحية : تعزيز البحوث وتطويرها	
٣ -	<u>حماية الصحة والنهوض بها</u>	
١-٣	حماية الصحة والنهوض بها بشكل عام	
٢-٣	حماية صحة مجموعات سكانية محددة والنهوض بها	
١-٢-٣	صحة الام والطفل	
٢-٢-٣	صحة اطفال المدارس	
٣-٢-٣	صحة العمال	
٤-٢-٣	صحة السجناء	
٥-٢-٣	الصحة العقلية	
٣-٣	مكافحة المرض	
١-٣-٣	الامراض المزمنة	
٢-٣-٣	الامراض المعدية	
٤-٣	النهوض بصحة البيئة	

المفحة

٤- التكنولوجيا التشخيصية والعلاجية والتأهيلية

- ١-٤ التشخيص
٢-٤ العقاقير واللقاحات الأساسية
٣-٤ التأهيل

٥- خاتمة

١- مقدمة

١-١ الخلفية التاريخية

اعتمدت جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثون في ١٦ مايو/ أيار ١٩٨٣ القرار جص٣٦-٢٧ الذي تطلب فيه الى لجنة الخبراء الخاصة في جملة أمور " استكمال مهمتها فيما يتعلق بجميع الآثار المترتبة على الاحتلال وسياسات السلطات الاسرائيلية المحتلة وممارساتها المختلفة التي تنعكس سلبا على الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين ، وأن ترفع اللجنة تقريرا عن ذلك الى الدورة السابعة والثلاثين لجمعية الصحة العالمية ، آخذة بعين الاعتبار جميع أحكام هذا القرار ، وذلك بالتنسيق مع الدول العربية المعنية ومنظمة التحرير الفلسطينية "

وقد تشكلت اللجنة هذا العام أيضا من الدكتور تريان يونسكو (رومانيا) ، والدكتور سويوجا (اندونيسيا) والدكتور ماديو توري (السنغال) .

وفي ٢٦ يناير/ كانون الثاني ١٩٨٤ اجتمع الدكتور يونسكو ، رئيس اللجنة ، مع ممثلي الحكومة الاسرائيلية لمناقشة الترتيبات المتعلقة بالزيارة ، والمنهجية التي سوف تتبع خلالها وتحديد الأراضي التي ستجرى زيارتها .

كما اجتمعت اللجنة ، عملا بالقرار جص٣٦-٢٧ ، في جنيف ، بممثلي حكومتى الأردن والجمهورية العربية السورية ، ومع منظمة التحرير الفلسطينية ، للحصول على معلومات ذات صلة بالموضوع قبل القيام بزيارتها للأراضي . ثم ذهبت الى عمان ودمشق للاجتماع مع السلطات المختصة . غير أنها لم تتمكن في دمشق من الاجتماع بممثلي جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني .

وقد تمت الزيارة بين ١٤ و٥ أبريل/ نيسان ١٩٨٤ . حيث زارت قطاع غزة والضفة الغربية ، وقد أذن لها ، كما في السنوات السابقة ، بزيارة مرتفعات الجولان بشرط محدد هو أن تضع اللجنة في اعتبارها التحفظ المقدم من الحكومة الاسرائيلية والذي ذكرته اللجنة في تقريرها لعامي ١٩٨٢ و١٩٨٣ وهو " أن الغرض من بعثة منظمة الصحة العالمية هو جمع المواد اللازمة لاعداد تقرير عن الأحوال الصحية في المناطق الخاضعة للإدارة . ويمثل موقف حكومة اسرائيل في أن الجولان التي طبقت عليها القوانين والولاية القضائية والادارة الاسرائيلية ليست من هذه المناطق الآن . وفي ضوء هذا الاعتبار فان الموافقة على زيارة بعثة منظمة الصحة العالمية للجولان تصدر كبادرة على حسن النية دون الاخلال بالوضع القائم . ولا يجب أن يشكل القرار الخاص بتسهيل الزيارة سابقة يعمل بها كما لا يخل بموقف الحكومة الاسرائيلية " . وقد أعربت اللجنة عن تقديرها للترتيبات التي وضعتها الحكومة وللتسهيلات التي تم منحها لها . غير أنها تلاحظ أن الاتصالات مع مديري المكتبين الميدانيين لوكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (الأوسروا) ، وخاصة في غزة ، لم تتم بالسهولة التي تمت بها في الماضي . وتعرب اللجنة عن شكرها للمديرين وموظفيها على المساعدة التي قدموها . أما فيما يتعلق ببرنامج الزيارة فقد أخذت الحكومة في اعتبارها الاقتراحات التي قدمتها اللجنة ، إلا أن هذه الأخيرة تلاحظ أنها لم تتمكن من زيارة مستشفى الهوسبيس في القدس .

٢-١ الأشخاص الذين قدموا معلومات أثناء الزيارة

١-٢-١ السلطات الاسرائيلية :

- المدير العام للصحة وموظفوه .
- مديرو الصحة فى الأراضى المحتلة .
- المديرون المدنيين المسؤولون عن ادارة الأراضى المحتلة .
- مدير وأطباء وممرضات سجن نابلس .
- مدير مركز تأهيل المعوقين فى غزة .
- مهندس عمارة مستشفيات .

٢-٢-١ المصادر المحلية

- مديرو الصحة فى المناطق التى تمت زيارتها .
- مديرو المستشفيات والمؤسسات التى تمت زيارتها .
- الأطباء وموظفو الصحة العرب العاملون فى المستشفيات وغيرها من المؤسسات .
- المرضى الذين تمت مقابلتهم فى الوحدات الصحية :
- الأطباء المحليون .
- عمد ومسؤولو بعض المناطق فى غزة ومرتفعات الجولان .
- مديرو وأطباء وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا) المسؤولون عن الأراضى المحتلة .

٣-١ الأماكن التى تمت زيارتها (حسب الترتيب الزمنى)

مركز التأهيل (وزارة الرعاية الاجتماعية) (غزة) .

مستشفى الشفاء (غزة)

عيادة تل السلطان (قطاع غزة)

مستشفى خان يونس (قطاع غزة)

المستشفى الخيرى للرضع (بيت لحم)

مستشفى بيت جالا .

مستشفى جبل داود لجراحة العظام (بيت لحم)

مركز مؤسسة أرض البشر للتغذية والتأهيل (بيت لحم)

العيادة ومركز صحة الأم والطفل فى قلقيلية

المدرسة الثانوية للبنات (طولكرم)

المدرسة الابتدائية للبنين (طولكرم)

مركز صحة الأم والطفل ، جمعية أصدقاء المرضى (نابلس)

مستشفى الوحطاني (نابلس)

مكتب الصحة العامة في نابلس

سجن نابلس

مستشفى رفيديا (نابلس)

العيادة ومركز صحة الأم والطفل في بقعاتا (مرتفعات الجولان)

العيادة ومركز صحة الأم والطفل في مسعدة (مرتفعات الجولان)

العيادة ومركز صحة الأم والطفل في مجدل شمس (مرتفعات الجولان)

٤-١ اعتبارات عامة

ان الوكالات " الفنية " مثل منظمة الصحة العالمية كثيرا ماتكون عرضة للانتقاد لتدخلها في الميادين السياسية التي هي من مسؤولية السلطات الأخرى ، وتترتب على ذلك ، حتما ، مضاعفات بالنسبة للجان التي تعينها هذه الوكالات للاضطلاع بمهام خاصة • ولايمكن للجنة الخبراء الخاصة المعينة لدراسة الأحوال الصحية لسكان الأراضي المحتلة أن تنجو من مثل هذا الانتقاد ، مهما اتقته • وهناك تشكيلة من الأسباب الكامنة وراء ذلك بما فيها السببان الرئيسيان التاليان : أولا وقبل كل شيء عمل اللجنة داخل اطار جد محدد وجو سياسي بدرجة مرتفعة حيث يعتبر كل عمل أمرا سياسيا ، وثانيا ان اللجنة تعالج مشكلات صحية غير محددة فقط من حيث الأحوال المادية للفرد بل تشاهد ضمن اطار اجتماعي اقتصادي عام • وكل شيء يؤثر في هذا الاطار له مضاعفات تلقائية على السكان كأفراد ومجتمع على حد السواء •

ويتألف النظام الصحي ، بهذه الصفة ، من مجموعة من العناصر الداخلية : المجموعات السكانية ، والعوامل المسببة للمرض ، والخدمات الصحية والموارد • وهناك ، بين هذه العناصر ، علاقات وبائية وتكنولوجية واجتماعية واقتصادية وتشغيلية ، ومن هذه العلاقات تبرز مفاهيم سهولة الوصول ومدى التقبل •

وفي هذا السياق يتطلب تقييم البرامج الصحية عقلا متفتحا واحساسا بالنقد البناء ، الأمر الذي يمكن أن يؤدي الى طرح مقترحات مفيدة لاتخاذ اجراءات في مراحل لاحقة • ونظرا للطبيعة ذاتها للأنشطة التي تحكم صحة مجموعة سكانية ما فان احدى العقبات التي تصادف تقييم الصحة تتمثل في وجوب قياس النتائج تبعا لأهداف حددت قيمها مسبقا ، وعليه لابد من ابداء حكم نوعي على طبيعة الأنشطة المعنية •

وللقيام بذلك تستعرض اللجنة الحالة والاتجاهات ، مستندة في بحثها الى البرامج المتعلقة " بمؤشرات مراقبة التقدم نحو توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ " و " برنامج العمل العام السابع للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ " (سلسلة " الصحة للجميع " رقما ٨٥٤) • وتشير اللجنة الى أن هذا الاستعراض يشمل كل الملاحظات التي أبدتها خلال زيارتها الست الى الأراضي المحتلة •

وتوخيا للوضوح استندت اللجنة ، في عملها ، الى الاطار الوارد في برنامج العمل العام السابع • وهي تبحث على التوالي البنود التالية : الحالة والاتجاهات السائدة في الميدان الصحي وما يتصل به من القطاعات الاجتماعية الاقتصادية ، وحماية الصحة والنهوض بها ، والتكنولوجيا التشخيصية والعلاجية والتأهيلية •

٢- الحالة والاتجاهات السائدة في الميدان الصحى وما يتصل به من القطاعات الاجتماعية الاقتصادية

اعتمدت اللجنة الفئات الرئيسية الثلاث الواردة فى برنامج العمل العام السابع ألا وهى : التوجيه والتنسيق والادارة ، والهيكلية الأساسية للنظام الصحى ، والعلوم والتكنولوجيا الصحية •

١-٢ التوجيه والتنسيق والادارة

١-٢-١ ان إدارة البرامج الصحية فى الأراضى المحتلة مهمة موكولة الى السلطات الاسرائيلية • إذ أن مديرى الصحة العرب فى منطقتى غزة والضفة الغربية لا يتحملون سوى مسؤولية جزئية عن بعض جوانب الصحة العامة فى هذه الأراضى • أما فى الجولان فان النظام مدمج فى النظام الاسرائيلى • وفى مثل هذا الوضع وبالرغم من تنفيذ عدد معين من البرامج الصحية وتنمية الخدمات فان النهوض الحقيقى بالصحة أمر عسير مالم تتحمل المجموعات السكانية المعنية بنفسها المسؤولية عن وضع خطط اجتماعية اقتصادية تتفق مع مصالحها ، تدعمها استراتيجيات ملائمة لتعبئة المجتمع المحلى برمته •

وقد أدركت السلطات الاسرائيلية هذا الأمر حيث بدأت ، فى الأراضى المحتلة ، فى انشاء لجان للبرمجة الصحية من بين أعضائها أطباء عرب • وعلاوة على ذلك فقد أشارت اللجنة ، فى تقاريرها السابقة ، الى عدم وجود تخطيط فى الأجلين المتوسط والطويل ، فى حين لاحظت المحاولات المبذولة فى غزة والضفة الغربية •

ولا يمكن فى الاطار الحالى التوصل الى تنفيذ العملية الادارية ، وصياغة سياسة وخطط ملائمة ، والتعاون مع القطاعات الأخرى المعنية ، ووضع ميزانيات البرامج - أى فى ايجاز دينامية عملية التنمية برمتها - الا الى حد ما ، ولذلك فلا غرو اذا تعذر تطبيق مجموع المبادئ التى وضعتها منظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع فى الأراضى المحتلة •

١-٢-٢ ادارة ميزانية الصحة فى الأراضى المحتلة هى فى أيدى السلطة المركزية ، بدون أى مشاركة من قبل أولئك الذين تهمهم مباشرة ، ولم تتمكن اللجنة من تحديد هيكل ميزانية الصحة فى غزة حيث أن السلطات الاسرائيلية لم تطلعها عليها خلافا لما حدث بالنسبة للضفة الغربية •

وعلى أية حال فان التضخم الجامح فى اسرائيل له آثار واسعة النطاق على ميزانية الصحة الخاصة بالسكان ، وفى الوقت ذاته فان الاعتبارات السياسية تحد من الاعتمادات الخارجة عن الميزانية والمقدمة من مصادر خاصة ، مما يؤدى الى اصابة الموظفين الصحيين المحليين والجمهور بالاخباط •

٢-٢ الهيكلية الأساسية للنظام الصحى

١-٢-٢ تطور النظام الصحى

شاهدت اللجنة فى السنوات الماضية عددا كبيرا من الهياكل وقامت بزيارات متكررة الى نفس النوع من الوحدات • حيث تمت فى الضفة الغربية ، على سبيل المثال ، زيارة مستشفيات رام الله وبيت لحم والخليل ونابلس خمس مرات ، ومستشفيات طولكرم أربع مرات ، ومستشفيات أريحا مرتين ، فى حين تمت زيارة مستشفى الشفاء فى غزة خمس مرات • كما تمت زيارة الوحدات أو المنشآت الصحية الأخرى ذات الأهمية الاجتماعية أو الاقتصادية (مدارس ، أسواق ، مركز تأهيل) •

ويلاحظ ، لدى تحليل الهيكلية الأساسية للنظام الصحى ، أنها تتطور حسب نظام يدعى الأطباء العرب أنه سيكون مختلفا تماما لو أنهم تولوا اتخاذ القرارات بشأنه ، ومن الناحيتين الطبية والتكنولوجية تقول نفس المصادر ان مستشفيات الضفة الغربية كانت منذ ٣٠ عاما مضت من بين المؤسسات الرائدة فى المنطقة فى حين أنها أصبحت اليوم مختلفة وتأتى بعد مؤسسات البلدان المجاورة •

ووصفت اللجنة ، فى تقاريرها السابقة ، الهياكل الأساسية للأراضى المحتلة بالتفصيل • ولم تحدث ، جوهريا ، أى زيادة هامة فى عدد الأسرة ، وتم انشاء خدمات جديدة من خلال اعادة توزيع الأسرة ، ولا زالت مؤشرات استخدام الأسرة منخفضة فى عدد كبير من وحدات المستشفيات • وبالرغم من أن بعض الوحدات قد اقتنتت ، فى الآونة الأخيرة ، معدات متطورة ، فان المعدات التشخيصية لاتزال ، اجمالا ، عتيقة • ولا تزال المباني القديمة (طولكرم ، الخليل ، أريحا ، نابلس) تعاني من مشكلات تتعلق بالمعدات الكهربائية والتدفئة ومرافق الغسيل • ولاحظت اللجنة ، بشكل خاص ، أن مستشفى نابلس القديم الذى زارته هذه السنة يحتاج الى تحسينات عاجلة •

ان الزيادة فى الرسوم اليومية للاتامة بالمستشفى ، بالمقارنة مع العدد المحدود للخدمات الجيدة التى يمكن للمستشفيات تقديمها نظرا للحالة الراهنة لمرافقها ، تضع مستشفيات الأراضى المحتلة فى وضع أدنى من وضع الوحدات من نفس المستوى فى اسرائيل والبلدان المجاورة • وللحصول على فحوص شبه اكلينيكية أو بعض العقاقير الموصوفة ، يضطر المرضى ، أحيانا ، الى التوجه الى الوحدات الصحية الواقعة خارج هذه الأراضى •

وتعمل مستشفيات الدوائر المعدة لتوفير التخصصات الأساسية على أساس اقليمى محلى ووفقا لمبدأ " الابتعاد عن المركز " ، وهى توفر استشارات متخصصة للمرضى الخارجيين اما فى المستشفيات ذاتها أو فى عيادات ملحقة بها •

أما المرضى المعالجون فى العيادات ومراكز صحة الأم والطفل فيمكن احوالهم الى المستشفيات • والمستشفيات فى الضفة الغربية ، مثلا ، تدعمها ١٤١ عيادة تضطلع ٥٨ منها بأنشطة صحة الأم والطفل ، فى حين تستغل ١٨ منها ، بشكل حصرى ، بأنشطة الرعاية العلاجية ، وفى قطاع غزة تجرى الأنشطة فى خمسة مستشفيات و ٢١ عيادة • وفى الجولان لم تظهر على العيادات التى زارتها اللجنة بانتظام وهى تقع فى بقعاتا ومسعدة ومجدل شمس ، أى سمات هامة جديدة ، وهى مرتبطة بكريات شمونة ومستشفى سفاط كوحدات للحالة •

وخلال مباحثات اللجنة مع لجان البرمجة الصحية المذكورة أعلاه قام المديرين الاسرائيليون المسؤولون عن التنمية الصحية فى الأراضى المحتلة بوصف مشروع لاعادة تنظيم هياكل المستشفيات • وفى الضفة الغربية تم التخطيط لثلاثة مستويات هيكلية • وسيتم انشاء مستشفيات على أرفع مستوى من الهرم الصحى فى المنطقة : مستشفى رام الله الذى سيرتفع عدد أسرته من ١٢٤ الى ١٦٠ سريرا ، ومستشفى بيت جالا • وعلى هذا المستوى هناك أيضا مستشفى الأمراض العقلية فى بيت لحم حيث بإمكان القسم الجديد أن يسع ٨٢ سريرا • وعلى المستوى الثانى هناك مستشفى الخليل الذى يوجد فيه أربعة أقسام الا أنه أقل تطورا من مؤسسات المستوى الأول • وأخيرا يشمل المستوى الثالث مستشفيات طولكرم وجنين وأريحا ، ويعتبر الأولان مستشفيات صغيرين من المستوى الأول (أربعة أقسام أساسية تتلقى زيارات منتظمة من الأخصائيين) فى حين يعد المستشفى الأخير (أريحا) مستشفى ثانويا من الدرجة الثانية (مستوى منخفض للأنشطة ، ٤٨ سريرا تنقسمها أربعة أقسام أساسية صغيرة) • ومن المزمع تحويل مستشفى أريحا الى مركز للصحة العامة وتخصيص عدد قليل من الأسرة لحالات الطوارئ ، ومن المرجح تحويل أوسع قسم فيه ، وهو قسم جراحة العظام ، الى مركز للتأهيل البدنى • أما فى غزة فان المشروع الذى يجرى انجازه ، والمقرر الانتهاء منه فى عام ١٩٨٦ ، هو مستشفى الشفاء الكبير الذى سيشكل مركزا للحالة ذا تكنولوجيا رفيعة • اذ تبلغ مساحته ٦٠٠٠ متر مربع ويتكون من أربعة طوابق : سيخصص الطابق الأرضى لقسم التخدير / الانعاش ، وسيؤدى الطابق الأول المكاتب الادارية ومكتب الاستقبال ، مع غرفة عمليات صغيرة ، وسيتألف الطابق الثانى من عنابر مستشفى ، وسيحتوى الطابق الثالث على خمس غرف للعمليات ، وأوشكت احداها على الاكتمال • ويجرى الآن ، بجانب المستشفى ، ادخال تعديلات كبيرة على مركز الأمومة السابق •

وكما يتضح فان تعقد النظام الصحى فى الأراضى المحتلة آخذ فى الازدياد باضافة وحدة من نوع جديد الى السلسلة • كما أن ظهور المراكز الصحية أو المستشفيات من المستوى الأول أو الثانى يدخل روابط جديدة الى النظام الصحى ، وذلك خطوة نحو اللامركزية ، ومع ذلك فان هناك افتقارا الى عنصر حيوى أساسى ألا وهو اللامركزية • واذا أريد للامركزية داخل نظام هرمى أن تملك مقومات البقاء وأن تكون قابلة للتنفيذ ، عليها أن تتولى أمر تكامل المهارات ، وذلك يعنى وجوب تزويد كل مستوى بالمعدات الفعالة وأن يكون مسؤولا ، على نحو كاف ، عن حل المشكلات التى تدخل فى نطاق اختصاصه • وفى الوضع الحالى يشكو تشغيل النظام على كافة المستويات نظرا للتقييدات العديدة التى تمنع مختلف الوحدات من تحسين مستوياتها المتواضع من حيث النوعية ، مما يضطر المرضى أنفسهم الى الذهاب الى المستشفيات

الإسرائيلية وفي بعض الحالات إلى المستشفيات الأردنية • وعلاوة على ذلك يحدث أحيانا أن تقوم المستشفيات في الأراضي المحتلة ، وهي تدرك استحالة اضطلاعها بتقديم الخدمات اللازمة ، بإرسال المرضى إلى المستشفيات الخارجية حيث لا توجد ، في إطار نظامها الهرمي التدريجي في الأراضي المحتلة ، أي وحدة إحالة قادرة على تزويد السكان بالخدمات التي يحتاجونها على مستوى ملائم من حيث النوعية •

وإلى جانب الوحدات الصحية الحكومية زارت اللجنة مستشفيات خاصة مختلفة النوعية والمكانة : المستشفى الخيري للأطفال التابع للجمعية الكاثوليكية الألمانية السويسرية ، ومستشفى جبل داود لجراحة العظام الذي تديره البعثة الطبية المسيحية إلى الأرض المقدسة (الولايات المتحدة الأمريكية) ، ومركز التأهيل التغذوي التابع لمؤسسة أرض البشر ، ومستشفى القديس يوحنا لطب العيون ، وجميعها يقع في الضفة الغربية •

٢-٢-٢ القوى العاملة الصحية

لغت تقارير اللجنة المتتابعة الانتباه إلى المشكلات المتعلقة بالموظفين الصحيين مشددة على ضرورة تحسين نوعية تدريبهم وظروفهم العملية الاجتماعية •

وقد اضطلع بأنشطة في هذا المضمار ، في غزة : تدريب لفترة ما بعد التخرج ، ونوعان من برامج التدريب لصالح الممرضات ، للممرضات المؤهلات (مدة سنة) ودورات لفترة ما بعد التخرج ، وبإمكان الممرضات التقليديات أن يصبحن مؤهلات بعد سنتين من الممارسة ، وتدريب الممرضات على الرعاية التاجية الفائقة ، ودورات لصالح المهندسين الصحيين • وفي الضفة الغربية هناك خطط لإنشاء مدرسة للتمريض في بيت لحم سيتولى رعايتها برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، وقد تم تقديم دورتين دراسيتين في مجال الانعاش وستبدأ دورة ثالثة في فترة لاحقة • ونظرا للافتقار إلى خبراء التخدير يقوم برنامج الأمم المتحدة للتنمية بتشجيع تدريب الأطباء في هذا المجال في الولايات المتحدة حيث تم اختيار عشرة مرشحين ، ويتولى الإسرائيليون تقديم التدريب الطبي المستمر ، وقد طلبت منح دراسية من منظمة الصحة العالمية ، وغيرها من المنظمات ، إلا أن عددها محدود جدا ، ويجري الآن النظر في مسألة تدريب الأخصائيين في إسرائيل • غير أنه تم اختيار ١٢ مرشحا لمدة خمس سنوات ولكنهم انسحبوا جميعا • وقد تلقت اللجنة ، في هذا الصدد ، شكاوى من الأطباء العرب خلال زيارتها إلى رفديا فيما يتعلق بالوعود التي قطعها برنامج الأمم المتحدة للتنمية بتقديم ٣٥ منحة دراسية للأطباء والممرضين • وقد ادعى أنه بعد إجراء مقابلات مع المرشحين ، وبعضهم يشغل مناصب رفيعة نسبيا في المستشفيات ، لم يجر اختيار أي منهم • ومن المزمع دعوة إحدى اللجان إلى تسوية مسألة تدريب الأخصائيين المحليين في إسرائيل ، ولازالت السلطات الإسرائيلية المختصة لاتعترف بهذا التدريب • وبالرغم من الاضطلاع بأنشطة كثيرة فإن المشكلات التالية لاتزال تحتل مركز الصدارة : ظروف المعيشة ، والممارسة الخاصة ، والتدريب في فترة ما بعد التخرج في مواضيع التخصص ، والبطالة التي يعانيها الأطباء ، وتقديم المنح الدراسية ، وتدريب العاملين في التمريض والموظفين الفنيين ، وظروف العمل ولاسيما عدم كفاية الرواتب •

٢-٢-٣ العلوم والتكنولوجيا الصحية : تعزيز البحوث وتطويرها

" تتيح الهيكلية الأساسية للنظام الصحي الوسائل البشرية والمادية لتقديم الرعاية الصحية إلا أن تأثيرها على الصحة يعتمد على جوهر ما تقدمه (١) " • وتشمل تكنولوجيات الوقاية من المرض وعلاجه تكنولوجيات التشخيص والعلاج والتأهيل ، وكذلك طرق الوقاية من مجموعات معينة من الأمراض وتقليصها •

وفي غزة وصفت لجنة البرمجة الصحية للجنة الخاصة ببرنامجها الدراسي بشأن انتشار الأمراض التاجية ، وضغط الدم الشرياني ، وأمراض الجهاز التنفسي ، وتقييم العناية في فترة الحمل ، وإصابات الرأس الناجمة عن حوادث الطرق • وأعربت السلطات الإسرائيلية عن اهتمامها بدعم منظمة الصحة العالمية إلا أنها قالت إن مشروع بحث عرض على المنظمة قد رفض في السنة الماضية • وقالت هذه السلطات نفسها أنها قدمت منذ ستة أشهر طلبا للحصول على خدمات خبير استشاري ، هو الدكتور كوك ، ولكنه لم يلق أي رد • وسألت اللجنة الخاصة السلطات الإسرائيلية عن

(١) برنامج العمل العام السابع ، الفقرة ١٩٥ •

التدابير التي تم القيام بها استجابة لتصوياتها المتعلقة بارسال خبراء استشاريين في بعض الميادين • وقد قيل لها انه تم ، فضلا عن الحالة المشار اليها اعلاه ، تقديم ثلاثة طلبات أخرى تتعلق بالمراقبة الوبائية بهدف تقييم الوضع التحصيني للأطفال ، ودراسة أسباب أمراض الاسهال ، والصحة العقلية • ولا يبدو أنه تمت ، في الحالتين الأوليين ، متابعة الطلبين المقدمين • أما فيما يتعلق بالحالة الثالثة فيبدو أنه تقرر ارسال خبير استشاري ، هو الدكتور هاردنج ، الا أن السلطات الاسرائيلية أشارت ، في مرحلة لاحقة ، الى أن زيارته غير ضرورية أبدا •

٣- حماية الصحة والنهوض بها

١-٣ حماية الصحة والنهوض بها بشكل عام

هناك عوامل كثيرة لها أثر مواثم أو غير مواثم على السلوك وأسلوب العيش ، ومن بين الأنشطة المحددة اللازمة لضمان حماية الصحة والنهوض بها قامت اللجنة بدراسة الأنشطة المتصلة بالتغذية ، التي تعتبر أحد أهم العوامل المؤثرة في نوعية حياة الانسان ، وقد أولت اللجنة هذه المشكلة عناية كبيرة في تقاريرها السابقة • وبالرغم من أن آخر الاحصاءات الرسمية تبين أن الانتاج الزراعي قد ازداد ، وبالرغم من الملاحظات التي أبدت حول نزويد الأسواق بشكل ملائم ولاسيما فيما يتعلق بالفواكه والخضروات ، فإن التضخم يجعل من العسير على عامة الناس الحصول على الأغذية الأساسية (البروتين الحيواني) • وفي غياب الاحصاءات عن تحليل ميزانيات الأسر ، أو الدراسات الاستقصائية الطبية عن تغذية الأفراد أو المجموعات ، لم تتمكن اللجنة من اجراء تقييم موضوعي للحالة التغذوية للسكان • ومن المتعذر تدعيم الزيارات التي تم القيام بها الى المدارس حيث يدل المظهر العام للأطفال على حالة تغذوية تبعث على الرضا ، بمؤشرات على النمو الجسدي • ومع ذلك فقد لوحظ ، في مركز التأهيل التغذوي التابع لمؤسسة أرض البشر ، أن هناك من بين المقيمين في المستشفى عددا كبيرا من الرضع الذين ولدوا قبل الأوان وعددا كبيرا من حالات الهزال منشؤها ، بالدرجة الأولى ، المجموعات السكانية العربية. في مدينة القدس ولكن هناك أيضا بعض الحالات من مستشفيات غزة • ويتم بالاضافة الى تكملة أغذية الأطفال ، تعليم الأمهات في مجالى الصحة والتغذية • ولم يتم تسجيل الوزن عند الميلاد ، وهو المؤشر الرئيسي للحالة التغذوية لمجتمع ما ، الا في المستشفيات ، وقد كان الوزن عند الميلاد ، حسب الأرقام الخاصة بالسنوات السابقة ، أقل من ٢٥٠٠ جرام بالنسبة لـ ٩٣٪ من الأطفال المولودين في الضفة الغربية في عام ١٩٨٢ ، و ٦٨٪ في عام ١٩٨٣ ، وفي غزة كانت النسبة ٥٢٪ في عام ١٩٨٣ • وتشير المعلومات التي جمعت والزيارات التي تم القيام بها الى العيادات التي تقدم المساعدة الطبية في مخيمات اللاجئين ، الى أن سوء التغذية بالطاقة البروتينية يؤثر في ٧٪ من الأطفال من صفر الى ٣ سنوات • وأخيرا ، وكنتييجة لعدم تكافؤ توزيع استهلاك البروتين في مختلف الطبقات الاجتماعية للسكان المحليين ، فان سوء التغذية بالطاقة البروتينية كثيرا ما يشاهد في أمراض الأطفال وفي حالات كثيرة تتطلب الإقامة بالمستشفى (تقرير اللجنة ج ١٦/٣٥) •

٢-٣ حماية صحة مجموعات سكانية محددة والنهوض بها

ان حماية صحة الأمهات والأطفال والنهوض بها يشغلان مكانة خاصة •

١-٢-٣ صحة الأم والطفل : لقد ازداد عدد مراكز صحة الأم والطفل ، كما أنشئ عدد من البرامج لرعاية ومراقبة الأطفال ، رغم التقييدات المفروضة على الميزانيات ونقص الموظفين الصحيين • ويشغل برنامج التلقيح مكانة بارزة بين برامج مكافحة الأمراض هذه وأدى الى نتائج كبيرة • وعلى أساس تقييم أجرى للرعاية الطبية المقدمة للأمهات والأطفال ، وبغض النظر عن أوجه النقص الملاحظة في الأراضي نتيجة للعراقيل الاقتصادية أو السياسية أو الادارية ، يمكن القول بأن الرعاية الصحية الأساسية ، من وجهة نظر الاستراتيجية المطبقة ، وجهت أساسا الى الأمهات والأطفال •

٢-٢-٣ صحة أطفال المدارس : تتم مراقبة الحالة الصحية لأطفال المدارس في اطار الرعاية الطبية اليومية ، وفي المدارس التي تمت زيارتها ، وبالرغم من أن النظافة كانت فيما يبدو ، جيدة وكذلك حالة الأطفال الصحية ، فانه تكاد لاتوجد أية خدمة صحية مدرسية للقيام بمراقبة محددة لتطور الأطفال ، ولهذا السبب لا يوجد هناك أية مراقبة دينامية أو أي تقييم لنمو الأطفال • واستقصت اللجنة عن عقابيل الظاهرة التي تفتشت بين بنات المدارس في السنة الماضية ، ولاسيما في جنين ، ويبدو أن الوضع قد هدأ ، كما لاتوجد أية عقابيل ظاهرة لدى الأشخاص المعنيين •

٣-٤-٣ صحة العمال : لم يسن أى تشريع للطب المهني في الأراضي المحتلة لمعالجة مشكلات النظافة التي تؤثر في صحة العمال الزراعيين أو الصناعيين (صناعة البناء والشركات الصغيرة) ، وهى القطاعات التي يوظف فيها أكبر عدد من القوة العاملة المحلية .

٤-٤-٣ صحة السجناء : قامت اللجنة بعدة زيارات لسجن نابلس ، وليس لديها ما تضيفه الى ما جاء فى تقاريرها السابقة . وقد أعلنت اللجنة أنه يجرى حاليا بناء سجن جديد أكثر استنباة للمتطلبات العمرية ليستعمل جنبا الى جنب مع السجن الذى زارته اللجنة ووجدته شديد الازدحام .

٥-٤-٣ الصحة العقلية : ان الوضع الصحى وحركة الهجرة الى الخارج والتغيرات الطارئة على أنماط الحياة وأهم من كل ذلك حالة التوتر المستمرة بين السكان ، والتي يعزوها الفلسطينيون الى الاحتلال ، تحدث جميعها أثارا سيئة على المجتمع الفلسطينى كما تتجلى فى تدهور اكتمال الصحة النفسية ، وهو تدهور لا يقتصر على الأفراد فحسب بل وعلى السكان كمجموع .

ان الأمراض العقلية التي يجلبها هذا الوضع ، وخاصة الفصامات ، قد طرحت مسألة إعادة النظر فى الهياكل والنظم المعتمدة لتوفير الرعاية اللازمة للمصابين بها .

وفى الضفة الغربية يجرى حاليا توسيع مستشفى بيت لحم للأمراض العقلية وقد ألحق به مبنى جديد ، كما أسست عيادة جديدة للطب النفسى ، وتقوم جمعية الصحة العقلية بنشاطات مكثفة فى مجالها . ويجرى أيضا فى غزة تقديس استشارات طبية لهذه الفئة من الأمراض .

ومع ذلك فلا تزال هناك مشكلات مثل أوضاع الموظفين الصحيين ، ولاسيما زيادة تدريبهم ، وضرورة وضع برنامج صحى منهجى يمكن أن يتصدى للمشكلات التي يتزايد تعقدها والتي تنشأ فى ميدان الصحة العقلية .

٣-٣ مكافحة المرض

تم عرض أنشطة مكافحة الأمراض باسهاب فى التقريرين ج ١٦/٣٥ و ج ١٤/٣٦ . ولم يطرأ أى تغير ذى بال على الحالة . ويمكن القول بأن انتشار الأمراض التي يمكن استئصالها بالتلقيح (الدفتيريا ، السعال الديكى ، الحصبة ، شلل الأطفال) أخذ فى التدننى . وفى الوقت ذاته تأتى أمراض الجهاز التنفسى فى المقدمة ، خاصة فى غزة ، كسبب للاصابة بالمرض والوفيات لدى الأطفال ، بعد أن كانت أمراض الاسهال تتصدر القائمة .

وتوامل السلطات الصحية ايلاء العناية للأمراض المعوية الطفيلية ، والملاريا ، والتدرن ، والشمانية ، وللأمراض غير السارية المزمنة ، ومن أهمها السرطان ، وأمراض القلب والأوعية الدموية وأمراض الكلى، وأمراض الدم ، والأمراض العقلية .

وهناك مشكلة لازال الأطباء المحليون يذكرونها وتتمثل فى طول قائمة انتظار المرضى الذين تتطلب حالاتهم اجراء فحوص خاصة أو عمليات جراحية .

وقد سمح تحليل أكثر تفصيلا للحالة الوبائية بملاحظة النقاط التالية :

١-٣-٣ ان الأمراض المزمنة أخذت فى الزيادة من سنة لأخرى لتصبح السبب الرئيسى للاصابة بالمرض والوفاة بسين البالغين . ولأشك فى أن السلطات تولى عناية أكبر لجمع البيانات والتسجيل فى محاولة للحصول على احصاءات أكثر دقة . ومع ذلك فان البيانات المتعلقة بالأمراض العقلية نادرة جدا . ولم تتمكن اللجنة من الحصول على أية أرقام عن انتشارها فى عام ١٩٨٣ .

٢-٣-٣ فيما يتعلق بالأمراض المعدية ، يسترعى الانتباه الى التهاب الكبد المعدى ، والأمراض التي يمكن الوقاية منها بالتلقيح والالتهاب المعدى المعوى .

وقد كان معدل انتشار التهاب الكبد المعدي متقلبا بين عامي ١٩٦٧ و ١٩٨٣ الا أنه كان مرتفعا دائما . وفى عام ١٩٨٣ تم تسجيل ٣٦٩ حالة فى غزة فى حين كانت هناك ٥٢٢ حالة فى الضفة الغربية بما فيها ١٠٠ حالة فى أكتوبر/ تشرين الأول ، و ١٠٠ حالة فى نوفمبر/ تشرين الثانى و ٦٧ حالة فى ديسمبر/ كانون الأول . وعليه ينبغي اخضاع هذا المرض لمراقبة خاصة بهدف تحسين المعارف الوبائية لدى استشرائه وتوزيعه الجغرافى وتوزيعه لدى السكان . ولا بد فى هذا الصدد من الحصول على تعاون الوكالات الدولية الملائمة ، وفى الأثناء يمكن القيام بالتلقيح ضد التهاب الكبد "ب" بين المجموعات الشديدة التعرض للخطر مثل الأشخاص الذين يعملون فى بتوك الدم أو فى غرف العمليات، والمرضى الذين يعالجون بالديليزة . غير أن التكلفة مرتفعة للغاية حيث تبلغ ١٠٠ دولار أمريكى للشخص الواحد .

وفى غزة والضفة الغربية تم تلقيح ٩٠% من السكان ضد الدفتيريا والكزاز والتدرن والحصبة . ومن بين الأطفال فى سن الدراسة كان ٩٦٫٩% يملكون أجساما مضادة ضد شلل الأطفال ، و ٤٨٫٨% ضد الحصبة الألمانية ، و ٩٠٫٦% ضد الحصبة ، و ٩١٫٤% ضد الكزاز ومعظم الأمراض المشمولة بالبرنامج الموسع للتحصين آخذة فى التدنى باستثناء الحصبة : حيث تم فى عام ١٩٨٣ تسجيل ٧٧ حالة فى غزة و ٥٤ حالة فى الضفة الغربية . وينبغى إيلاء عناية خاصة لسلسلة التبريد بهدف تحسين تخزين اللقاحات ، وضمان توفيرها بشكل ملائم ، وتدريب الموظفين فى مجال استراتيجية التلقيح . وينبغى الإشارة الى الحصبة الألمانية إذ تم التبليغ عن ٢٢ حالة منها بين صفار البنات فى دائرة نابلس ، حيث يملك ٦٠% من السكان أجساما مضادة . والمرضى يتبع نمطا دوريا فى هذه المنطقة (كل عشر سنوات) ومن المتوقع أن ينتشر وباء الحصبة الألمانية فى عام ١٩٨٥ (حدث آخر وباء كبير فى عام ١٩٧٥) . وتطلب السلطات دعم منظمة الصحة العالمية لأجراء حملة تلقيح ضد هذا المرض .

ولازال التهاب المعوى يمثل احدى مشكلات الصحة العامة . حيث تم فى عام ١٩٨٣ ، فى الضفة الغربية، تسجيل ٨٤ حالة من حالات حمى التيفويد و ٢٦٦ حالة من حالات الزحار ، كما حدثت ١٧٣ حالة وفاة بالالتهاب المعوى المعوى ، وفى غزة تم تسجيل ٥٠ حالة من حالات حمى التيفويد و ٢٥ حالة كوليرا . وهذه الأمراض مرتبطة بالاصحاح البيئى ، ومياه الشرب والسلوك المجتمعى . وعليه من الأساسى تحسين امدادات مياه الشرب والمصرف والتخلص من الفضلات ، ولا بد من دعم كافة هذه الأنشطة بالتثقيف الصحى الملائم .

٤-٣ النهوض بصحة البيئة

رغم الجهود التى تستحق الذكر والتى تبذلها البلديات والسلطات الاسرائيلية للنهوض بصحة البيئة ، فى مجالات الاصحاح وتوفير مياه الشرب (المكافحة الاكلينيكية والبكتريولوجية للينابيع المركزية ، ومكافحة درجة ملوحة مياه الينابيع الجوفية) ، وتفتيش الأسواق ومخازن الأغذية، لازالت هناك مشكلات أساسية ، ولاسيما فى غزة : فالقوارض (الفئران) ، رغم مكافحتها مكافحة فعالة بمضادات التخثر لازالت تثير قلق السلطات ، كما أن ملوحة المياه ونقص امدادات المياه تثير قلق البلديات التى تود استخدام ميزانياتها لحفر الآبار الا أن السلطات الاسرائيلية ترفض منحها رخصا بذلك . ولازالت معضلة بركة رفح ، التى رصدت لها الأونروا اعتمادات ، مستعصية على الحل .

ويعد نقص الموظفين المتخصصين فى مجال مراقبة النظافة ، والافتقار الى خطة منهجية لمراقبة البيئة ، وتواضع نوعية ومستوى مختبرات الصحة العامة القليلة العدد ، وضرورة توسيع نطاق الخدمات التى تقدمها هذه المختبرات وتحسين النظام التشريعى والمعلومات فى هذا المجال ، جميعا من المشكلات التى تنتظر حولا ملائمة .

٤-٤ التكنولوجيا التشخيصية والعلاجية والتأهيلية

١-٤ التشخيص

ان التقنيات الاكلينيكية والاشعاعية والمختبرية أساسية بالنسبة الى تشخيص وعلاج الأمراض والاصابات وبالتالي فهى أساسية بالنسبة الى الرعاية الصحية الأولية .

وفى الأراضى المحتلة هناك معدات طبية متنوعة ، الا أنها غير كافية فى بعض الوحدات الصحية (مختبر الصحة العامة فى رام الله الذى يجرى الآن اعادة تنظيم هياكله) ، وملائمة فى وحدات أخرى (مختبر الصحة العامة فى غزة) .

ولاحظت اللجنة ، لدى فحص أنواع معدات المختبرات ، وجود عدد كبير من المعدات المتطورة فى المستشفيات التى تمت زيارتها بالإضافة الى عدد مقبول من المعدات الضرورية لاجراء الفحوص الأساسية (حساب الكريات البيض ، مستوى السكر فى الدم ، مستوى الأزوت غير البروتينى ، اختبارات البول العادية) .

ورغم أن المختبرات تملك التقنيات اللازمة لتلبية الاحتياجات الكلينيكية للمساعدة التشخيصية ، ولاسيما دعماً للرعاية الصحية الأولية ، فان معدات التشخيص ، ومعدات الاستقصاء الوظيفى المتاحة للخدمات ، غثيقة فى معظمها رغم وجود معدات حديثة هنا وهناك .

ان هذا النقص الأساسى ، ولاسيما فى النظام الصحى الذى يقمده أن يكون نظاماً لامركزيا له وحدات هزمية ، ومهارات محددة بالنسبة لكل مستوى ، ينعكس بشكل سلبي فى تخطيط المعدات الطبية . وان عدم تكافؤ توزيع وعدم كفاية استخدام المعدات الحديثة المتاحة فى الوحدات الصحية التى لايمكنها استخدامها بالدرجة المطلوبة ، يزيدها زيادة أكبر من الشعور بهزال الموارد ومن شعور المرضى بعدم الرضا ، دون أن ننسى أن تعاضم تعقد الرعاية الكلينيكية ، مع ما يصحبها من اختبارات مختبرية وفحوص اشعاعية يؤدى الى زيادة فى تكلفة المرض عندما تتم احالة المرضى الى المستشفيات الاسرائيلية .

ولاستخدام معدات وتكنولوجيا المختبر والاشعاع ، ولاسيما بهدف صيانة هذه المعدات ، لابد من تدريب الموظفين الصحيين الملائمين . والأطباء المحليون مدركون لهذا الأمر ويلحون كثيراً على أن تقدم منظمة الصحة العالمية مساعدة لهذا النشاط وذلك عن طريق ارسال خبراء أو تقديم منح دراسية للأطباء والعاملين فى حقل التمريض .

٢-٤ العقاقير واللقاحات الأساسية

ان تزويد وحدات المستشفيات بالعقاقير يتم وفقاً لقائمة تقررها وزارة الصحة . وتملك مستشفيات ومستوصفات الأراضى المحتلة معظم العقاقير الواردة فى القائمة ، غير أن ذلك لايمنح المرضى من الحصول على بعض الأدوية الخاصة التى لاتوجد فى القائمة .

وفى الضفة الغربية هناك سبع شركات صيدلية صغيرة لانتاج العقاقير لتلبية الاحتياجات المحلية . وقد تم ، منذ عام ١٩٦٧ ، انتاج نحو ٦٥٠ عقاراً . وللأسف فان مراقبة النوعية أبعد من أن تبعث على الرضا ، حيث لا يوجد فى الأراضى المحتلة أى مختبر مرجعى للقيام بهذه المراقبة . ومن الأهمية بمكان ملاحظة أن منظمة الصحة العالمية " ستستمر ، وفقاً لقرار جمعية الصحة العالمية ، فى توصية الدول الأعضاء بتطبيق اشتراطات الممارسات الجيدة فى انتاج العقاقير ومراقبة نوعيتها ، وبالمشاركة فى خطة الاشهاد الخاصة بنوعية المنتجات الصيدلية المتداولة فى التجارة الدولية (برنامج العمل العام السابع ، ١٩٨٤-١٩٨٩ ، الفقرة ٣١٣) .

ان هناك شعوراً واضحاً بالافتقار الى قائمة بالعقاقير الأساسية تقوم على توصيات لجنة محلية تتألف من أطباء يعرفون جيداً نمط الإصابة بالمرض واحتياجات الرعاية الصحية لغالبية السكان . وهذا ما يفسر ، الى حد ما ، غياب ادارة فعالة فى مجالات توفير وتخزين العقاقير وتوزيعها بشكل عام . وليس هناك أى شك فى أنه لو تم انتقاء العقاقير الأساسية الملائمة لنمط المرض فى الأراضى المحتلة لكان فى المستطاع تنظيم الانتاج المحلى بحيث يعوض أوجه النقص الموجودة .

٣-٤ التأهيل

لاتوجد الامعلومات ناقصة عن انتشار أوجه العجز والعاهاث الأكثر شيوعاً . ومع ذلك فقد تمت ملاحظة أنشطة ترمى الى تعزيز مفهوم التأهيل الجسدى والعقلى والاجتماعى ، وخاصة فى مركز تأهيل المعوقين فى غزة ومستشفى جبل داود لجراحة العظام .

٥- خاتمة

كان بود اللجنة ، فى ضوء التطورات المذكورة أعلاه ، أن تقيم مراقبة التقدم فى تنفيذ استراتيجيات توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، طبقا للإطار المشترك والشكل الموحد اللذين أوصت بهما منظمة الصحة العالمية فى الوثيقة (DG0/82.1) ، اذ أن المراقبة والتقييم عنصران أساسيان فى الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع . فالمراقبة تعنى ضمنا المتابعة المستمرة للأنشطة خلال تنفيذها بغية التأكد من أنها تسير وفقا للجدول الزمنى المقرر . أما التقييم فهو وسيلة منهجية للتعلم من التجربة واستخدام الدروس المستخلصة فى تحسين الأنشطة سواء فى الوقت الحاضر أو فى المستقبل . وفى هذا الإطار سعت اللجنة الى الاجابة على مختلف الأسئلة التى وضعتها منظمة الصحة العالمية لمعرفة مدى امكانية تطبيق الاستراتيجيات الوطنية لتوفير الصحة للجميع على الأراضى المحتلة حيث عهد الى اللجنة بمهمة تقييم الحالة الصحية من قبل جمعية الصحة العالمية . ومن دواعى أسف اللجنة الشديد ، وبالرغم من جهودها المتواصلة ، أنها لم تتمكن من تقديم أجوبة ذات صلة على الأسئلة التى قدمتها المنظمة . وقد اتضح للجنة أن هذه الأسئلة غير قابلة للتطبيق فى الأوضاع السائدة فى الأراضى المحتلة . اذ أن النهوض بالصحة يتطلب حوارا بين الطبيب والمجتمع المحلى يقوم على الثقة المتبادلة ، ولكن كيف يتسنى ، فى ظروف العلاقات التى يحكمها سوء الظن ، انشاء نظام صحى فعال لبلوغ هدف الصحة الذى تدعو اليه منظمة الصحة العالمية ؟ ان هذا ينطوى على مشاكل كثيرة لأسباب واضحة فى الحالة الراهنة . ومع ذلك وبالرغم من مدى الصعوبات فان اللجنة مقتنعة بامكانية تحسين الظروف الصحية اذا استمر تطبيق التوصيات التى قدمتها فى تقاريرها السابقة ، وهى تدرك ، فى الوقت ذاته ، انه لايمكن النهوض بالصحة بشكل حقيقى بدون سلم وحرية وعدالة .

(التوقيع) الدكتور تارايا يونسكو (رئيس اللجنة)

الدكتور سويوجا

الدكتور ماديو تورى

116 EX/16

١١٦ م / ١٦

باريس ، ١٦ / ٥ / ١٩٨٢

الدورة السادسة عشرة بعد المائة

السند مراره من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ القرار ١٤ر١/م٢١ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية
في الأراض العربية المحتلة : تقرير المدير العام

ملخص

طبقا للقرار ٢راره الذى اعتمده المجلس التنفيذي فى دورته الرابعة
عشرة بعد المائة ، يقدم المدير العام الى المجلس التنفيذي تقريرا
عن التدابير التى اتخذها لوضع هذا القرار موضع التنفيذ وذلك فى
اطار تنفيذ القرار ١٤ر١/م٢١ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية
فى الأراض العربية المحتلة .

مقدمة

١ - طبقا للقرار ١٤ر١/م٢١ ، يقدم المدير العام الى المجلس التنفيذي هذا التقرير بشأن
التدابير التى اتخذها لوضع هذا القرار موضع التنفيذ وبشأن وقائع معينة ، أبلغ بها
منذ انعقاد الدورة الرابعة عشرة بعد المائة للمجلس التنفيذي ، أشرت فى وضع المؤسسات
التعليمية والثقافية فى الأراض العربية المحتلة . ويتضمن هذا التقرير ، من جهة أخرى ، كما
يتعلق بالبعثة التى أوفدها المدير العام الى الأراض العربية المحتلة من ٢١ مارس / آذار
الى ٦ أبريل/نيسان ١٩٨٢ وما اتخذ من تدابير متابعة لهذا الأمر .

••/••

القرار الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الرابعة عشرة بعد المائة

٢ - درس المجلس التنفيذي ، في دورته الرابعة عشرة بعد المائة ، تقرير المدير العام المعنون "تنفيذ القرار ١٤ر١/م٢١ الخاص بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة" (الوثيقة ١١٤ م/ت١٣ وضممتان ١٠٢)، الذي عرض عليه طبقا للقرار ١٤ر١ الذي اعتمده المؤتمر العام في دورته الحادية والعشرين. واعتمد المجلس التنفيذي القرار ١١٤م/ت٢٠ر الذي جاء فيه :

"ويدعو المدير العام الى مواصلة جهوده لصالح المؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة ولا سيما عن طريق تقديم المعونة الفنية والمالية للجامعات والمعاهد العلمية والتكنولوجية، وفقا لما يراه ضروريا من اجراءات؛

ويدعو المدير العام الى النهوض بجميع الأنشطة الضرورية لحسن تشغيل المؤسسات التعليمية والثقافية بالأراضي العربية المحتلة بما فيها القدس والجولان، والى مواصلة جهوده من أجل أن تتمكن البعثة التي عينها من النهوض بمهمتها دون أية قيود، والى ابلاغ المجلس التنفيذي بجميع المعلومات والعناصر والاقتراحات التي من شأنها أن تتيح للمجلس أن يتخذ في دورته السادسة عشرة بعد المائة التدابير التي يراها ضرورية آنذاك".

٣ - وقد أرسلت السكرتارية، رفق خطاب مؤرخ ٢٢ سبتمبر/أيلول ١٩٨٢، نص هذا التقرير الى المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو، لكي تبلفه الى حكومتها.

أولا - المؤسسات الجامعية في الأراضي العربية المحتلة

٤ - في ٨ يوليو/تموز ١٩٨٢، أرسل الدكتور حنا ناصر، رئيس جامعة بير زيت في المنفى، برقية الى المدير العام لابلغه بأن جامعة بير زيت قد أغلقت لمدة ثلاثة أشهر بناء على أمر السلطات العسكرية الاسرائيلية، وذلك للمرة الثالثة خلال العام الجامعي الجساري (١٩٨١ - ١٩٨٢).

وأوضح فيما يتعلق بظروف هذا الاغلاق ، أن بعض الطلاب وغيرهم من أبناء الضفة الغربية قاموا بالاحتجاج على الغزو الاسرائيلي للبنان ، ولكنه أكد أن الاحتجاج كان ذا طابع سلمى ولم يحدث داخل الحرم الجامعي .

وكما أوضح الدكتور ناصر أن الطلاب معروضون لعقدان عام جامعي بأسره من جراء عمليات الاغلاق المتكررة. وطلب من المدير العام التدخل بغية اعادة فتح الجامعة .

٥ - وفي ١٢ يوليو/تموز ١٩٨٢، وجه المدير العام برقية الى وزير خارجية اسرائيل أوضح فيها أنه أحيط علما بأن جامعة بير زيت قد أغلقت في ٨ يوليو/تموز ١٩٨٢ لمدة ثلاثة أشهر بناء على أوامر السلطات العسكرية الاسرائيلية، وان هذه هي المرة الثالثة التي تغلق فيها أهم مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي في الضفة الغربية خلال نفس العام الجامعي، بعد أن أغلقت مرتين، مدة كل منهما شهران، مما يعرض الطلاب لخطر فقدان سنة دراسية كاملة .

.. / ..

وأشار المدير العام الى برقيته المؤرخة ١١ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨١، التي دُكر فيها بأن المجتمع الدولي قد أعرب في عدة مناسبات في اطار المؤتمر العام لليونسكو ومجلسها التنفيذي عن حرصه على أن يؤمن لسكان الأراضي العربية المحتلة تعليماً يتفق وتطلعاتهم وذاتيتهم الثقافية، شأنهم في ذلك شأن الشعوب الأخرى، ثم طلب مرة أخرى من وزير الخارجية الاسرائيلي التدخل شخصياً لاعادة فتح الجامعة في أقرب فرصة ممكنة. وقد أرسلت نسخة من هذه البرقية الى المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو.

٦ - وذكر مندوب اسرائيل بالانابة لدى اليونسكو في رسالته التي وجهها الى المدير العام بتاريخ ١٠ أغسطس/آب ١٩٨٢، فيما يتعلق بالبرقية التي وجهها المدير العام الى وزير خارجية اسرائيل بتاريخ ١٣ يوليو/تموز ١٩٨٢، أن "طلاب جامعة بير زيت قاموا في ٦ يوليو/تموز، كجزء من موجة الاضطرابات التي شهدتها يهودا والسامرة وتحت تأثير الأحداث الأخيرة في المنطقة، بوضع المتاريس في الطرق المؤدية الى الجامعة ثم حائلوا دون ازالتها عن طريق قذف الحجارة والزجاجات"، وفيما بعد قام الطلاب بالاعتصام داخل الحرم الجامعي وواصلوا أعمال الشغب والفوضى".

وأوضح أنه في اليوم التالي "استمر الاضطراب في رام الله وفي قرية مجاورة لنهر زيت. وعلى أثر هذه الأحداث أصدر الحاكم العسكري ليهودا والسامرة، في ٨ يوليو/تموز، أمراً يقضي باغلاق الجامعة لمدة ثلاثة أشهر".

ووفقاً لخطاب مندوب اسرائيل الدائم بالانابة، فان نائب رئيس الجامعة قد قام في مايو/أيار ١٩٧٩، "بالتعهد بالألا يخل الحمل الأكاديمي في الجامعة نشاط سياسي معاد داخل الحرم الجامعي وخارجه على السواء"، ولكن "هذا التعهد لم يحترم واضطرت السلطات الاسرائيلية الى أن تظلم بمسؤولياتها وفقاً للقانون الدولي وأن تتخذ التدابير الضرورية لاعادة النظام العام والأمن والمحافظة عليهما".

وذكر المندوب الدائم بالانابة أن اغلاق جامعة بير زيت "ليس الغرض منه بأي حال النيل من التطلعات الأكاديمية أو من الذاتية الثقافية للطلاب". وقال ان جامعة بير زيت "تتمتع بحرية أكاديمية كاملة. ولا يجري التدخل في مناهجها الدراسية ولا تفرض عليها أية قيود إدارية فيما يتعلق بإدارة شؤونها اليومية".

٧ - وفي ١٥ سبتمبر/أيلول ١٩٨٢، أرسل السكرتير العام لاتحاد الجامعات العربية خطاباً الى المدير العام بشأن اغلاق السلطات الاسرائيلية لجامعة بير زيت في ٨ يوليو/تموز ١٩٨٢ لمدة ثلاثة أشهر.

وأوضح الخطاب أن اتحاد الجامعات العربية "يدين بشدة استمرار الأعمال غير المتحضرة التي تقوم بها اسرائيل ضد المؤسسات التعليمية العربية" ونوه بأن هذه هي المرة السابعة التي تغلق فيها جامعة بير زيت منذ الاحتلال الاسرائيلي في ١٩٦٧.

ورجى المدير العام التدخل لاعادة فتح الجامعة و"لوقف أعمال العدوان المؤسفة التي تتعرض لها الجامعات العربية والطلاب العرب في الأراضي المحتلة".

٨ - وفى ١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، أرسل المدير العام برقية ثانية الى وزير خارجية اسرائيل ، أبلغه فيها أن السكرتير العام لاتحاد الجامعات العربية قد استرعى انتباهه الى أن جامعة بير زيت مغلقة منذ ٨ يوليو/تموز ١٩٨٢ بناء على أوامر السلطات العسكرية الاسرائيلية . وذكر المدير العام بأنه قد سبق أن طلب منه فى برقيته المؤرخة ١٣ يوليو/تموز ١٩٨٢ ، التدخل شخصيا لاعادة فتح الجامعة ؛ وكرر هذا الطلب معربا عن أمله فى تلقى رد ايجابى .

٩ - وفى ١٢ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ ، أرسلت المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو خطابا الى المدير العام أشارت فيه الى برقيته المؤرخة ١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ ، وأخبرته فيه بأن جامعة بير زيت قد حصلت على تصريح باعادة فتح أبوابها منذ ٨ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ . وأضافت أن سلطات الجامعة قررت ، لأسباب فنية ، ارجاء فتحها الى ١٥ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ .

١٠ - وفى خطاب مؤرخ ١٦ سبتمبر/أيلول ١٩٨٢ أبلغ المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى اليونسكو، المدير العام، برقية مؤرخة ١٣ سبتمبر/أيلول ١٩٨٢ أرسلها الدكتور حنا ناصر، رئيس جامعة بير زيت فى المنفى. وفى هذه البرقية أشار الدكتور ناصر الى "المشكلات الشديدة الخطورة التى تواجه الجامعات فى الأراضى المحتلة نتيجة للصعوبات الخاصة باستخراج تصاريح العمل للأساتذة الأجانب"؛ وذكر أن السلطات العسكرية الاسرائيلية قد طلبت من الأساتذة الأجانب التوقيع على وثيقة "يتعهدون فيها بعدم الاشتراك فى أى عمل تقوم به المنظمة المسماة منظمة التحرير الفلسطينية أو تقديم المساعدة اليها أو الى أية منظمة ارهابية أخرى ، سواء كان ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة".

وأوضح من جهة أخرى ، أن الأساتذة الأجانب يعتبرون هذه الوثيقة "بيانا سياسيا " وأن الاجراءات الجديدة لاستخراج تصريح العمل تعد "محاولة من السلطات العسكرية لاجبارهم على التوقيع على بيان سياسى".

وذكر الدكتور ناصر بأن منظمة التحرير الفلسطينية مقبولة دوليا كمنظمة سياسية تتمتع بوضع المراقب أو المشارك فى الهيئات الدولية . وأوضح أن العبارات المستخدمة فى الوثيقة الاسرائيلية تصف منظمة التحرير الفلسطينية بأنها "ارهابية" ولا تعكس "سوى التفسير الاسرائيلى لطبيعة منظمة التحرير"، و"أنه لا يجب اجبار مواطنين أجانب على قبول هذا التفسير".

وذكر الدكتور حنا ناصر أن خمسة وعشرين أستاذا أجنبيا فى جامعة النجاح وثلاثون آخرين فى جامعة بيت لحم قد طلب منهم مغادرة البلاد على أثر رفضهم التوقيع على هذه الوثيقة . وأضاف أن من المتوقع أن تتخذ تدابير مماثلة ازاء نحو خمسين أستاذا أجنبيا فى معاهد التعليم العالى الأخرى .

وأوضح الدكتور حنا ناصر أن "اجبار المعنيتين على التوقيع على بيان سياسى بالاضافة الى ما جرى حاليا من طرد من رفضوا التوقيع ، يعدان من أخطر أنواع التعميد فى مفاصل السلطات العسكرية" ، وأعرب عن أمله فى أن يتمكن المدير العام من بذل جهود وخاصة لابطال العمل بهذه الوثيقة ولعودة الأساتذة الأجانب المطرودين، والأ ، فإنه يرى، أن سير العمل فى المؤسسات التعليمية فى الأراضى المحتلة سيتعرض للشلل خلال العام الجارى، الذى كان على . . . / . . .

وشك أن يبدأ . وكانت برقية الدكتور حنا ناصر تشتمل فضلا عن ذلك على ترجمة إنجليزية لنص الوثيقة المذكورة الصادرة عن السلطات العسكرية الاسرائيلية .

١١ - وأرسل المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى اليونسكو، الى المدير العام خطابا مؤرخا ١٦ سبتمبر/أيلول ١٩٨٢، أبلغه فيه، من جانبه، بقيام السلطات العسكرية الاسرائيلية بطرد ثلاثة من أساتذة جامعة النجاح بنابلس .

وأضاف أن عددا من أساتذة جامعات النجاح وبير زيت وبيت لحم مهددون بالطرد في حالة رفضهم التوقيع على الوثيقة الاسرائيلية .

وأوضح المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية " أنه تطبيقا للأمر العسكري رقم ٨٥٤ ، وجه ضابط التعليم الاسرائيلي تحذيرا الى جامعات الأراض العربية المحتلة بعدم قبول أي طالب فلسطيني من القدس الشرقية أو الجليل أو منطقة المثلث^(١) أو النقب إلا بعد الحصول على تصريح خاص من " ضابط التعليم الاسرائيلي" .

وطلب من المدير العام التدخل بصفة عاجلة .

١٢ - وفي ٧ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، أرسل المراقب الدائم لمنظمة التحرير لدى اليونسكو خطابا الى المدير العام، أشار فيه الى خطابه السابق المؤرخ ١٦ سبتمبر/أيلول ١٩٨٢، وأبلغه بطرد أربعة عشر أستاذا من أساتذة جامعة النجاح بنابلس، وهو الأمر الذي أحيط به علما بواسطة برقية أرسلها اليه الدكتور حنا ناصر .

وأرفق بخطابه نسخة من هذه البرقية وأوضح للمدير العام أنه " نظرا لخطورة الوضع"، فإن الدكتور حنا ناصر يأمل أن يتخذ "عمل فوري" من أجل "وضع حد لهذا الانتهاك الجديد".

١٣ - وفي ١٥ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، أرسل المدير العام برقية لوزير خارجية اسرائيل أوضح فيها أن سكرتارية اليونسكو تلقت معلومات تفيد أن اجراءات جديدة تطبق لمنسج تصاريح العمل للأساتذة الأجانب في جامعات الأراض العربية المحتلة، وأن هذه التصاريح لا تمنح إلا بشرط التوقيع على تعهد يتعلق ببعض المنظمات، مما يبدو منافيا لحرية الفكر والضمير والرأى والتعبير. كما أوضح المدير العام أنه يتبين من المعلومات التي قدمت اليه أن رفض التوقيع على هذا التعهد يؤدي الى عدم منح تصاريح العمل والى الطرد من البلاد، وأن خمسة وعشرين أستاذا أجانب في جامعة النجاح وثلاثة في جامعة بيت لحم قد طلب منهم، بموجب هذه التدابير، مغادرة البلاد .

وأضاف المدير العام أنه طبقا لمعلومات أحدث، طرد أربعة عشر أستاذا من أساتذة جامعة النجاح. وأكد على أنه لا يوجد أي حكم في القانون الدولي المتعلق باحتلال الأراض الأجنبية يرخس باتخاذ تدابير تقيّد الحريات الأساسية، ولا سيما حرية التفكير والضمير

(١) اسم يطلق على منطقة تقع في شمال شرق اسرائيل وجنوبي بحر الجليل .

والرأى والتعبير، وأن هذا الأمر قد يؤدي الى ارتباك سير العمل فى الجامعات المعنية بل واصابته بالشلل، وأنه يمكن اعتباره انتهاكا للحق فى التعليم. وختم المدير العام برفقته راجيا "تقصى المعلومات التى تلقتها سكرتارية اليونسكو واتخاذ الخطوات اللازمة لضمان الغاء كافة التدابير التقييدية التى من شأنها اعاقه السير الطبيعى للعمل فى جامعات الأراضى العربية المحتلة".

وقد أرسلت نسخة من هذه البرقية الى المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو.

١٤ - وفى ١٦ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، أرسل المدير العام برفقية الى الدكتور حنا ناصر ردا على برفقيته المؤرختين ١٣ سبتمبر/أيلول و ٧ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ واللتين تلقاهما من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى اليونسكو، أبلغه فيها بفحوى برفقته التى أرسلها فى اليوم نفسه الى وزير خارجية اسرائيل .

وقد أرسلت نسخة من هذه البرقية الى المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى اليونسكو.

١٥ - وفى ١٩ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، أرسل السكرتير العام للاتحاد الدولى لنقابات المعلمين خطابا الى المدير العام لابلغه بأن "استاذا رابع عشر من أساتذة جامعة النجاح بنابلس فى الضفة الغربية المحتلة، هو الدكتور محمود مصطفى، قد فصل من جانب السلطات العسكرية المحتلة... لأنه رفض التوقيع على تعهد بعدم مساندة منظمة التحرير الفلسطينية. كما طرد من الجامعة عدة طلاب لنفس السبب".

وقال انه يرى أن هذه التدابير تشكل "انتهاكات جديدة للحقوق النقابية وللحرياسات الأساسية من جانب سلطات الاحتلال الاسرائيلى فى الأراضى العربية المحتلة"، ورجا المدير العام "أن يطالب سلطات الاحتلال بوضع حد لأعمالها القمعية وأن يطلب اعادة الأساتذة والطلاب المعنيين الى الجامعة".

١٦ - وفى ٢٠ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، أرسل الدكتور حنا ناصر برفقية الى المدير العام أعرب فيها عن شكره على برفقته المؤرخة ١٦ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ وعن عرفانه للجهود التى يبذلها المدير العام لضمان السير الطبيعى للعمل فى مؤسسات التعليم العالى فى الأراضى العربية المحتلة ولتأمين الحرية الأكاديمية الضرورية، وأبلغه أن سلطات الاحتلال قد أوقفت العمل بالأمر العسكرى رقم ٨٥٤ لمدة عام. وأوضح أن ذلك يعد أمرا ايجابيا، ولكن طابعه المؤقت يجعله غير كاف وان المطلوب هو الغائه نهائيا، طبقا لقرارات اليونسكو.

ومن جهة أخرى، ذكر الدكتور حنا ناصر أن سلطات الاحتلال قد أدخلت تعديلا طفيفا، ولكنه غير كاف، على البيان الذى يتعين على الأساتذة الأجانب التوقيع عليه، إذ حذفت منه كلمة "ارهابية". وأكد الدكتور حنا ناصر أن البيان مازال، حتى فى صورته المعدلة، غير مقبول بالنسبة للأساتذة وأنهم مازالوا يعتبرونه "ابتزازا سياسيا" و "محاولة من الاسرائيليين لانتهاك حريتهم الأكاديمية". وأضاف الدكتور ناصر أن الأساتذة لا يرون مطلقا أى سبب يستدعى التوقيع على وثيقة أنها ماكانت، قد تستخدمها سلطات الاحتلال ضدهم".

.../...

وأحاط الدكتور حنا ناصر المدير العام علما بأن هذا الوضع قد أدى إلى طرد خمسة عشر أستاذا من جامعة النجاح وبأن من المنتظر طرد رئيس هذه الجامعة في اليوم ذاته، أي في ٢٠ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢. وذكر أن أساتذة المؤسسات الأخرى سيتعرضون لتدابير مماثلة من جانب سلطات الاحتلال حين تنتهي مدد صلاحية تصاريح إقامتهم بعد بضعة أسابيع.

ونظرا لخطورة الوضع أعرب الدكتور حنا ناصر عن أمله في أن يتخذ تدبير عاجل مناسب لوضع حد لطرد الأساتذة الأجانب الذين رفضوا التوقيع على البيان وإلى الغائه بصورة نهائية.

١٧ - وفي ٦ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٢، أرسل المدير العام خطابا إلى المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى اليونسكو، أشار فيه إلى خطابه المؤرخين ١٦ سبتمبر/أيلول و ٧ أكتوبر/تشرين الأول والمتعلقين بالأجراءات الجديدة التي فرضتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي على الأساتذة الجامعيين الأجانب في الضفة الغربية، وأبلغه أنه طلب، برقية، من وزير خارجية إسرائيل التدخل لإلغاء هذه التدابير.

كما أشار المدير العام إلى برقيتي الدكتور حنا ناصر المؤرختين ١٣ سبتمبر/أيلول و ٧ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ واللتين تلقاهما من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية، وأرفق بالخطاب نسخة من برقيته المرسلة إلى الدكتور حنا ناصر لإبلاغه بما قام به في هذا الصدد.

١٨ - وفي ٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٢، أرسل المدير العام برقية إلى وزير الخارجية الإسرائيلية أشار فيها إلى البرقية التي أرسلها إليه في ١٥ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢، وأوضح أنه قد أحيط علما بأن التوقيع على التعهد مازال شرطا مسبقا لمنح تصاريح العمل للأساتذة الأجانب في جامعات الضفة الغربية.

وأضاف المدير العام أن هذا الشرط يعتبر مساسا بالحرية الأكاديمية، وحثه على التدخل بصفة عاجلة لإلغاء أية تدابير تقييدية.

وقد أرسلت نسخة من هذه البرقية إلى المندوبة الدائمة لإسرائيل لدى اليونسكو.

١٩ - وفي ٢٥ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٢، أرسل المدير العام خطابا إلى المندوبة الدائمة لإسرائيل لدى اليونسكو، أشار فيه إلى خطاب السكرتير العام للاتحاد الدولي لنقابات المعلمين المؤرخ ١٩ أكتوبر/تشرين الثاني ١٩٨٢ والمتعلق بقيام السلطات العسكرية الإسرائيلية بفصل وطرد أساتذة وطلاب، من جامعة النجاح بنابلس، رفضوا "التوقيع على التعهد بعدم مساندة منظمة التحرير الفلسطينية".

وأوضح المدير العام بأنه سيكون لزاما عليه عرض هذا البلاغ في التقرير الذي سيقدمه إلى المجلس التنفيذي في دورته السادسة عشرة بعد المائة، وطلب من المندوبة الدائمة لإسرائيل إبلاغه بالملاحظات التي تود حكومتها إبدائها بشأن هذا الموضوع.

٢٠ - وفي الدورة الاستثنائية الرابعة للمؤتمر العام، صرح وفد اسرائيل في ٢٩ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٢، مشيراً الى التعهد الذي تطلبه السلطات الاسرائيلية من الأساتذة الأجانب في الأراض العربية المحتلة كشرط مسبق لمنحهم تصاريح عمل : " أن البيان الذي كان يطلب من الأساتذة الأجانب التوقيع عليه، قد سحب لأنه أشار بعض الامتعااض بين الأوساط الجامعية".

٢١ - وفي ٢ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٨٢، أرسلت المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو خطاباً الى المدير العام أشارت فيه الى البرقيتين اللتين أرسلهما المدير العام في ١٥ أكتوبر/ تشرين الأول و ٨ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٢ الى وزير خارجية اسرائيل، وكذلك الى الخطاب الذي أرسله اليها في ٢٥ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٢.

وأبلغت المدير العام أن "البيان المستقل الذي كان يطلب من الأساتذة الأجانب التوقيع عليه قد سحبته. سلطات بلادي"، وأن العمل أصبح يجرى وفق اجراء جديد.

وأوضحت المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو أنه بموجب الاجراء الجديد، يتعين على "أى شخص أجنبي، بما في ذلك الأساتذة، يرغب في الحصول على تصريح للعمل في هذه المناطق، أن يملأ استمارة تتضمن بالاضافة الى البيانات الشخصية الضرورية، عدداً من النصوص، وأن هذا الاجراء " يتفق مع المقتضيات المعمول بها في البلدان الديمقراطية ويرمى الى لفت انتباه مقدم الطلب الى واجبه في احترام القوانين والنظم السائدة في المنطقة أثناء فترة عمله فيها".

وأوضحت من جهة أخرى أن الأمر العسكري رقم ٨٥٤ لم يطبق قط وأن العمل بمقتضاه موقوف في الوقت الراهن .

٢٢ - وأرسل الدكتور حنا ناصر الى المدير العام خطاباً مؤرخاً ٢ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٨٢، دُكر فيه بأن اسرائيل أعلنت عن تعديل في مضمون تصاريح عمل الأساتذة، وأوضح أن هذا التعديل يقتصر على الشكل فقط وأنه قد بشير نفس الاعتراضات التي كانت مشاركة من قبل لأن "الطلب يتضمن بياناً سياسياً يتعلق بمنظمة محددة، لا مواد ذات صلة بالقوانين والنظام".

وذكر أن جامعي الضفة الغربية يرفضون التوقيع على البيان الجديد وما زالوا يعتبرونه "ابتزازاً سياسياً" وأن نحو ١٠٠ أستاذ أجنبي مهددون بالطرده أو بالمنع من مواصلة التدريس. وذكّر بأنه قد تم بالفعل طرد ٢٦ أستاذاً في أثر رفضهم التوقيع على التعهد الأول .

وأوضح الدكتور ناصر أن من الضروري حذف الادعاءات السياسية من البيان، أي عدم الإشارة الى منظمة التحرير الفلسطينية، والاكتفاء فحسب بالإشارة الى المسائل المتعلقة بالأمن العام . فمن شأن ذلك أن يتيح للأساتذة المطرودين العودة الى جامعاتهم وللآخرين ألا يتعرضوا لخطر الطرد أو المنع من مواصلة التدريس . وأكد أن حذف الإشارة الى منظمة التحرير الفلسطينية لا يعنى بأية حال المطالبة بمساندة منظمة التحرير الفلسطينية بل فقط ازالة الأثار السياسية التي تتضمنها الوثيقة .

وطلب الدكتور ناصر من المدير العام التدخل حتى ينتظم العمل في الجامعات .

.../...

وقد أُرِفقت بهذا الخطاب ثلاث وثائق : النسخة الأولى من التعهد اللازم لاستخراج تصريح العمل ، ويرجع تاريخها الى أوائل سبتمبر/أيلول ١٩٨٢؛ والنسخة الثانية التي يرجع تاريخها الى أواخر سبتمبر/أيلول وفيها حذفت كلمة "أرهابية" وكذلك الجملة "سواء كان ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة"؛ وأخيراً النسخة الثالثة والأخيرة التي يرجع تاريخها الى أواخر شهر نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٢ .

٢٣ - وفي ١٩ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢، أرسل المدير العام خطاباً الى المندوبة الدائمة لإسرائيل، أشار فيه الى خطاب المندوبة الدائمة لإسرائيل بتاريخ ٢ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٢ الذي أبلغته فيه بوقف العمل بالأمر العسكري رقم ٨٥٤ . وبعد أن أشار المدير العام بارتياح الى الجهد الذي بذلته حكومة إسرائيل "سبباً لاحترام أكبر للحق في التعليم وحرية الجامعات"، استرعى من ناحية أخرى نظر المندوبة الدائمة الى أن المؤتمر العام قد أعرب عن أمله من الغاء هذا الأمر. كما لاحظ باهتمام فضلاً عن ذلك أنه قد تقرر، كما ذكر، ادخال تعديلات فيما يتعلق بالأحكام التي تنظم استخراج تصاريح العمل للأساتذة الأجانب العاملين في الضفة الغربية. وطلب ايضاحات بشأن الاجراء الساري وذلك حتى يتمكن بوجه خاص من تقديم المعلومات الضرورية الى المجلس التنفيذي .

٢٤ - وفي ٢٧ يناير/كانون الثاني ١٩٨٣، أرسل المدير العام خطاباً الى الدكتور حنا ناصر أوضح فيه أن خطاب الدكتور ناصر المؤرخ ٢ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٢ قد استرعى كامل انتباهه، وأنه تلقى خطاباً من المندوبة الدائمة لإسرائيل تبلغه فيه بالغاء البيان الذي كان يجب أن يوقع عليه الأساتذة الأجانب، وبالصقل باجراء جديد يحصل بمقتضاه هؤلاء الأساتذة على تصاريح العمل . كما أوضح المدير العام أن لديه تفصيلات تتعلق بهذا الاجراء الجديد. وأعرب عن أمله في ايجاد وسيلة تسمح للأساتذة الأجانب في جامعات الضفة الغربية بمواصلة ممارسة عملهم بصورة طبيعية. وأخيراً ذكر المدير العام للدكتور حنا ناصر أن المندوبة الدائمة لإسرائيل قد أبلغته بوقف العمل بالأمر العسكري رقم ٨٥٤ .

٢٥ - وأكدت المندوبة الدائمة لإسرائيل لدى اليونسكو في خطاب مؤرخ ١٤ فبراير/شباط ١٩٨٣، للمدير العام بأنه قد تم وقف العمل بالأمر العسكري رقم ٨٥٤ وبأنه لا يطبق .

وأخبرته فضلاً عن ذلك، "بحدوث زيادة كبيرة في عدد مؤسسات التعليم العالي في يهودا والسامرة ومنطقة غزة : أربع جامعات - بير زيت وبيت لحم والنجاح وجامعة الشريعة في الخليل؛ وسبع كليات : كلية الهندسة في الخليل، وكلية العلوم في أبو ديس، وكلية دراسات التمريض في رام الله، وكليات الشريعة في أبو ديس وقلقيلية وغزة . ويصل عددها معاً الى ١١ معهداً للتعليم العالي تخدم سكاناً يقدرون بنحو ٢٥٠.٠٠٠ نسمة . ولا يشمل ذلك دور المعلمين وكليات الزراعة".

وأوضحت المندوبة الدائمة لإسرائيل فيما يتعلق بتصاريح العمل أنه كما يحدث في كثير من البلدان الأخرى، "يحتاج جميع الصاملين الأجانب، بما في ذلك الأساتذة الجامعيين، في الأراضي الخاضعة للإدارة الإسرائيلية، الى مثل هذا التصريح"، وذكرت أن "بعض الأساتذة قد أساءوا في الماضي استخدام حرية الالتحاق بالعمل التي وفرتها لهم السلطات الإسرائيلية، إذ شاركوا في أنشطة غير شرعية هدامة، وأنهم كانوا أحياناً وراء أعمال الشغب والعنف التي .. / ..

سببت خسائر في الأرواح". وأوضحت أن "الامتناع عن مثل هذه الأنشطة غير الشرعية هو أحد الشروط المحددة في طلب الحصول على تصريح العمل الذي يقدمه العامل الأجنبي في الأراضي الخاضعة للإدارة" وأن هذا الشرط يعتبر "أضيق نطاقا بكثير، من الشروط التي ترد في استمارات طلب تأشيرة الدخول إلى كثير من البلدان المستنيرة".

ثانيا - المؤسسات التعليمية التابعة لليونسكو والأونروا في الأراضي العربية المحتلة

٢٦ - تكشف التقارير التي وجهها مدير إدارة التربية المشتركة بين اليونسكو والأونروا إلى السكرتارية، عن طريق المفوض العام للأونروا، والتي وردت فيما بين انقضاء الدورة الرابعة عشرة بعد المائة للمجلس التنفيذي وتاريخ تحرير هذه الوثيقة، عن عدد من الوقائع التي أثرت في سير العمل بالمؤسسات التعليمية التابعة لليونسكو والأونروا في الأراضي العربية المحتلة.

٢٧ - ويتضح من هذه التقارير أنه تعين في قطاع غزة تأجيل تاريخ افتتاح المدارس من ٤ إلى ١٩ أبريل/نيسان ١٩٨٢، أولا على أثر مظاهرات ثم بسبب حظر التجول الذي قرره السلطات العسكرية الإسرائيلية في مخيمات اللاجئين في أعقاب اشتداد المظاهرات في ١١ أبريل/نيسان ١٩٨٢ بعد الحادثة التي وقعت في مدينة القدس القديمة، حيث أطلق جندي إسرائيلي الرصاص على حشد من المصلين المسلمين. وأصيبت ثلاث فتيات في ٤ مايو/أيار ١٩٨٢ أمام مدرسة خان يونس الثانوية أثناء صدام وقع بين الطلبة والجنود الإسرائيليين، وقد توفيت واحدة منهن بعد فترة قصيرة متأثرة بجراحها مما أدى إلى حالات تغيب كثيرة في مدارس قطاع غزة في ٥ مايو/أيار ١٩٨٢. كما توقف سير العمل في المدارس لعدة أيام في شهر سبتمبر/أيلول ١٩٨٢ على أثر أنباء مذبحه صابرا وشاتيلا. واضطرب العمل في المدارس في ٦ فبراير/شباط ١٩٨٣ بسبب مظاهرات قامت في مخيم جبالية على أثر انفجار عربة ملغمة في بيروت أدى إلى مقتل عدة أشخاص.

٢٨ - وفي الضفة الغربية، على أثر مظاهرات وبسبب حظر التجول، فقدت ٦٤ مدرسة، من بين ٩٩ مدرسة تابعة لليونسكو والأونروا، مابين خمسة وواحد وعشرين يوما دراسيا، وفقدت ٣٥ مدرسة ما بين يوم وأربعة أيام. وفي موعد بدء العام الدراسي، تأجل تاريخ افتتاح المدارس من ٢١ سبتمبر/أيلول إلى ٢ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٢ بسبب الوضع العام في الأراضي. وفي يناير/كانون الثاني ١٩٨٣، ظلت ١٢ مدرسة في نابلس وبلاطة وعسكر معطلة ما بين هجوم وثلاثة أيام بسبب حظر التجول الذي قرره السلطات العسكرية الإسرائيلية. وأطلق مركز التأهيل المهني والتقني في قلنديا من ١٤ فبراير/شباط ١٩٨٣ إلى آخر الشهر بأمر من السلطات العسكرية الإسرائيلية على أثر القاء حجارة على عربات بالقرب من المركز.

٢٩ - كما تشير التقارير التي أرسلها مدير إدارة التربية المشتركة بين اليونسكو والأونروا إلى اقتحام الجنود الإسرائيليين حرم المؤسسات التابعة لليونسكو والأونروا وإلى القاء القبض على معلمين وتلاميذ. ويتضح من هذه التقارير أنه في ٢١ أبريل/نيسان ١٩٨٢، اعتقل ثلاثة تلاميذ من مدرسة جلزون التابعة لليونسكو والأونروا، وفي ٢٣ أبريل/نيسان ١٩٨٢، اعتقل ٢٣ تلميذا من مركز التأهيل المهني في قلنديا، وفي ١١ مايو/أيار ١٩٨٢ اعتقلت أربع تلميذات من مدرسة الفتيات التابعة لليونسكو والأونروا في جلزون، وفي ٠٠/٠٠

١٤ فبراير/شباط ١٩٨٢، اعتقل مدرسان و ١٠٤ تلاميذ من مركز قلندية . كما اعتقل وحبس حسباً مؤقتاً ثلاثة من معلمي الأوتروا في الفترة من ٤ الى ٨ أبريل/نيسان ١٩٨٢ وخمسة من معلميهما في مدارس مخيم دهيشة في ١٢ أبريل/نيسان ١٩٨٢، وحبس هؤلاء الخمسة بعد أن رفضوا رفع حجارة تعوق حركة المرور. فضلاً عن هذا، تشير التقارير أنه في ٢ مايو/أيار ١٩٨٢، رفض معلمو مدرسة البنين ، التابعة لليونسكو والأوتروا في مخيم شعفاط ، الامتثال لأمر شرطة الحدود برفع الحجارة التي تسد الطريق أمام المدرسة، مشيرين الى أن ما يحدث خارج حرم المدرسة لا يقع تحت مسؤولية الأوتروا، وقد عادت شرطة الحدود فيما بعد الى الموقع وطاردت التلاميذ وأطلقت عدة أعيرة نارية فأصابت أحدهم في ساقه. وتذكر التقارير ذاتها أن تلميذة في الرابعة عشرة من عمرها من تلميذات مدرسة عرب ، في منطقة الخليل، أصيبت إصابة خطيرة في ٢ مايو/أيار ١٩٨٢، على يد الجنود الاسرائيليين أثناء مظاهرة ضد قصف الطائرات الاسرائيلية للبنان، وقد توفيت متأثرة بجراحها في المستشفى في ٥ مايو/أيار ١٩٨٢. وكان من نتيجة هذه الواقعة أن كثرت أعداد المتفجيبين في مدارس منطقة الخليل في الفترة من ٢ الى ٥ مايو/أيار ١٩٨٢. وتقول هذه التقارير أنه في ١٩ مايو/أيار ١٩٨٢، اقتحم خمسة أشخاص مسلحين ، من بينهم جنديان اسرائيليان ، المدرسة وأعلنوا أنهم أصيبوا بحجارة بينما كانت سيارة النقل التي يستقلونها تمر أمام مدرسة البنين التابعة لليونسكو والأوتروا في دهيشة، وضربوا كل من مدير المدرسة وحارسها الذي أصيب اصابت خطيرة .

ثالثاً - البعثة التي أوفدها اليونسكو الى الأراضي العربية المحتلة

٣٠ - سبق أن قدم المدير العام معلومات الى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة عشرة بعد المائة بشأن البعثة التي أوفدها الى الأراضي العربية المحتلة في الفترة من ٢١ مارس/ آذار الى ٦ أبريل/نيسان ١٩٨٢، وأحاط المجلس علماً ببعض النتائج التي خلصت اليها البعثة . وترد هذه العناصر والاستنتاجات ملخصة في الفقرات التالية .

٣١ - تألفت البعثة من خمسة من موظفي السكرتارية ، هم السيد/سولير روكا، رئيس البعثة، والسيدة/سالم والسيد/بالمير والسيد/بوتى والسيد/نله حسين ، وخبير استشاري هو السيد/فلاندر الذي كان موظفاً بالمنظمة الى عهد قريب جداً. وزارت البعثة الأراضي العربية المحتلة من ٢١ مارس/ آذار الى ٦ أبريل/نيسان ١٩٨٢ .

وكانت مهمة البعثة ، كما أوضح المدير العام في خطابه الى المندوبة الدائمة لاسرائيل المؤرخ ٤ أبريل/نيسان ١٩٨٠، هي "تحديد الاحتياجات غير المشبعة لسكان الأراضي العربية المحتلة في مجال التعليم، وتقديم اقتراحات بشأن ما يجب اتخاذه من تدابير في هذا الشأن". وكان على البعثة أيضاً أن تجري دراسات أكثر تفصيلاً وأن تقدم اليه اقتراحات بشأن التعليم التقني والمهني وتحسين مؤهلات المتعلمين وأوضاعهم، واحتياجات مؤسسات التعليم العالي، ووضع المؤسسات الثقافية .

وقبل أن تغادر البعثة باريس، شرعت في دراسة الوثائق المتوافرة لدى السكرتارية واتصلت بالمندوبين الدائمين للدول الأعضاء المعنية (الأردن واسرائيل والجمهورية العربية السورية وجمهورية مصر العربية)، وكذلك بالمراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية .

٣٢ - وفيما يتعلق بسير أعمال البعثة، تم التوصل الى اتفاق مع السلطات الاسرائيلية بشأن الاجراءات التي ينبغي اتباعها عند زيارة مؤسسات تعليمية وثقافية أو اجراء محادثات خاصة مع شخصيات فلسطينية. وقد مكنت هذه الاجراءات البعثة من أن تنجز العمل الذي كلت به وفقا للشروط التي كانت تتضمنها، وان المدير العام يشعر بالعرفان تجاه السلطات الاسرائيلية لقبولها أساليب العمل التي اقترحتها البعثة.

ويرغب المدير العام في التذكير بأن البعثة لم تتمكن من زيارة الجولان، إذ سحبست السلطات الاسرائيلية موافقتها في اللحظة الأخيرة، بسبب الأوضاع السائدة هناك على ما ذكرته ومن جهة أخرى لم تتمكن البعثة من القيام بزيارات رسمية لمؤسسات تعليمية حكومية في القدس الشرقية؛ وأخيرا فانها لم تتمكن من زيارة أي من الجامعات الأربع القائمة في الضفة الغربية بسبب الأحداث التي وقعت في الأراض العربية المحتلة في أواخر مارس/ آذار وأوائل أبريل/ نيسان ١٩٨٢.

٣٣ - وعند دراسة حالة التعليم والثقافة، حرص أعضاء اللجنة على مراعاة أهم العوامل الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والادارية التي لها آثار مباشرة على هذه الحالة.

وفيما يتعلق بتطور النظام التعليمي في مجموعه، لاحظ أعضاء البعثة أن عدد الملتحقين بالمدارس في المراحل قبل الجامعية قد زاد بنسبة ٤٨٪ سنويا في الفترة ما بين ١٩٦٧/ ١٩٦٨ و ١٩٨٠/١٩٨١، وأن نسبة الفتيات التي كانت تبلغ ٤١٪ في ١٩٦٧/١٩٦٨ قد ارتفعت الى ٤٥٪ في ١٩٨٠/١٩٨١، غير أن البعثة لاحظت أن هذا التوسع لم تصحبه تدابير يمكن أن تضمن توافر التعليم في ظروف مرضية، وعلى وجه الخصوص، لم يتلق العديد من المدرسين إلا اعدادا ضعيفا قبل التحاقهم بالخدمة؛ وعلى جميع المستويات لوحظ نقص في المواد التعليمية؛ ومعدات ورش التعليم التقني غير كافية اطلاقا وقديمة في كثير من الأحيان؛ والصفوف الدراسية كثيرا ما تكون مكتظة، ولا سيما في التعليم الثانوي في قطاع غزة (٤٠ تلميذا في المتوسط للصف الواحد، وكثيرا ما تكون المباني غير ملائمة أو في حالة سيئة؛ وأصبح وضع المعلمين مزعزعا؛ ولا تسامر مرتبات المعلمين الزيادة في تكاليف المعيشة، كما أنه ليس في امكانهم انشاء منظمات مهنية.

وترى البعثة أن نوعية التعليم المقدم تتأثر بهذه الأوضاع، وفضلا عن ذلك، فانها ترى أنه لا توجد في الأراض العربية المحتلة، سياسة صريحة أو برنامج واضح من شأنها توجيه نظام التعليم والتدريب بحيث يفي بالاحتياجات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لسكان هذه الأراض. ويضاف الى هذا الافتقار الى سياسة تعليمية واضحة، عدم توافر أي جهاز تقني يتيح الربط الجيد بين مختلف أنواع التعليم ومستوياته.

وقد حلل أعضاء البعثة مختلف مستويات التعليم وأنواعه ودرسوا مشكلة المواد اللازمة لتفصيلها، واستناداً الى المعلومات التي قدمت، بناء على طلب البعثة، من قبل السلطات الاسرائيلية التي يعرب المدير العام عن عرفانه لها للجهود التي بذلتها لتزويد البعثة بالمعلومات اللازمة - ومع مراعاة الشهادات العديدة والوثائق الصادرة عن شخصيات فلسطينية، وكذلك استنادا الى ما استطاعت البعثة ذاتها معاينته بنفسها، خلصت البعثة الى نتائج

يريد المدير العام أن يذكر بعناصرها الرئيسية :

- ان عدم ملاءمة أساليب التعليم والافتقار الى المراد التعليمية المناسبة يؤثران فى نوعية التعليم العام فى المدارس الحكومية . وفيما يتعلق بسير الدراسة الطبيعى ، فإنه يتأثر أيضا ، فى مراحل التعليم العام الثالث ، بسبب التأخر فى توزيع الكتب المدرسية .
 - نصيب التعليم التقنى والمهنى من العاملين فى التعليم الثانوى ضئيل جدا (٣٪ بالمئة فى قطاع غزة و ٣٪ بالمئة فى الضفة الغربية) وهو يفتقر الى المواد والمعدات الملائمة .
 - يرمى نظام التدريب المهنى ، الذى أنشأته وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، الى أن يدرّب بصرعة بيدا عاملة فلسطينية نصف المؤهلة يمكن استخدامها وتشغيلها مباشرة ، فى مشروعات تقسح فى اسرائيل فى أكثر الأحيان .
 - يعانى التدريب الأول للعاملين بالتعليم فى المدارس الحكومية من عدم دقة المناهج الدراسية التى ينبغى تطبيقها فى مراكز التدريب التربوى ، ومن نقص المواد التعليمية والمراجع الملائمة ، ومن عدم الانفتاح على التجديدات الجارية فى العالم . ولم ينظر بطريقة منهجية فى تدريب العاملين أثناء الخدمة .
 - تخطر عدم كفاية مرتبات المعلم فى كثير من الأحيان الى ممارسة نشاط مهنى ثان مما يضر بنوعية خدماته وبصورته الاجتماعية .
 - تواجه مؤسسات التعليم العالى صعوبات فى اقتناء المواد التعليمية والعلمية والتقنية اللازمة ، بسبب فرض ضريبة مرتفعة والرقابة التى تمارس على استيراد الكتب . كما أنها تواجه عقبات عديدة للحصول على التراخيص التى تتيح لها استخدام الأموال المتوافرة لها لتحسين المنشآت أو التوسع فيها .
 - ولا تفرد الخدمات التعليمية مكانا كافيا للرائق التعليم خارج المدرسة ، ويبدو أن مشكلة أمية الكبار تلقى تجاهلا تاما . وتسهم عدم كفاية النظام التعليمى وعدم ملاءمته فى ابقاء جماهير غفيرة من الشباب فى حالة عدم استعداد للاندماج فى الحياة العاملة .
 - ويعتبر المصدر الرئيسى لنزاحى القصور المذكورة آنفا ، عدم كفاية الامكانيات المالية المخصصة لتشغيل المدارس الحكومية . وفى قطاع غزة حيث لاتوفر الكتب المدرسية بالمجان ، تجد العائلات أحيانا صعوبة فى شراء الكتب اللازمة لأبنائها ، حتى للمرحلتين الابتدائية والاعدادية . ولا شك أن تحسين فعالية النظام والتقدم نحو مجانية التعليم يتطلبان زيادة اعتمادات تشغيل المدارس الحكومية .
- ٣٤ - واستنادا الى هذه النتائج ، وضع أعضاء البعثة مجموعة من التوصيات تتعلق خاصة بما يلي :

- انشاء مركز للبحوث التقنية والتربوية يناط به تحسين المناهج الدراسية لمختلف المستويات ، وتعزيز الاعداد لعالم العمل، وتنظيم التوجيه المدرسي والمهني، وتحديد مضامين وأساليب جديدة للتعليم التقني؛
 - اتخاذ مجموعة من التدابير ترمي الى تطوير اعداد المعلمين قبل الخدمة، وتنظيم تدريبهم أثناء الخدمة بطريقة منهجية، وتحسين أوضاعهم وخاصة فيما يتعلق بالراتب وممارسة الحقوق النقابية؛
 - تزويد المؤسسات التعليمية بالوسائل والمواد التعليمية؛
 - تدريب أمناء محفوظات ومكتبات من أجل مؤسسات التعليم العالي؛
 - تحسين المباني المدرسية وتشييد منشآت جديدة؛
 - زيادة الاعتمادات التي تخصصها سلطات الاحتلال الاسرائيلية لتفخيل المؤسسات التعليمية؛
 - ربط أنشطة التدريب المهني غير النظامي ببرنامج التعليم النظامي التقني والمهني؛
 - تضمين المناهج الدراسية لمؤسسات التعليم العالي أنشطة انتاجية ذات نفع اجتماعي؛
 - اجراء تقييم دقيق لمدى انتشار الأمية بين الكبار والعمل بناء على ذلك على انفساد تدابير لمساندة أنشطة محو الأمية وتعليم الكبار.
- وفيما يتعلق بالوضع الراهن للثقافة في الأراض العربية المحتلة، يبدو أن عدد المؤسسات الثقافية يتجه الى التناقص وأنه لا ينتظر توفير أي تمويل من أجل تشجيع ازدهار القراءة (الكتب، الصحف) أو الفنون أو الرياضة أو صون التراث.
- وقد اقترح أعضاء البعثة مجموعة من التدابير بغرض تحسين وضع المؤسسات الثقافية، ولا سيما بارالة العقبات التي تحول دون نموها؛ واتخاذ تدابير خاصة لصون التراث الثقافي الفلسطيني (الأثار والمواقع أو الوثائق المكتوبة)؛ وتعزيز التبادل الثقافي بين سكان الأراض العربية المحتلة والعالم الخارجي، وخاصة الغاء الرقابة؛ ودعم صون وتنمية مختلف جوانب ذاتيتهم الثقافية، ولا سيما باصدار كتب عن الفن والثقافة الشعبية، وترجمة مصنفات من الأدب المعاصر الى لغات واسعة الانتشار، وعن طريق اقامة معارض متنقلة لمستنسخات من المصنفات الفنية، واعداد تسجيلات موسيقية، الخ.
- وتتم بعض النتائج التي خلص اليها أعضاء البعثة بصيغة أكثر عمومية. فقد أوضحوا خاصة أن الوضع لم يتحسن بصورة ملموسة بالمقارنة بما جاء وصفه في الوثائق ١٦/١٩٠٣/٧٣ و ١١٣/٢٠ و ١٨/٢١، بل يبدو أنه تفاقم. فالتوصيات التي وضعها المدير العام في ١٩٧٨ والتي أقرها المجلس التنفيذي في دورته الرابعة بعد المائة، والمؤتمر العام في دورته العشرين، لم توضع موضع التنفيذ.

٣٥ - وبعد أن درس المدير العام بإضافة التقرير الذي قدمه إليه أعضاء البعثة، أرحل في ١٩ فبراير/شباط ١٩٨٣، إلى مندوبية إسرائيل الدائمة خطاباً أشار فيه - بعد أن دُكر بمهمة البعثة وبأنها لم تستطع لأسباب معينة، إنجاز جميع المهام التي انبثقت بها - إلى أن البعثة قدمت مع ذلك توصيات بشأن تدابير من شأنها، في رأي أعضاء البعثة، أن تحسن الوضع الراهن للمؤسسات التعليمية والثقافية. ثم لخص المدير العام هذه التوصيات ذات الصبغة العملية، التي تتعلق خاصة بالمسائل التالية :

تخطيط الأنشطة التعليمية وتنسيقها

ينبغي أن تتوافر لسكان الأراض العربية المحتلة امكانية انشاء الأجهزة التي تكفل لهم دراسة احتياجاتهم بغرض تحديد الأولويات التي يرونها أكثر ملاءمة في مجال التعليم والتدريب ووضع الخطط وتخصيص الموارد، مع مراعاة هذه الأولويات وفي هذا الصدد، اقترحت البعثة ضرورة أن تتوافر لمجلس التعليم العالي للأراض العربية المحتلة، والمؤسسات التعليمية في هذه الأراض، ظروف تجعلها قادرة على اجراء دراسات وبحوث للتخطيط والتنسيق من أجل الخدمات التعليمية في جملتها، وانشاء الجهاز الذي يبدو لها ملائمة لهذه الغاية.

مضامين التعليم وأساليبه

يبدو أن انشاء هيئة فنية مسؤولة عن الجوانب التربوية للتعليم أمر ضروري للمساعدة على ضمان تطبيق أفضل المناهج؛ لدراسة للتعليم العام، وكذلك تصميم أفضل لمنهج التعليم التقني والمهني، وللمتمكين من مراعاة أوضاع واحتياجات السكان على نحو أفضل في جميع مراحل التعليم. ويمكن أن تأخذ هذه الهيئة شكل مركز للبحوث التقنية والتربوية.

اعداد العاملين في التعليم وأوضاعهم

يبدو من الضروري اتخاذ عدة تدابير من أجل تحسين نوعية التعليم: اعادة تنظيم التدريب قبل الخدمة وأثناءها للعاملين في التعليم العام؛ انشاء مؤسسة متخصصة للتدريب قبل الخدمة وأثناءها للعاملين في التعليم التقني والمهني؛ وضع سياسة عادلة بشأن مرتبات العاملين في التعليم. وذكرت البعثة أن هذه التدابير المختلفة تتطلب مشاركة المعنيين وأن هذا يعني ضمناً أن يتنظم المعلمون في رابطات مهنية.

المواد التعليمية والبنى الأساسية

يجب أن تتوافر للمدارس الحكومية امكانية اقتناء المواد التعليمية التي تحتاجها لتوفير تعليم جيد، ولا سيما الكتب المدرسية، وينبغي أن تنصب الجهود على تحسين المباني المدرسية وتشهيد مبان وظيفية لتحل مكان المباني الموحجة. ويجدر أيضاً العمل على تمكين مؤسسات التعليم العالي من استخدام الأموال المتوافرة لديها لتحسين منشأتها وتوسيعها.

التعليم خارج المدرسة

ينبغي تحديد وتنفيذ برامج لمحو الامية وتعليم الكبار تستند إلى تقييم لسدى انتشار

الأمية وخصائصها، ويمكنها الانتفاع بمساعدة الاداعة والتلفزيون. وينبغي اتخاذ تدابير خاصة لاعداد الشباب للحياة العاملة. كما يستحسن أن تتمكن المنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية القائمة في الأراض العربية المحتلة من تنفيذ أنشطتها على خير وجه.

الامكانيات المالية

تعد زيادة الموارد المالية ضرورة لتنفيذ مختلف هذه التدابير. لذلك فمن المستحسن رفع مرتبات العاملين في التعليم على أساس معايير الأجور التي تستخدمها الأونروا للأنشطة التعليمية.

واختتم المدير العام خطابه طالبا الى مندوبة اسرائيل الدائمة أن تتفضل بإبلاغه بتعليقات الحكومة الاسرائيلية على النقاط المعروضة في هذا الخطاب، لكي يتاح له اتخاذ التدابير اللازمة لحسن سير العمل في المؤسسات التعليمية والثقافية في الأراض العربية المحتلة، طبقا للقرار آزاره الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الرابعة عشرة بعقد المائة.

٣٦ - وفي خطاب مؤرخ ٤ مارس / آذار ١٩٨٣، أبلغت مندوبة اسرائيل الدائمة لدى اليونسكو المدير العام، بعد أن أشارت الى خطابه المؤرخ ١٩ فبراير/شباط ١٩٨٣ بشأن توصيات البعثة التي أوفدها الى الأراض العربية المحتلة، بأن الخطاب قد أحيل الى الممثلين الاسرائيلية المختصة وأنها لن تتأخر في إبلاغه ردود فعلها حالما أحيطت بها علماء.

المجلس التنفيذي

116 EX/16 Corr.

١١٦ م ١٦/تصويب

باريس ، ٢٠/٥/١٩٨٣

الأصل : فرنسي

الدورة السادسة عشرة - عدد المائة

البند مراره من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ القرار ١٤ر١/م٢١ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية
في الأراض العربية المحتلة : تقرير المدير العام

تصويب

من منتصف الفقرة ٢٤ ، يستضاف من عبارة " كما أوضح المدير العام أن لديه تفصيلات
تتعلق بهذا الاجراء الجديد "

بعبارة :

" كما أوضح المدير العام أنه قد طلب تفصيلات بشأن هذا الاجراء الجديد."

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي

ex

116 EX/16 Add.

١١٦م/ت/١٦ ضميمة

باريس، ١٩٨٣/٦/٩

الأصل : فرنسي

الدورة السادسة عشرة بعد المائة

البند هزاره من جدول الأعمال

تنفيذ القرار ٢١م/١٤١ر/١٤ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة :

تقرير المدير العام

ضميمة

ملخص

يمرض المدير العام في هذه الضميمة ملخصا لبلاغات وردت الى السكرتارية بشأن تسمم عدة تلميذات وتلاميذ في الضفة الغربية خلال شهرى مارس/ آذار وأبريل/ نيسان ١٩٨٣.

١ - في أواخر شهر مارس/ آذار وفي أبريل/ نيسان ١٩٨٣ وردت الى السكرتارية بلاغات من المدير العام لأنكسو ، ومن رئيس ادارة التربية بمنظمة التحرير الفلسطينية بدمشق، ومن المكتب الوطنى للحملة من أجل حقوق الانسان الفلسطينى فى الولايات المتحدة، ومن المكتب الوطنى للنقابة الوطنية للمعلمين فى المغرب ، ومن لجنة المرأة العربية التى كانت تعقد دورتها العاشرة بتونس وكلها بشأن حالات تسمم عدة تلاميذ فلسطينيين معظمهم من التلميذات فى مدن جنين وعرابة وطولكرم وفى منطقة الخليل من الضفة الغربية .

٢ - وتؤكد هذه البلاغات خطورة حالات التسمم المشار اليها وتطلب من المدير العام " التدخل ويجاد السبل والوسائل الكفيلة بوضع حد عاجل للمحن الشنعاء التى تعرض لها الشباب الفلسطينى مؤخرا" . وطلبت بعض البلاغات تشكيل لجنة تحقيق دولية للقاء الضوء على هذه المسألة .

••/••

٩ - ومن جانب آخر أبلغ المدير العام بأن أعضاء مجلس الأمن بالأمم المتحدة قد عقدوا جلسة مشاور غير رسمية بتاريخ ٤ أبريل / نيسان ١٩٨٣ ، وطلبوا من الأمين العام أن يجري تحقيقات مستقلة بشأن أسباب وآثار المشكلة الخطيرة المتعلقة بحالات التسمم المبلغ عنها في الأراضي العربية المحتلة بالضفة الغربية.

١٠ - كما أحيط المدير العام علماً بأن منظمة الصحة العالمية قد أوفدت الى الأراضي المحتلة في ٤ أبريل/نيسان ١٩٨٣ بعثة مكلفة بإجراء تحقيق مستقل في هذا الشأن . وفي الدورة السادسة والثلاثين لجمعية الصحة العالمية ، التي عقدت في جنيف من ٢ الى ١٨ مايو/ أيار ١٩٨٣ ، درست هذه المسألة في إطار البند ٣٢ من جدول الأعمال وعنوانه " الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة، بما في ذلك فلسطين " وتناولها القرار الذي اعتمد بشأن هذا البند في ١٦ مايو/ أيار ١٩٨٣ .

المجلس التنفيذي

116 EX/16 Add.2

م ١١٦ / ١٦ ضميمة ٢

باريس ، ١٣ / ٦ / ١٩٨٣

الأصل : فرنسي

الدورة السادسة عشرة بعد المائة

البند مراره من جدول الأعمال

تنفيذ القرار (م٢١/ار١٤) المتعلق بالمؤسسات التعليمية
والثقافية في الأراض العربية المحتلة : تقرير المدير العام

ضميمة ٢

ملخص

تحتوي هذه الضميمة على خطاب وجهته المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو الى المدير العام في ٧ يونيو/حزيران ١٩٨٣ ، ردا على الخطاب الذي أرسله اليها المدير العام في ١٩ فبراير/شباط ١٩٨٣ ، والذي يرد ملخص مفصل لــــه في الفقرة ٣٥ من الوثيقة م١١٦/١٦ .

باريس ، في ٧ يونيو/حزيران ١٩٨٣

الوفد الدائم لاسرائيل
لدى اليونسكو

السيد المدير العام ،

أكتب هذا بالإشارة الى خطابكم رقم 1.4/901C/17.13 المؤرخ ١٩ فبراير/

شباط ١٩٨٣ .

وقبل أن أتناول مختلف النقاط التي وردت به ، يهمني أن أذكر بأن النظام التعليمي والمنهج والأساليب والكتب التعليمية في يهودا والسامرة مطابقة لما هو سائد في الأردن، وبأنها فيما يتعلق بقطاع غزة ، مطابقة لما هو سائد في مصر .

وهكذا يتلقى المتقدمون لامتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة في يهودا والسامرة أوراق الامتحانات من الأردن . ويضالغ بتوزيع هذه الأوراق الصامون في التعليم على الصعيد المحلي ، ثم يعاد ارسالها الى الأردن . وتتكفل حكومة الأردن بارسال النتائج ومنح الشهادات . ويجرى تطبيق نفس الاجراءات في قطاع غزة مع استخدام امتحانات اتمام الثانوية العامة التي تنعها وزارة التعليم المصرية .

وكلما أدخلت اصلاحات في هذين البلدين ، تم تطبيقها كاملة في يهودا والسامرة وفي قطاع غزة .

ويهمني أيضا أن أشير الى زيادة عدد التلاميذ الذين اجتازوا امتحانات اتمام الثانوية العامة . فقد ارتفع عددهم في يهودا والسامرة من ١٣٢ ٢ في السنة الدراسية ١٩٦٧ - ١٩٦٨ الى ٨ ٣١٥ في السنة ١٩٨١ - ١٩٨٢ . أما بالنسبة لقطاع غزة ، فان الأرقام هي ٣ ٦٥٤ و ٥ ٤٧٥ على التوالي .

وفيما يتعلق بتخطيط وتنسيق الأنشطة التعليمية ، فيهمني أن أحيظكم علما بأن مجلسا تعليميا مؤلفا من عشرة موجهين ومربين محليين يباشرون عمله في يهودا والسامرة . ويضطلع هذا المجلس بتنسيق التعليم ومواءمته مع الاحتياجات المحددة للسكان مع الحرص على عدم الخروج على القواعد المنصوص عليها في نظام التعليم الأردني .

وأمثقد أن هذا المجلس التعليمي سيتمكن على ضوء اقتراحاتكم من أن يجد الوسائل اللازمة لدعم نشاطه الرامي الى تحديد الأولويات بالنسبة للتعليم في مجموعته ، وخاصة فيما يتعلق بالتعليم التقني .

أما بالنسبة لمضامين التعليم وأساليبه ، فان المجلس التعليمي والمربين المحليين يبذلون جهودا بالتعاون مع السلطات الاسرائيلية لتنقيح المناهج الدراسية على نحو مستمر بغية مواءمتها مع المفاهيم الحديثة .

.../...

وفيما يتعلق بإنشاء مركز للبحوث التقنية والتربوية في مجال التعليم المهني ، سيعرض هذا الاقتراح على السلطات التعليمية المختصة لتدرس امكانيات انشاء مثل هذا المركز بمساعدة بامت .

ومن جهة أخرى فقد أتيح لبامت أن يدرس الاحتياجات في مجال التنمية في المواقع المعنوية ، وقد وضع بالفعل عددا لا بأس به من المشروعات التي يجري تنفيذ بعضها . ومن بين هذه المشروعات مراكز للأطفال تخصص للأنشطة المدرسية خارج المنهج ، ومعهد تقني لتخصص النساء في مواد مختلفة ، ومركز للمجتمع المحلي في قرية نابلس ، ومجموعة من المشروعات للتخصص التكنولوجي والمهني .

وفيما يتعلق بأعداد المعلمين ، فإن شمة دورات لاستكمال التدريب باللغتين العربية والإنجليزية تعقد بصفة منتظمة خلال العطلة الصيفية لدالح المعلمين في يهودا والسامرة وفي قطاع غزة . وتعقد معظم هذه الدورات في عين الموقع ، بينما يعقد بعضها في الجامعات الاسرائيلية التي تتوافر لديها البنى الأساسية والخبرة والوسائل اللازمة . وتوضع برامج الدورات طبقا لتوصيات مفتشي التعليم المحليين ويوافق عليها المجلس التعليمي . وهكذا ستعقد هذا العام دورات في أربعة عشر مركزا موزعة في جميع مناطق الأراضي موزعة حديثا ، بمشاركة ١٢٠ من معلمى المدارس الابتدائية والاعدادية والثانوية في يهودا والسامرة ، و ٧١٠ من المعلمين في قطاع غزة . وستتناول هذه الدورات مواد مثل الرياضيات والفيزياء والعلوم الطبيعية والتربية الغنية واللغات والرياضة والتدبير المنزلي والتعليم التقني . يضاف الى ذلك أن ٣٤٠ من معلمى التعليم الاعدادي والثانوي قد شاركوا خلال السنة الدراسية الجارية في دورات لاستكمال التدريب في المؤسسات الاسرائيلية للتعليم العالي وخاصة في الرياضيات والعلوم الفيزيائية واللغة الانجليزية . وسيشارك ١٥٠ معلما في دورات مماثلة خلال العطلة الصيفية المقبلة .

وشمة جلسات عمل وحلقات تدارس يجتمع فيها بصفة منتظمة مديرو المكاتب المحلية لمرافق التعليم ، ومدير التعليم ونائبيه وموظفان مسؤولان عن تنظيم الامتحانات . وتناقش في هذه الاجتماعات مشكلات مثل الكتب التعليمية والبرامج الدراسية والدورات التدريبية والتعيينات والأدوات التعليمية ومستوى الدراسة وما الى ذلك . كما يعقد مفتشو التعليم اجتماعات شهرية بحسب تخصصهم لمناقشة موضوعات محددة في تدريس المواد في قطاعهم . وقد عقد ٢٠ اجتماعا من هذا النوع خلال السنة الدراسية الحالية .

ويجتمع الموظفون الإداريون بشبكة التعليم مرة على الأقل كل سنة في اطار أيام دراسية أو أيام لاستيفاء المعارف . أما المفتشون فانهم ينظمون على مستوى المنطقة أياما لاستيفاء المعارف لصالح المعلمين . وتخصص هذه الاجتماعات التي تقسم بحسب المواد التعليمية لاجراء مناقشات تسمح باستخلاص نتائج تعليمية وتربوية . وقد عقد هذا العام حوالي ١٢٠ اجتماعا من هذا النوع .

وشمة تجديد آخر ألا وهو معسكرات العطلات التي بدأت منذ ثمانى سنوات . وستقام هذا العام فى جميع المناطق ٢٢ معسكرا للعطلات يشترك فيها ٥٥٥ ٤ تلميذ تحت اشراف ما يقرب من ٣٠٠ موجه محلى .

وسأكون ممتنة اذا اتخذت التدابير اللازمة لتوزيع هذا الخطاب كضميمة للوثيقة
١١٦م / ١٦ .

أشركم يا سيادة المدير العام ، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

بائيل فيريد

التوزيع

السفيرة
والمندوبة الدائمة

المجلس التنفيذي

116 EX/16 Add.3

١١٦م/١٦ ، ضميمة ٣

باريس ، ١٣/٦/١٩٨٢

الأصل : فرنسي/ انجليزي

الدورة السادسة عشرة بعد المائة

البند هـ من جدول الأعمال

تنفيذ القرار ١٤ر/م٢١ المتعلق بالمؤسسات
التعليمية والثقافية في الأرض العربية المحتلة :

تقرير المدير العام

ضميمة ٣

ملخص

في الضميمة التالية ، يحيط المدير العام المجلس التنفيذي علما بالرسالتين اللتين تلقاهما بشأن غلق جامعة النجاح ، وبالبرقية التي أرسلها بهذا الصدد إلى وزير خارجية إسرائيل .

١ - في ٨ و ٩ يونيو/حزيران ١٩٨٣ ، بعث المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى اليونسكو رسالتين الى المدير العام يعلّمه فيهما باغلاق السلطات العسكرية الاسرائيلية لجامعة النجاح من ٤ يونيو/حزيران حتى ١ سبتمبر/أيلول ١٩٨٣ ، وللب من المدير العام التدخل " لوضع حد لهذا الخرق الجديد للحرية الأكاديمية " .

٢ - وأرغق المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية برسالته المؤرخة ٩ يونيو/حزيران ١٩٨٣ ، نسخة من البرقية التي تلقاها في ٨ يونيو/حزيران من السيد/منذر صلاح ، رئيس جامعة النجاح ، والتي كانت تحتوي على نص بيان صادر عن هذه الجامعة .

٣ - كان نص البيان المذكور هو كالتالي :

" صدر أمر باغلاق جامعة النجاح رسميا من ٤ يونيو/حزيران حتى ١ سبتمبر/أيلول ١٩٨٣ . وقد تسلم المسؤولون عن الجامعة الاشعار العمكري الرسمي بالاغلاق في ٥ يونيو/حزيران ١٩٨٣ .

في ٤ يونيو/حزيران ، نظم ٢٠٠ طالب من طلبة جامعة النجاح مظاهرة سلمية نسبيا عند مدخل الجامعة لإحياء الذكرى السنوية الأولى للغزو الاسرائيلي للبنان .

وأطلق الجنود الاسرائيليون الذين حاصروا الجامعة طلقات مصنوعة من النطاظ كما استعملوا الفساز المسيل للدموع ، وفي بعض الأحيان الذخيرة الحية .

وبعد المظاهرة ، نقل أكثر من ثلاثين طالبا الى المستشفى وهم يعانون من آثار الاختناق .

وفيما بعد ، اقتحم الجنود الاسرائيليون عصر نفس اليوم الجامعة منتهكين الحرام الجامعي .

وان الاغلاق الرسمي للجامعة هو آخر اجراء في سلسلة الاجراءات الاسرائيلية الرامية الى منع الجامعة من مواصلة مهمتها الأكاديمية . ففي العام الماضي تم ترحيل ٢٨ أستاذًا من جامعة النجاح ، من ضمنهم رئيس الجامعة ونائب رئيسها ، بعد رفضهم التوقيع على عهد الولاء الذي عرضته عليهم السلطات الاسرائيلية . وخلال هذا العام ، جرى القضاء القبيح مرتين على أعضاء من مجلس الطلبة . كما أغلقت السلطات الاسرائيلية الجامعة بواسطة اقامة الحواجز على الطرق عدة مرات وبدون أن تبين أسباب ذلك .

ان الاغلاق الرسمي للجامعة يعني أن ٣٥٠٠ طالب لن يتمكنوا من مواصلة دراستهم . كما يتعرض السبعمائة طالب الذين كان من المفروض أن يتخرجوا في شهر سبتمبر/أيلول القادم لتأخير طويل الأمد . وسوف لن تتمكن الكليات في مواصلة القيام بواجباتها اليومية .

وعليه ، فاننا ندعو كل الأذراف التي تهتمها حرية التعليم الجامعي للطلبة الفلسطينيين أن تستنكر هذا القرار وتحاول الحمل على الفائه .

٤ - وفي ١١ يونيو/حزيران ١٩٨٣ ، وجه المدير العام الى وزير خارجية اسرائيل بـرقية
أشار فيها الى أنه أعلم منذ فترة وجيزة باغلاق جامعة النجاح من ٤ يونيو/حزيران حتى
١ سبتمبر/حزيران ١٩٨٣ ، بقرار من السلطات العسكرية الاسرائيلية . وأشار المدير العام
أيضا الى أن هذا الاغلاق ، الذي يقع قبيل انتهاء السنة الدراسية الجامعية ، يؤدي بالنسبة
للطلبة السبعمئة المنخرطين في السنة الدراسية النهائية الى تأخير في حصولهم على شهادات
التخرج كما يؤدي في الوقت ذاته الى اضطراب سير الدراسة بالنسبة للطلاب الآخرين . وذكر المدير
العام بأن المجتمع الدولي قد عبر عدة مرات ، في إطار المؤتمر العام لليونسكو والمجلس
التنفيذي ، عن قلقه بشأن ضمان التعليم لسكان الأراض العربية المحتلة بشكل يتناسب مع
تطلعاتهم وذاتيتهم الثقافية ، شأنهم في ذلك شأن جميع الشعوب الأخرى ، وطلب من وزير
الخارجية الاسرائيلي التدخل شخصيا من أجل اعادة فتح الجامعة في أقرب وقت ممكن . ولقد تم
ارسال نسخة من هذه البرقية الى المندوبة الدائمة لاسرائيل لدى اليونسكو .